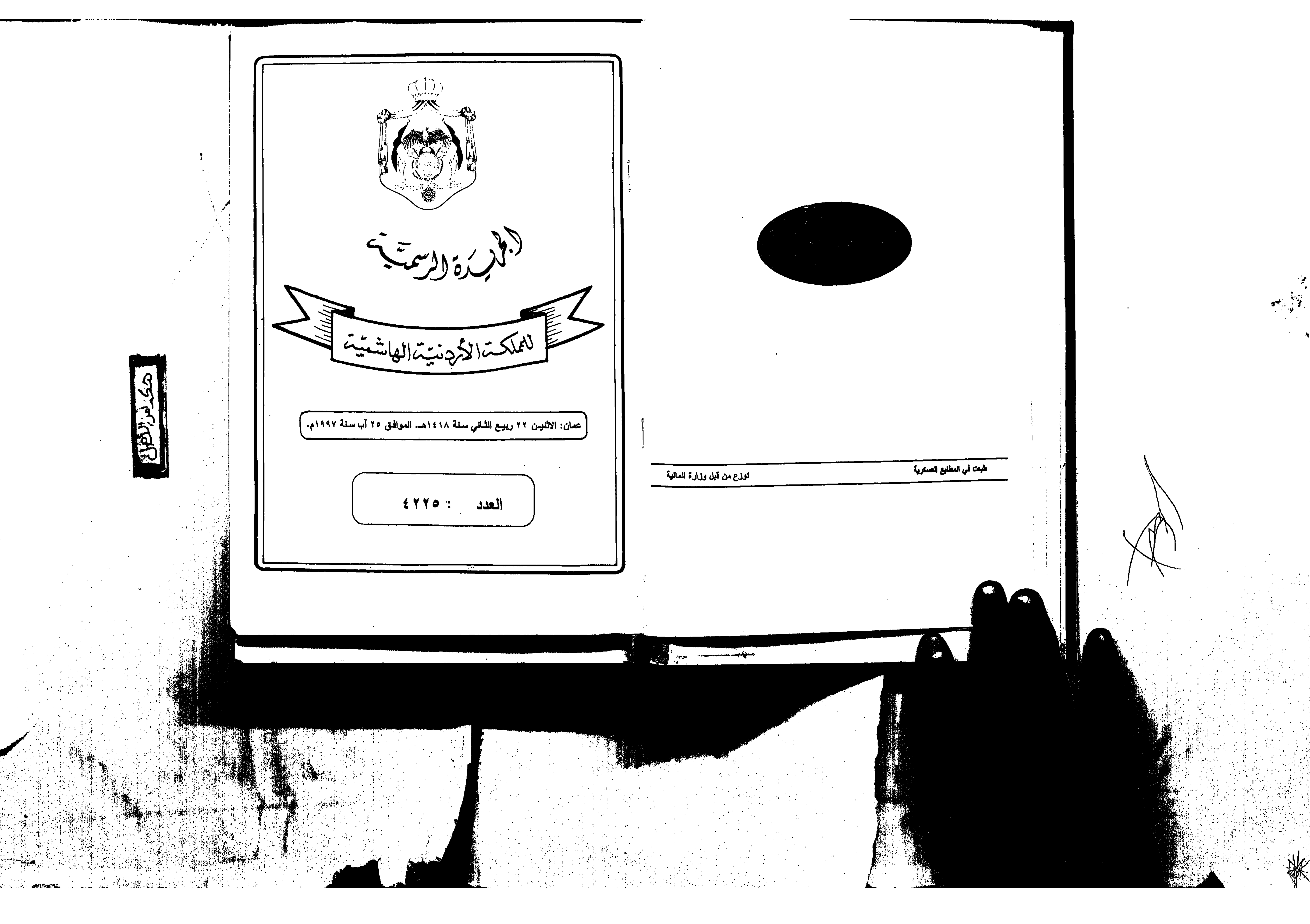


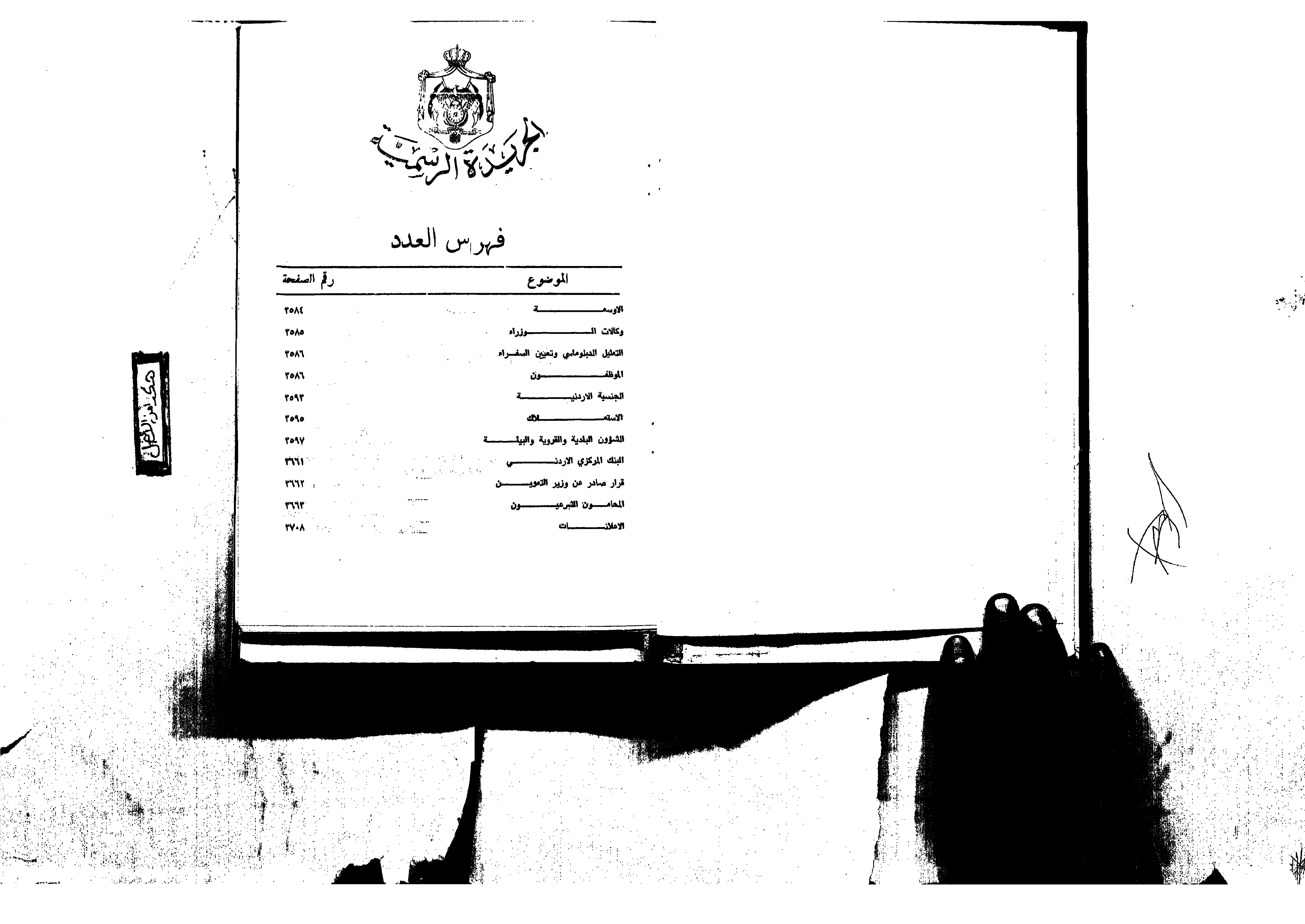
الجريدة الرسمية

للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان: الاثنين ٢٢ ربيع الثاني سنة ١٤١٨هـ. الموافق ٢٥ آب سنة ١٩٩٧م.

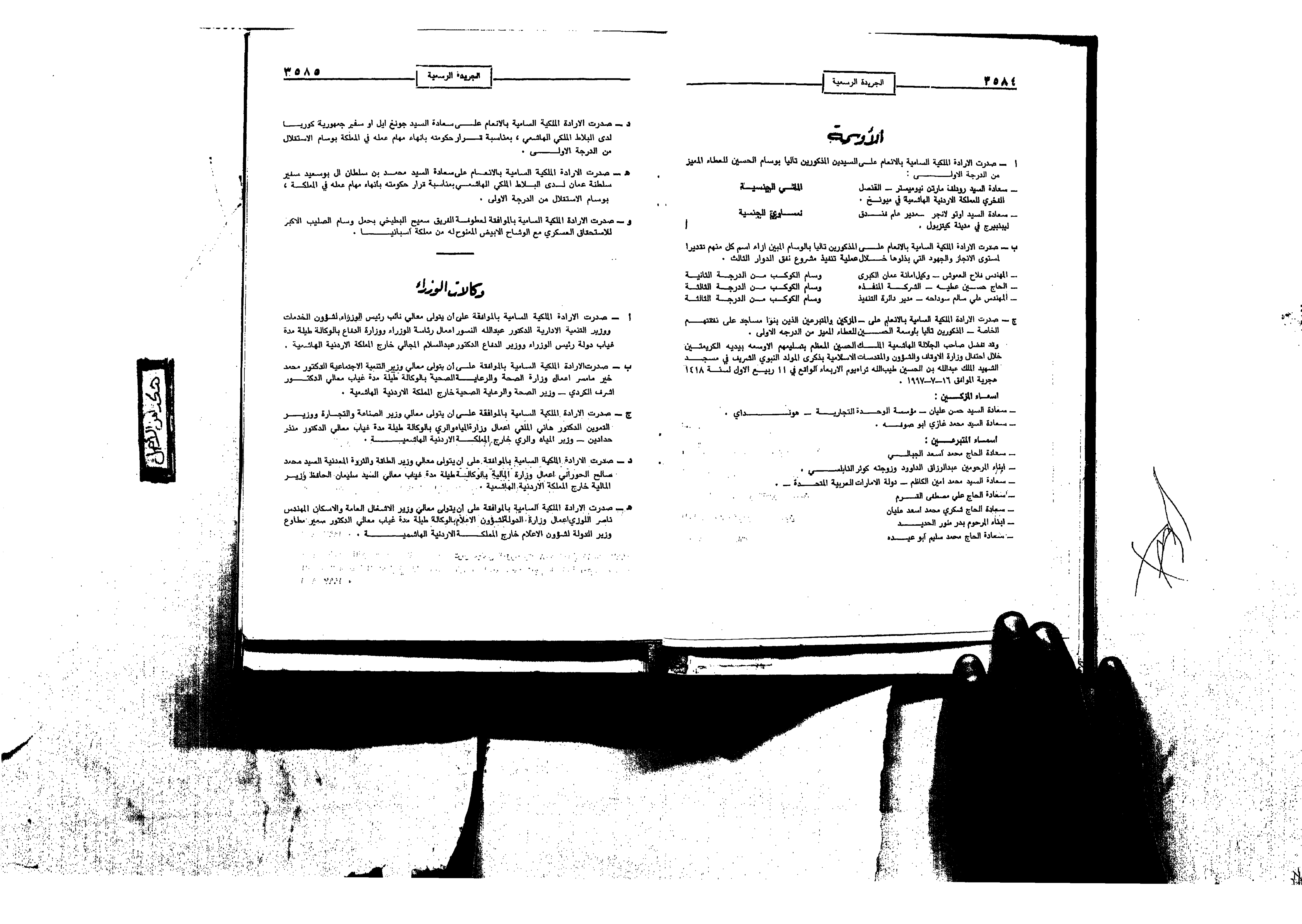
العدد : ٤٢٢٥

طبعت في المطابع العسكرية
توزع من قبل وزارة المالية



الجريدة الرسمية

فهرس العدد



الأوسمة

أ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على السيدين المذكورين تاليا بوسام الحسين للعطاء المميز من الدرجة الاولى :

ــ سعادة السيد رودلف مارتن نيوميستر ــ القنصل الفخري للملكة الاردنية الهاشمية في ميونخ .	الماني الجنسية
ــ سعادة السيد اوتو لانجر ــ مدير عام فندق ليبنبيرج في مدينة كيتزبول .	نمساوي الجنسية

ب ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على المذكورين تاليا بالوسام المبين ازاء اسم كل منهم تقديرا لمستوى الانجاز والجهود التي بذلوها خلال عملية تنفيذ مشروع نفق الدوار الثالث .

ــ المهندس فلاح العموش ــ وكيل امانة عمان الكبرى	وسام الكوكب من الدرجة الثانية
ــ الحاج حسين عطيه ــ الشركة المنفذه	وسام الكوكب من الدرجة الثالثة
ــ المهندس علي سالم سوداحه ــ مدير دائرة التنفيذ	وسام الكوكب من الدرجة الثالثة

ج ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على ــ المزكين والمتبرعين الذين بنوا مساجد على نفقتهم الخاصة ــ المذكورين تاليا باوسمة الحسين للعطاء المميز من الدرجه الاولى .

وقد تفضل صاحب الجلالة الهاشمية الملك الحسين المعظم بتسليمهم الاوسمه بيديه الكريمتين خلال احتفال وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية بذكرى المولد النبوي الشريف في مسجد الشهيد الملك عبدالله بن الحسين طيب الله ثراه يوم الاربعاء الواقع في ١١ ربيع الاول لسنة ١٤١٨ هجرية الموافق ١٦ــ٧ــ١٩٩٧ .

اسماء المزكين :

ــ سعادة السيد حسن عليان ــ مؤسسة الوحدة التجارية ــ هونداي .
ــ سعادة السيد محمد غازي ابو صوفه .

اسماء المتبرعين :

ــ سعادة الحاج محمد اسعد الجبالي
ــ ابناء المرحومين عبدالرزاق الداوود وزوجته كوثر النابلسي .
ــ سعادة السيد محمد امين الكاظم ــ دولة الامارات العربية المتحدة ــ .
ــ سعادة الحاج علي مصطفى القسرم
ــ سعادة الحاج شكري محمد اسعد مليان
ــ ابناء المرحوم بدر منور الحديد
ــ سعادة الحاج محمد سليم ابو عبيده

د ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على سعادة السيد جونغ ايل او سفير جمهورية كوريا لدى البلاط الملكي الهاشمي ، بمناسبة قرار حكومته بانهاء مهام عمله في المملكة بوسام الاستقلال من الدرجة الاولى .

هـ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على سعادة السيد محمد بن سلطان ال بوسعيد سفير سلطنة عمان لدى البلاط الملكي الهاشمي بمناسبة قرار حكومته بانهاء مهام عمله في المملكة ، بوسام الاستقلال من الدرجة الاولى .

و ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة لعطوفة الفريق سميح البطيخي بحمل وسام الصليب الاكبر للاستحقاق العسكري مع الوشاح الابيض الممنوح له من مملكة اسبانيا .

وكالات الوزراء

أ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي نائب رئيس الوزراء لشؤون الخدمات ووزير التنمية الادارية الدكتور عبدالله النسور اعمال رئاسة الوزراء ووزارة الدفاع بالوكالة طيلة مدة غياب دولة رئيس الوزراء ووزير الدفاع الدكتور عبدالسلام المجالي خارج المملكة الاردنية الهاشمية .

ب ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي وزير التنمية الاجتماعية الدكتور محمد خير مامسر اعمال وزارة الصحة والرعاية الصحية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور اشرف الكردي ــ وزير الصحة والرعاية الصحية خارج المملكة الاردنية الهاشمية .

ج ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي وزير الصناعة والتجارة ووزير التموين الدكتور هاني الملقي اعمال وزارة المياه والري بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور منذر حدادين ــ وزير المياه والري خارج المملكة الاردنية الهاشمية .

د ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي وزير الطاقة والثروة المعدنية السيد محمد صالح الحوراني اعمال وزارة المالية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد سليمان الحافظ وزير المالية خارج المملكة الاردنية الهاشمية .

هـ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي وزير الاشغال العامة والاسكان المهندس ناصر اللوزي اعمال وزارة الدولة لشؤون الاعلام بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور سمير مطاوع وزير الدولة لشؤون الاعلام خارج المملكة الاردنية الهاشمية .

التمثيل الدبلوماسي وتعيين السفراء

أ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٩٤٣ تاريخ ١٥ــ٧ــ١٩٩٧ المتضمن نقل السفيرين في ملاك وزارة الخارجية المذكورين تاليا من السفارة الاردنية المبينة ازاء اسم كل منهما الى المركز اعتبارا من ١٥ــ٨ــ١٩٩٧ .

سعادة السيد صالح الكباريتي	انقره
سعادة السيد فخري ابو طالب	بيروت

ب ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٩٣٤ تاريخ ١٥ــ٧ــ١٩٩٧م المتضمن اقامة علاقات دبلوماسية بين المملكة الاردنية الهاشمية وجمهورية مولدافيا على مستوى السفراء .

ج ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ١٠١٣ تاريخ ٢٢ــ٧ــ١٩٩٧ المتضمن تعيين السيد عثمان مدحت اوزبك قنصلا فخريا للاردن في مدينة استانبول ــ الجمهورية التركية .

د ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ١٠١٩ تاريخ ٢٦ــ٧ــ١٩٩٧ المتضمن تعيين السيد MONG YOON CHUNG قنصلا فخريا للاردن في مدينة سيؤول ــ كوريا الجنوبية

الموظفون

أ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٩٤٩ تاريخ ١٥ــ٧ــ١٩٩٧م المتضمن تعيين عطوفة السيد هيثم نجيب الشاغر مديرا عاما لدائرة الارصاد الجوية بادنى مربوط الفئة العليا ــ المجموعة الثالثة اعتبارا من ١ــ٨ــ١٩٩٧م .

ب ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ١٠١٥ تاريخ ٢٢ــ٧ــ١٩٩٧ المتضمن تعيين عطوفة المهندس السيد عبد الرزاق محمد زين الدين ابو الفيلات مديرا عاما للخط الحجازي الاردني بادنى مربوط الفئة العليا ــ المجموعة الثالثة اعتبارا من ١ــ٨ــ١٩٩٧ .

ج ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٩٨٢ تاريخ ١٩ــ٧ــ١٩٩٧ المتضمن احالة عطوفة مدير الخط الحجازي الاردني السيد بشير الدبعي على التقاعد اعتبارا من ١ــ٨ــ١٩٩٧ .

د ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٩٠٨ تاريخ ١٢ــ٧ــ١٩٩٧ المتضمن انهاء خدمة المستشار في ملاك رئاسة الوزراء السيد محمد ناجي العمايرة اعتبارا من ١ــ٨ــ١٩٩٧ .

هـ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قبول استقالة عطوفة المستشار في ملاك رئاسة الوزراء السيد مرزوق مطلق شاهر الحديد من الخدمة اعتبارا من ١ــ٨ــ١٩٩٧ .

و ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ١٠٣٦ تاريخ ٢٦ــ٧ــ١٩٩٧ المتضمن الموافقة على تعيين عطوفة الدكتور منتصر العقله مديرا عاما لمؤسسة تشجيع الاستثمار بموجب عقد وبراتب شهري مقداره ــ١٤٠٠ــ الف واربعماية دينار شاملا جميع العلاوات المقررة اعتبارا من ١ــ٨ــ١٩٩٧ .

ز ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار المجلس القضائي رقم ــ٩٠ــ لسنة ١٩٩٧ تاريخ ٢٠ــ٧ــ١٩٩٧ المتضمن ما يلي اعتبارا من ١٦ــ٨ــ١٩٩٧ : ــ

١ ــ تعيين المحامي السيد فاروق صبحي زيد الكيلاني رئيسا لمحكمة العدل العليا براتب اساسي مقداره ــ٩٠٠ــ تسعمائة دينار شهريا .

٢ ــ نقل عضو محكمة التمييز السيد سليمان محمود عوجان وتعيينه رئيسا للنيابه العامة لدى محكمة التمييز بدرجته وراتبه .

٣ ــ تعيين السيد يوسف جبر الحمود قاضيا لدى محكمة التمييز براتب مقداره ٧٣٠ سبعمائة وثلاثون دينارا شهريا على ان يلي في الاقدمية القاضي مصباح اسعد ذياب .

أ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩ــ٧ــ١٩٩٧ الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم بناء على طلبهم : ــ

١ ــ وزارة البريد والاتصالات

السيد عارف ابراهيم احمد بني عطا	١ــ٩ــ١٩٩٧
السيد احمد سالم خلف العطيات	١ــ٩ــ١٩٩٧

٢ ــ وزارة المياه والري ــ سلطة المياه

السيد خير الدين محمد عبد الرشيد الشيشاني .	١ــ٨ــ١٩٩٧

٣ ــ وزارة التربية والتعليم

السيد عبدالله النعيم الذيب	١ــ٩ــ١٩٩٧
السيدة كائنات محمد عبدالكريم عساف	٢٣ــ٨ــ١٩٩٧
السيد محمود جميل محمد الجنيدي	٢٣ــ٨ــ١٩٩٧
السيد مفيد عبدالرحيم الاحمد العبدالقاسم	١ــ٨ــ١٩٩٧
السيدة مناهي انيس رباح جرار	١ــ٩ــ١٩٩٧
السيدة سامية ناصر العبده سليمان	٢٣ــ٨ــ١٩٩٧
السيد رشيد محمد رشيد منصور	١ــ٩ــ١٩٩٧
السيدة زينب احمد ذيب ملحم	١ــ٩ــ١٩٩٧
السيد عبدالكريم محمد عبدالقادر زيدان	١ــ٩ــ١٩٩٧

٤ ــ وزارة المالية ــ دائرة الاراضي والمساحة

السيده هناء عبدالجواد العويسي	١٥ــ٨ــ١٩٩٧

٥ ـ وزارة الاعلام ـ وكالة الانباء الاردنية

السيد مرزوق احمد عقلـه ملـح ١٠ـ٨ـ١٩٩٧

٢ ـ بعد الاطلاع على الملفات الخاصة بالموظفين في ملاك المركز الوطني للبحوث الزراعية ونقل التكنولوجيا المذكورة اسماؤهم تاليا والمداولة ، قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢ـ٨ـ١٩٩٧ الموافقة على احالتهم على التقاعد اعتبارا من ١٦ـ٨ـ١٩٩٧ .

المهندس نبيل محمد مصطفى كتخدا

المهندس خالد خليل بكر زكريا

المهندس جمال محمد مصطفى عيسى

٣ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢ـ٨ـ١٩٩٧ الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم بناء على طلبهم .

وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية

د. فؤاد عبداللطيف عثمان احمد السرطاوي	٢٠ـ١١ـ١٩٩٧
السيد محمود منفي برهم	١ـ٩ـ١٩٩٧
السيد نمر محمد الخليل النمر خشاشنة	١ـ٨ـ١٩٩٧

وزارة الصحة والرعاية الصحية

السيدة نهى ابراهيم مجلي حداد	١٦ـ٨ـ١٩٩٧
السيدة انعام فايز عثمان مطر	١٣ـ٩ـ١٩٩٧

وزارة السياحة والاثار ـ دائرة الاثار العامة

السيد سلطان حمزه شريده	١١ـ٨ـ١٩٩٧
السيد حكمت هلال الطعاني	١٠ـ٨ـ١٩٩٧

٤ ـ بعد الاطلاع على ملفات الموظفين في ملاك سلطة الطيران المدني المذكورة اسماؤهم تاليا والمداولة ، قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٥ـ٨ـ١٩٩٧ الموافقة على احالتهم على التقاعد اعتبارا من ١٦ـ٨ـ١٩٩٧ :

وزارة النقل ـ سلطة الطيران المدني

السيد يوسف اسعد الريماوي

السيد عبدالغني اسعد مناقي

السيد زكريا عبدالجواد الجعبري

السيد صالح حسن اسماعيل زايد

السيدة نعمات صالح سليم عبنده

السيدة هيام عطية موسى حداديـن

٥ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٥ـ٨ـ١٩٩٧ الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم بناء على طلبهم : ـ

١ ـ وزارة العدل

السيدة بسمه محمد يوسف عباينه	١٠ـ٩ـ١٩٩٧

٢ ـ وزارة التربية والتعليم

السيدة سعاد محمد سليمان النجداوي	٢٣ـ٨ـ١٩٩٧
السيدة دلال عبدالله الخلف الرومي	١ـ١٠ـ١٩٩٧
السيدة سهيلا صالح محمد العفيفي	٢٣ـ٨ـ١٩٩٧
السيدة ختام عبده جراد محيمات	٢٣ـ٨ـ١٩٩٧
السيدة نجاح مصطفى جميل محمد	٢٣ـ٨ـ١٩٩٧
السيدة رضوه محمد علي الحاج احمد	٢٣ـ٨ـ١٩٩٧
السيد محمد عبدالله حسن ابو جادو	٢٣ـ٨ـ١٩٩٧
السيد عبداللطيف احمد حسين عبدالله	٢٣ـ٨ـ١٩٩٧
السيد عبدالكريم محمد موسى تسيم	١٠ـ٩ـ١٩٩٧
السيد احمد عبداللطيف عبدالرحمن ثلجي	٢٣ـ٨ـ١٩٩٧
السيد تيسير حامد اسعد ابو سنينه	٢٣ـ٨ـ١٩٩٧
السيدة امنه محمود عبدالله	٢٣ـ٨ـ١٩٩٧
السيدة امينه شاكر سالم محمود	١٩ـ٨ـ١٩٩٧
السيدة نادية فرحان موسى عماري	١٠ـ٩ـ١٩٩٧

٣ ـ وزارة الصحة والرعاية الصحية

السيد عبدالرحيم حسن مصطفى السنجلاوي	١٦ـ٨ـ١٩٩٧

٦ ـ بعد الاطلاع على الملفات الخاصة بالموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا والمداولة ، قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٩ـ٨ـ١٩٩٧ الموافقة على احالتهم على التقاعد اعتبارا من ١ـ٩ـ١٩٩٧م : ـ

١ ـ وزارة المياه والري ـ سلطة وادي الاردن

السيد عمر عبدالرحمن الحسامي

السيد تركي خالد ملاونه

السيد علي غصاب محمد الرزاق

السيد عبدالله تركي عبدالله

٢ ـ وزارة المالية

السيد توفيق امين مساد

السيد عدنان الوحيدي

السيد وليد بشير التل

السيد سهيل الجيوسي

السيد صبحي السيد

السيد عبدالكريم المحروق

السيد حسن الوشاح

السيد خالد منيزل

٧ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٩ـ٨ـ١٩٩٧ الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم بناء على طلبهم .

١ ـ وزارة البريد والاتصالات

الاسم	التاريخ
السيدة فهيمة خلف مفضيل الطلافيح	١ ـ٩ ـ١٩٩٧
السيدة مضية طحيمر نزال الهروط	١٥ـ٨ ـ١٩٩٧
السيدة بذدر احمد مهاوش الفلاحات	١٥ـ٨ ـ١٩٩٧

٢ ـ وزارة الصحة والرعاية الصحية

الاسم	التاريخ
السيدة عبلة عبدالرحمن حمدان قطيشات	١ ـ٩ ـ١٩٩٧
السيد سعيد محمد مفضي عياصره	١ ـ٩ ـ١٩٩٧
السيدة رويده صبري سعيد العوضي	١ ـ٩ ـ١٩٩٧
السيد عبدالحافظ رشيد الفلاح الوخيان	١٦ـ٨ ـ١٩٩٧

٣ ـ ديوان الخدمة المدنية

الاسم	التاريخ
السيدة هناء خيرالدين باكير	١٧ـ١٠ـ١٩٩٧

٨ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٢ ـ٨ـ١٩٩٧ الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم بناء على طلبهم : ـ

١ ـ وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية .

الاسم	التاريخ
السيدة مي عبدالفتاح دويله	٢٠ـ٨ ـ١٩٩٧

٢ ـ وزارة التخطيط

الاسم	التاريخ
السيدة خلود صالح ابو عميره	٩ ـ٩ ـ١٩٩٧

٣ ـ وزارة التربية والتعليم

الاسم	التاريخ
السيد مصطفى يوسف مصطفى اللحام	١ ـ٩ ـ١٩٩٧
السيد احمد محمد احمد الشحرور	١ ـ٩ ـ١٩٩٧
السيد شاهين يوسف محمد ابو حمده	٢٣ـ٨ ـ١٩٩٧
السيدة سوسن سالم السالم النمر الطوال	٢٣ـ٨ ـ١٩٩٧
السيدة بريره عيسى نمر العرجا	١٥ـ٨ ـ١٩٩٧
السيدة سها كاظم سليم احمد امين	٢٣ـ٨ ـ١٩٩٧
السيدة ختام شاتي سليم شاني	١ ـ٩ ـ١٩٩٧
السيدة نجاح محمود السالم الابراهيم	٢٣ـ٨ ـ١٩٩٧
السيدة انعام سليم الفلاح	٢٣ـ٨ ـ١٩٩٧
السيد هايل عبده المسعود	١ ـ٩ ـ١٩٩٧
السيدة منى نجيب الخوري ايوب عويس	١٦ـ٩ ـ١٩٩٧
السيدة فيروز محمود الشهابي	٢٣ـ٨ ـ١٩٩٧
السيد فالح قاسم سالم الرصاعي	٣ ـ٩ ـ١٩٩٧

٤ ـ وزارة التنمية الاجتماعية

الاسم	التاريخ
السيدة دعد ـ محمد ناجح ـ سلطان	١ ـ١٠ـ١٩٩٧

٥ ـ ديوان الخدمة المدنية

الاسم	التاريخ
السيدة فاتنة فريد عبدالله الشايب	١ ـ١١ـ١٩٩٧

٩ ـ اعاد مجلس الوزراء النظر بقراره رقم ٣٠٣٦ تاريخ ٢٢ـ٢ـ١٩٩٧ المتضمن الموافقة على احالة الموظف في ملاك المؤسسة الاستهلاكية المدنية السيد تيسير علي خليل ابو حلاوة على الاستيداع اعتبارا من ١ـ٣ـ١٩٩٧، وحيث تبين ان للسيد ابو حلاوة خدمات خاضعة للتقاعد في التاريخ المذكور مدتها ٢٠ عشرون عاما وشهران ، قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٢ـ٨ـ١٩٩٧ احالته على التقاعد اعتبارا من ١ـ٣ـ١٩٩٧ .

١٠ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢ـ٨ـ١٩٩٧ الموافقة على احالة الموظف في ملاك دائرة الجمارك السيد غالب محمود رشيد ابو العدس على الاستيداع اعتبارا من ١ـ٨ـ١٩٩٧ والى حين اكماله مدة عشرين سنة من خدمته الحكومية الخاضعة للتقاعد .

١١ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٥ـ٨ـ١٩٩٧ الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على الاستيداع اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم والى حين اكمالهم مدة ـ٢٠ـ عشرين سنة من خدمتهم الحكومية الخاضعة للتقاعد .

١ ـ وزارة البريد والاتصالات

الاسم	التاريخ
السيد علي حمد متعب الخريشا	١٦ـ٨ ـ١٩٩٧

٢ ـ وزارة الطاقة والثروة المعدنية ـ سلطة المصادر الطبيعية .

الاسم	التاريخ
السيد عادل سالم العبداللات	٣١ـ١٢ـ١٩٩٧

٣ ـ وزارة التموين

الاسم	التاريخ
السيد ناجي صالح رفيفه العقايدة	١٦ـ٨ ـ١٩٩٧
السيد اسحق ابراهيم محمد ابو علي	١٦ـ٨ ـ١٩٩٧
السيد خالد عبدالكريم مكازي اخو ارشيدة	١٦ـ٨ ـ١٩٩٧
السيد صلاح نواف سعيد العواد	١٦ـ٨ ـ١٩٩٧
السيد جمال يوسف سلامة ابو السندس	٧ ـ٩ ـ١٩٩٧

٤ ـ وزارة الصناعة والتجارة ـ مؤسسة المواصفات والمقاييس .

الاسم	التاريخ
السيد علي جرمان الزبن	١٦ـ٨ ـ١٩٩٧

٥ ـ وزارة المالية ـ دائرة ضريبة الدخل

الاسم	التاريخ
السيد نومان عبدالمعطي عبدالرحيم عربيات	١٦ـ٨ ـ١٩٩٧

٦ ـ وزارة الاعلام ـ مؤسسة الاذاعة والتلفزيون .

الاسم	التاريخ
السيد محمد علي النمرين	١٦ـ٨ ـ١٩٩٧

٧ ـ المركز الجغرافي الملكي الاردني

الاسم	التاريخ
السيد اسماعيل محمد حسين عطيات	٢٢ـ١٠ـ١٩٩٧

١٢ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٩ــ٨ــ١٩٩٧ الموافقة على احالة المعلمين المذكورين تاليا من ملاك وزارة التربية والتعليم على الاستيداع اعتبارا من ١ــ٩ــ١٩٩٧ والى حين اكمالهما مدة ــ٢٠ــ عشرين سنة من خدمتهما الحكومية الخاضعة للتقاعد .

السيد محمد فارس كامل اسعد
السيد محمد شاكر عامر الحروب

١٣ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٢ــ٨ــ١٩٩٧ الموافقة على احالة المعلمين في ملاك وزارة التربية والتعليم المذكورة اسماؤهم تاليا على الإستيداع اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم والى حين اكمالهم مدة عشرين سنة من خدمتهم الحكومية الخاضعة للتقاعد : ــ

ــ وزارة التربية والتعليم

الاسم	التاريخ
السيد عبداللطيف لطفي ابراهيم قراجه	٢٣ــ٨ــ١٩٩٧
السيد محمد عبدالقادر مصطفى نعمسان	١ــ٩ــ١٩٩٧
السيد انور جبر جبريل ابو شمعه	١ــ٩ــ١٩٩٧
السيد تركي حسين المحمد السلامه	١ــ٩ــ١٩٩٧
السيد سالم عبدالكريم خليل الذنيبات	١ــ٩ــ١٩٩٧
السيد علي عوده سليمان العكر	١ــ٩ــ١٩٩٧
السيد محمود يوسف عثمان سالم	١ــ٩ــ١٩٩٧
السيد فواز محمد حسين العلي	٢٣ــ٨ــ١٩٩٧
السيد بسام محمد قدوره كتكت	٢٣ــ٨ــ١٩٩٧
السيد احمد ذياب محمود الحاج	٢٣ــ٨ــ١٩٩٧
السيد مصطفى محمد محمد نوفل	١٤ــ٨ــ١٩٩٧
السيد منير احمد خليل ابراهيم	١ــ٩ــ١٩٩٧
السيد مصطفى شريف مصطفى داود	١ــ٩ــ١٩٩٧
السيد احمد محمود احمد نصار	٢٣ــ٨ــ١٩٩٧
السيد احمد خميس عقاب المقال	١ــ٩ــ١٩٩٧
السيد محمود السليمان الفارع علي ابو قدام	١ــ٩ــ١٩٩٧
السيد محمد علي المحمود الصالح الخطيب	١ــ٩ــ١٩٩٧
السيد محمد نمر حسن الزعبي	١٩ــ٨ــ١٩٩٧
السيد سعيد محمد سعيد الحاج حسن مراد [illegible]	١ــ١٠ــ١٩٩٧
السيد محمد مصطفى يوسف ابو صفيه	١ــ٩ــ١٩٩٧
السيد فؤاد علي الصالح المحمود	١٩ــ٨ــ١٩٩٧
السيد محي الدين محمد ذيب الظاهر	١٨ــ٨ــ١٩٩٧
السيد صالح يوسف محمود سليمان	١ــ٩ــ١٩٩٧

١٣ــ وافق دولة رئيس الوزراء على تجديد عقد استخدام المدير المالي في رئاسة الوزراء السيد انور موسى ابده لمدة سنة اخرى اعتبارا من ١٠ــ٨ــ١٩٩٧ وبراتب شهري مقداره ٦٧٠ ستمائة وسبعون دينارا شاملا جميع العلاوات المقررة على أن يخضع من هذا الراتب مبلغ ٤٤٠ اربعمائة واربعين دينارا لغايات التقاعد .

١٤ــ قرر دولة رئيس الوزراء الموافقة على تعيين السيد محمد انور محمد الحديد بوظيفة مدير مكتب نائب رئيس الوزراء ــ باحث اقتصادي ــ في ملاك رئاسة الوزراء بموجب عقد وبراتب شهري مقداره ــ٢٥٠ــ دينارا شاملا جميع العلاوات المقرره اعتبارا من ٣ــ٨ــ١٩٩٧ .

الجنسية الأردنية

● صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ــ٨٩٤ــ تاريخ ١٢ــ٧ــ١٩٩٧ المتضمن منح الجنسية الاردنية بمقتضى احكام المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم ــ٦ــ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته للمواطن الفلسطيني عبدالرحيم ابراهيم مطلق ابو علي .

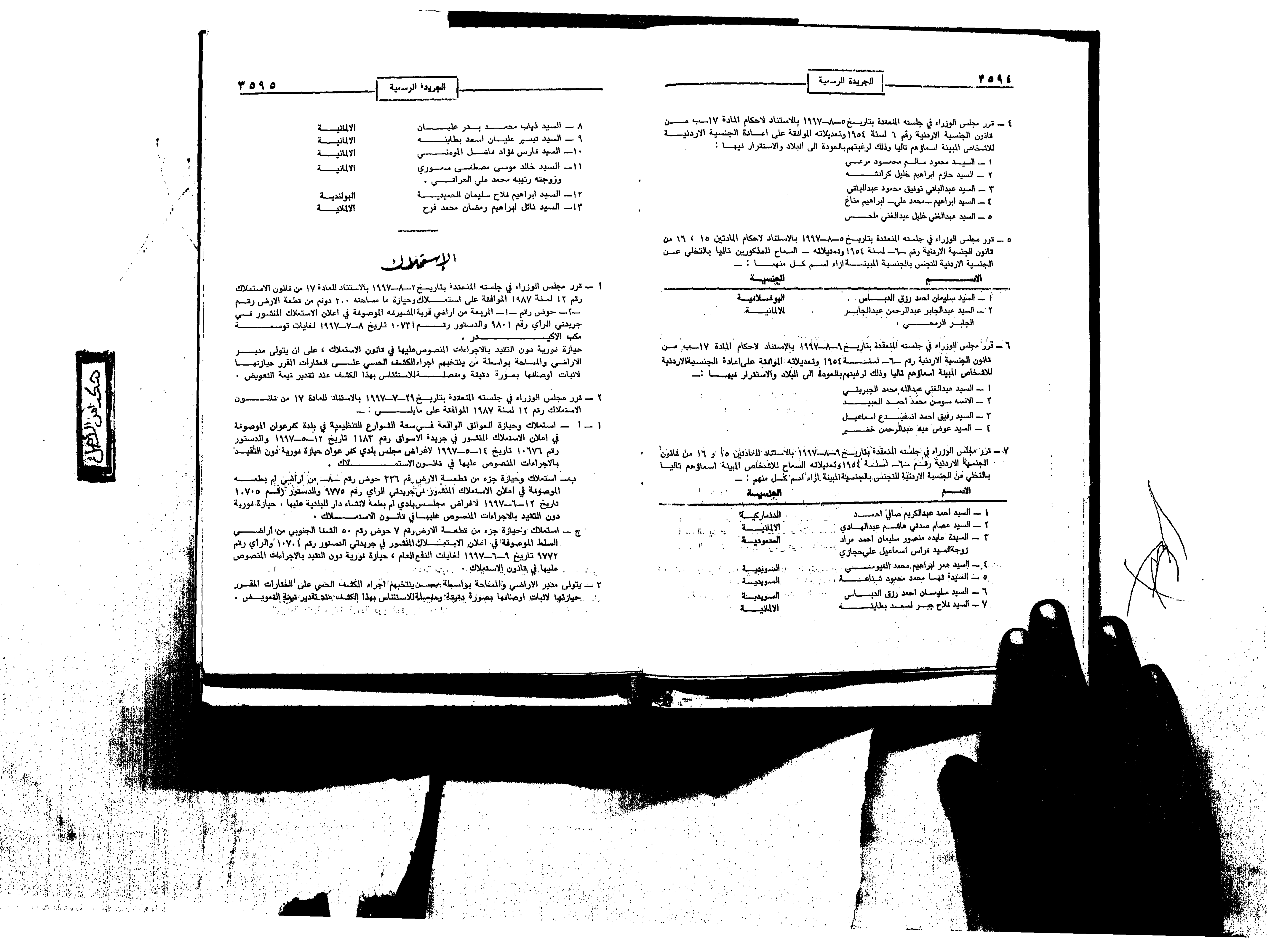
١ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢ــ٨ــ١٩٩٧ بالاستناد لاحكام المادتين ١٥، ١٦ من قانون الجنسية الاردنية رقم ــ٦ــ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته السماح للاشخاص المبينة اسماؤهم تاليا بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية المبينة ازاء اسم كل منهم : ــ

الاسم	الجنسية
١ ــ وهق ضبعان خلف المور	السعودية
٢ ــ رافع زعل رحيل الفلوح	الالمانية
٣ ــ صباح ركان مناور ذياب	السعودية

٢ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢ــ٨ــ١٩٩٧ بالاستناد لاحكام المادة ١٧ــب من قانون الجنسية الاردنية رقم ــ٦ــ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على اعادة الجنسية الاردنية للاشخاص المبينة اسماؤهم تاليا وذلك لرغبتهم بالعودة الى البلاد والاستقرار فيها : ــ

١ ــ السيد راسم رفيق سعيد فيضي
٢ ــ السيد ذياب محمد الحاج يونس
٣ ــ السيدة فتحية شريف عبدالغني صلاح
٤ ــ السيد علي طه احمد منكير
٥ ــ السيد تيسير خليل موسى عيسى المصو

٣ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٥ــ٨ــ١٩٩٧ بالاستناد لاحكام المادة ١٢ من قانون الجنسية الاردنية رقم ــ٦ــ لسنة ١٩٥٤ الموافقة على منح المستثمر المواطن الفلسطيني ــ عبدالرحمن محمد محمد العفي الجنسية الاردنية .



٤ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٥ــ٨ــ١٩٩٧ بالاستناد لاحكام المادة ١٧ــب مــن قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على اعـادة الجنسية الاردنيـة للاشخاص المبينة اسماؤهم تاليا وذلك لرغبتهم بالعودة الى البلاد والاستقرار فيهـا :

١ ــ السيد محمود سالم محمود مرعي
٢ ــ السيد حازم ابراهيم خليل كرادشه
٣ ــ السيد عبدالباقي توفيق محمود عبدالباقي
٤ ــ السيد ابراهيم ــمحمد علي ــ ابراهيم مناع
٥ ــ السيد عبدالغني خليل عبدالغني ملحس

٥ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٥ــ٨ــ١٩٩٧ بالاستناد لاحكام المادتين ١٥ ، ١٦ من قانون الجنسية الاردنية رقم ــ٦ــ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته ــ السماح للمذكورين تاليا بالتخلي عـن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية المبينـة ازاء اسم كـل منهمـا : ــ

الاســم	الجنسيــة
١ ــ السيد سليمان احمد رزق الدبـاس	اليوغسلافيـة
٢ ــ السيد عبدالجابر عبدالرحمن عبدالجابر الجابر الرمحي .	الالمانيـة

٦ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٩ــ٨ــ١٩٩٧ بالاستناد لاحكام المادة ١٧ــب مـن قانون الجنسية الاردنية رقم ــ٦ــ لسنـة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على اعادة الجنسية الاردنية للاشخاص المبينة اسماؤهم تاليا وذلك لرغبتهم بالعودة الى البلاد والاستقرار فيهـا :ــ

١ ــ السيد عبدالغني عبدالله محمد الجبريني
٢ ــ الانسه سومن محمد احمد العبيد
٣ ــ السيد رفيق احمد اضفيدع اسماعيل
٤ ــ السيد عوض مبة عبدالرحمن خضير

٧ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٩ــ٨ــ١٩٩٧ بالاستناد للمادتين ١٥ و ١٦ من قانون الجنسية الاردنية رقم ــ٦ــ لسنـة ١٩٥٤ وتعديلاته السماح للاشخاص المبينة اسماؤهم تاليـا بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية المبينة ازاء اسم كـل منهم : ــ

الاســم	الجنسيــة
١ ــ السيد احمد عبدالكريم صالح احمد	الدنماركيـة
٢ ــ السيد عصام صدقي هاشم عبدالهادي	الالمانيـة
٣ ــ السيدة مايده منصور سليمان احمد مراد زوجة السيد فراس اسماعيل علي حجازي	السعوديـة
٤ ــ السيد عمر ابراهيم محمد الفيومي	السويديـة
٥ ــ السيدة نهـا محمد محمود شناعـة	السويديـة
٦ ــ السيد سليمـان احمد رزق الدبـاس	السويديـة
٧ ــ السيد فلاح جبر اسعد بطاينـه	الالمانيـة

الاســم	الجنسيــة
٨ ــ السيد ذياب محمد بدر عليان	الالمانيـة
٩ ــ السيد تيسير عليان اسعد بطاينه	الالمانيـة
١٠ ــ السيد فارس فؤاد فاضل المومني	الالمانيـة
١١ ــ السيد خالد موسى مصطفى سموري وزوجته رتيبه محمد علي العراقي .	الالمانيـة
١٢ ــ السيد ابراهيم فلاح سليمان الحميدي	البولنديـة
١٣ ــ السيد نائل ابراهيم رمضان محمد فرح	الالمانيـة

الاستملاك

١ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢ــ٨ــ١٩٩٧ بالاستناد للمادة ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استمـلاك وحيازة ما مساحته ٢٠٠ دونم من قطعة الارض رقـم ــ٢ــ حوض رقم ــ١ــ المربعة من اراضي قرية الشيرفه الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور فـي جريدتي الراي رقم ٩٨٠١ والدستور رقـم ١٠٧٣١ تاريخ ٨ــ٧ــ١٩٩٧ لغايات توسعـة مكب الاكيـدر .
حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك ، على ان يتولى مديـر الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي علـى العقارات المقرر حيازتهـا لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلـة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٢ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩ــ٧ــ١٩٩٧ بالاستناد للمادة ١٧ من قانـون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على مايلـي : ــ

١ ــ أ ــ استملاك وحيازة العوائق الواقعة فـي سعة الشوارع التنظيمية في بلدة كفرعوان الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدة الاسواق رقم ١١٨٣ تاريخ ١٢ــ٥ــ١٩٩٧ والدستور رقم ١٠٦٧٦ تاريخ ١٤ــ٥ــ١٩٩٧ لاغراض مجلس بلدي كفر عوان حيازة فورية دون التقيـد بالاجراءات المنصوص عليها في قانـون الاستمـلاك .

ب ــ استملاك وحيازة جزء من قطعـة الارض رقم ٣٣٦ حوض رقم ــ٨ــ من اراضي ام بطمـه الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٩٧٧٥ والدستور رقـم ١٠٧٠٥ تاريخ ١٢ــ٦ــ١٩٩٧ لاغراض مجلـس بلدي ام بطمة لانشاء دار للبلدية عليها ، حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليهـا في قانـون الاستمـلاك .

ج ــ استملاك وحيازة جزء من قطعـة الارض رقم ٧ حوض رقم ٥٠ الشفا الجنوبي من اراضـي السلط الموصوفة في اعلان الاستمـلاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ١٠٧٠١ والراي رقم ٩٧٧٢ تاريخ ٩ــ٦ــ١٩٩٧ لغايات النفع العام ، حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

٢ ــ يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة مـن ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقـرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويـض .

٣ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٥ــ٨ــ١٩٩٧ بالاستناد للمادة ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك وحيازة العوائق الواقعة في سمة الشارع التنظيمي المار بالقطعة رقم ــ٢ــ حوض ٣٥ من اراضي بلدة ملكا الموصوفة في أعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ١٠٧٢٣ والاسواق رقم ١٢٢١ تاريخ ١٠ــ٧ــ١٩٩٧ .

حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك ، على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٤ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٩ــ٨ــ١٩٩٧ بالاستناد للمادتين ٤ــج ، ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ ما يلي : ــ

١ ــ أ ــ الموافقة على قرار لجنة الاستملاك والاملاك في امانة عمان الكبرى رقم ١٩٥ تاريخ ٢١ــ٦ــ١٩٩٧ المتضمن استملاك وحيازة ما مساحته ١٨٠م٢ من قطعة الارض رقم ٣٠٥١ حوض رقم ٣٣ حي رقم ــ٧ــ الخريطه الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٩٨٠١ والدستور رقم ١٠٧٣١ تاريخ ٨ــ٧ــ١٩٩٧ لغايات توسعة الشارع العام حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

ب ــ الموافقة على قرار لجنة الاستملاك والاملاك في امانة عمان الكبرى رقم ١٩٦ تاريخ ٢١ــ٦ــ١٩٩٧ المتضمن استملاك وحيازة ما مساحته ٩٥م٢ من قطعة الارض رقم ٢١٤ حوض رقم ٣٣ حي رقم ــ١ــ اللويبده الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ١٠٧٣٢ تاريخ ٩ــ٧ــ١٩٩٧ والعرب اليوم رقم ــ٥٥ــ تاريخ ١٠ــ٧ــ١٩٩٧ لغايات الشارع العام حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

٢ ــ يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٥ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٥ــ٨ــ١٩٩٧ بالاستناد للمادتين ٤ــج ، ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على ما يلي :

١ ــ أ ــ استملاك وحيازة ما مساحته ٣٠م٢ من قطعة الارض رقم ٣٥٩ حوض رقم ٢٦ من اراضي عمان الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي رقم ٩٨٠١ والعرب اليوم رقم ٥٣ تاريخ ٨ــ٧ــ١٩٩٧ لاغراض شركة الكهرباء الاردنية لغايات اقامة محطة تحويل كهربائية عليها ، حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

ب ــ استملاك وحيازة ما مساحته دونم واحد و ٥٥٧م٢ من قطعة الارض رقم ١٦٩ حوض رقم ــ٤ــ من أراضي قرية عين الباشا الموصوفة في أعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ١٠٧٣٢ والاسواق رقم ١٢٣٣ تاريخ ٩ــ٧ــ١٩٩٧ لاغراض وزارة المياه والري ــ سلطة المياه لغايات حرم بئر ماء ، حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

ج ــ استملاك وحيازة ما مساحته ٢٢م٢ من قطعة الارض رقم ١٦٨ حوض رقم ــ١ــ من اراضي خلدا الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٩٨٠٢ والاسواق رقم ١٢٣٣ تاريخ ٩ــ٧ــ١٩٩٧ لاغراض شركة الكهرباء الاردنية لغايات اقامة محطة تحويل كهربائية عليها حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

د ــ استملاك وحيازة ما مساحته ٢٦م٢ من قطعة الارض رقم ١٣٧ حوض رقم ــ٦ــ من اراضي النويجيس الموصوفة في أعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي رقم ٩٨٠١ والعرب اليوم رقم ــ٥٣ــ تاريخ ٩ــ٧ــ١٩٩٧ لاغراض شركة الكهرباء الاردنية لغايات اقامة محطة تحويل كهربائية عليها، حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

٢ ــ يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

الشؤون البلديه والقرويه والبيئه

اعلانــــات
صادرة عن وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
السيد توفيق كريشان

● عملا باحكام المادتين ٣٨ ، ٣٩ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ .
اعلن عن تعيين السيد محمد سليمان شتيان عذاربه عضوا في مجلس بلدي العدسية خلفا للعضو المرحوم حسين قاسم عذاربه .

● عملا باحكام المادتين ٣٦ ، ٣٩ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ .
اعلن عن تعيين السيد احمد محمود محمد بكار عضوا في مجلس بلدي حريما خلفا للعضو المستقيل السيد عماد علي محمد الزعبي .

● عملا باحكام المادتين ٣٥ ، ٣٩ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ .
اعلن عن انتخاب السيد محيسن عوض خشان نائبا للرئيس لجنة بلدية المشارع خلفا للعضو المستقيل السيد محمد خلف محمد الخلف والغاء ما جاء بالاعلان الصادر عني بموجب الكتاب رقم م ــ٢٣ــ١٩ــ٢٠٢٨٣ تاريخ ٢ــ٨ــ١٩٩٧ القاضي بتعيين السيد هـزاع حسين لافي حمد نائبا للرئيس والاكتفاء بتعيينه عضوا لدى لجنة البلدية حيث سقط سهوا تعيينه .

● يعلن لاطلاع العموم ان بلدية عمراوه بصفتها ـ لجنة تنظيم محلية ــ قد قررت بقرارها رقم ٢٥ لسنة ١٩٩٧ واستنادا لاحكام المادة ٥٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ فرض عوائد تعبيد وتزفيت بنسبة ٤٠٪ من قيمة تكلفة الشوارع اي بواقع ٢٠٪ على كل جانب من جانبي الشارع .

● يعلن لاطلاع العموم ان بلدية العيص بصفتها ـ لجنة تنظيم محلية ــ قد قررت بقرارها رقم ١٥ لسنة ١٩٩٧ واستنادا لاحكام المادة ٥٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ فرض عوائد تنظيم خاصة وذلك على النحو التالي : ــ

١ ــ عوائد تعبيد وتزفيت بنسبة ٤٠٪ من قيمة تكلفة الشوارع اي بواقع ٢٠٪ على كل جانب من جانبي الشارع .

٢ ــ عوائد تنظيم على جميع قطع الاراضي الواقعة داخل حدود التنظيم بمعدل ٥٪ من قيمة التخمين .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٥٢٢ــ٣ تاريخ ٥ــ١١ــ١٩٩٦ الموافقة على تحويل الارتداد الامامي الى اقواس وتحويل العمق التجاري الى ١٤م في شارع الملك حسين ضمن الاحواض ذوات الارقام ١٢، ١٣، ١٤ وذلك في بلدة اربد ــ لواء قصبة اربد وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد ومكاتب بلدية اربد وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨٠٣ تاريخ ٢٢ــ١٢ــ١٩٩٦ الموافقة على تعديل احكام التنظيم ضمن مجموعة قطع في مشروع اسكان الزرقاء الجديدة ضمن الحوض رقم ١٣ وذلك في بلدة الزرقاء ــ لواء قصبة الزرقاء وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة الزرقاء ومكاتب بلدية الزرقاء وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨٣٣ تاريخ ٢٩ــ١٢ــ١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن الحوض رقم ٩ وذلك في بلدة الروضة ــ لواء ناعور تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨٣٥ تاريخ ٢٩ــ١٢ــ١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن الحوض رقم ــ٤ــ من اراضي راجب في بلدة عجلون ــ محافظة عجلون تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٣ــ١ تاريخ ١٦ــ٢ــ١٩٩٧ الموافقة على تخفيض سعة شارع من ١٤م الى ٨م ضمن الحوض رقم ــ١ــ وذلك في بلدة حكما ــ لواء قصبة اربد وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد ومكاتب بلدية حكما وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٦٧ تاريخ ٢٧ــ٢ــ١٩٩٧ الموافقة على مخطط احداث شارع ضمن الحوض رقم ــ٤ــ وذلك في بلدة ام جوزه ــ لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم ــ١٠ــ تاريخ ٢ــ٦ــ١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٧١ــ٢ تاريخ ١٦ــ٣ــ١٩٩٧ الموافقة على تصديق مخطط تعديل شارع ضمن الحوض رقم ٣٥ وذلك في بلدة الحصن ــ لواء بني عبيد تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٨٠ تاريخ ١٨ــ٣ــ١٩٩٧ الموافقة على تغيير صفة استعمال ضمن الحوض رقم ٨ في قرية سيحان ــ لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم ١٥ تاريخ ٢٦ــ٧ــ١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٣٦ تاريخ ٣ــ٤ــ١٩٩٧ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع لغاية الخدمات تجمع سكاني ــ عاليه الشويعر ــ لواء البادية الشمالية تصديقا مؤقتا .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ٤٣٢ تاريخ ٣ـ٤ـ١٩٩٧ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن الحوض رقم ـ٢ـ الباعج وذلك في بلدة المـرق ـ لواء قصبة المفرق تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ٥٤٧ـ٣ تاريخ ٤ـ٥ـ١٩٩٧ الموافقة على احـداث طريق ضمن الحوض ٦ في بلدة دير السعنه ـ لـواء الطيبه وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهـر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريـدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقـة الاطلاع على التعديـلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء الطيبه ومكاتـب بلديـة دير السعنـــه وتقديم اعتراضاتهم الى امـين سـر مجلس التنظيم الاعلى باليـد او بالبريـد المسجل خلال مدة شهـر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ٥٦٦ تاريخ ٦ـ٥ـ١٩٩٧ الموافقة على تصديـق مخطط احداث شارع سعة ١٢م ضمن الحوض رقم ٧ في بلدة المفرق ـ لواء قصبة المفرق تصديقا مؤقتا .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ٥٩٥ تاريخ ١١ـ٥ـ١٩٩٧ الموافقة على مخطـط احداث شارع ضمن الحوض رقم ـ٤ـ وذلك في بلدة الزنية لواء قصبة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٠ تاريخ ٣٠ـ٧ـ١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ٦٦٣ـ١ تاريخ ١٨ـ٥ـ١٩٩٧ الموافقة على تصديـق مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم ٣٢ قطعـة رقم ٨٧ في بلدة الشوبك ـ لواء الشوبك تصديقـا مؤقتـــا .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ٧٣٦ـ٣ تاريخ ٢٩ـ٥ـ١٩٩٧ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن الحوض رقم ١٣ في بلدة عين الباشا ـ لواء عين الباشا تصديقا مؤقتا .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ٨٢٢ تاريخ ٨ـ٦ـ١٩٩٧ الموافقة على احداث شوارع وطرق ضمن الاحواض ١، ٣، ٤، ٥، ٣٥، ٢٢ وذلك في قرية وادي شعيب ـ لواء قصبة السلط وحسـب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ٨٧٩ تاريخ ١٧ـ٦ـ١٩٩٧ الموافقة على احداث شارع ٣٠م ضمن الحوض رقم ١٨ وذلك في قرية مرود ـ لواء قصبة الكرك وحسب المخطط التعديلي رقم ـ٤ـ تاريخ ٣٠ـ٦ـ١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ٨٨٦ـ٢ تاريخ ١٧ـ٦ـ١٩٩٧ الموافقة على تخفيض سعة منحني شارع ضمن الحوض رقم ـ٤ـ في بلـدة كفر يوبا ـ لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٩ تاريخ ٣٠ـ٦ـ١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلـن للعموم بمقتضى أحكام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ٩٢٦ـ٢ تاريخ ٢٩ـ٦ـ١٩٩٧ الموافقة على احـداث والغاء شوارع ضمن الحوض رقم ١٣ مشروع اسكان الحلابات الغربي في قرية قصر الحلابات ـ لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي المعد لهذه الغايـة ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ٩٤٥ تاريخ ٣ـ٧ـ١٩٩٧ الموافقة على تعديل شوارع ضمن الحوض رقم ١٢ في قرية المكمان ـ لواء قصبـة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم ٣ تاريـخ ١٥ـ٧ـ١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلـن للعموم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ٩٥٠ تاريخ ٦ـ٧ـ١٩٩٧ الموافقة على تعديل مسار شارع بالحوض رقم ـ١ـ في بلدة جرينه ـ لـــواء قصبة مادبا وحسب المخطط التعديلي المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٦٧ تاريخ ٦-٧-١٩٩٧ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من زراعي الى سكن -أ- ضمن الاحواض رقم ٢ ، ٥ وذلك في بلدة كفريوبا - لواء قصبة اربد .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٧٠ تاريخ ٦-٧-١٩٩٧ الموافقة على تعديل مسار شارع ضمن الحوض رقم -١- وذلك في بلدة حكما - لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم ٤٧ تاريخ ٢٠-٧-١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٧٢-١ تاريخ ٦-٧-١٩٩٧ الموافقة على تغيير صفة استعمال ضمن القطع ذوات الارقام ١٠٥ ، ١٤ من حوض رقم ٥ وذلك في بلدة حبكا - لواء المزار الشمالي وحسب المخطط التعديلي رقم ٨ تاريخ ١٩-٧-١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٧٢-٢ تاريخ ٦-٧-١٩٩٧ الموافقة على تخفيض سعة شارع ضمن الحوض رقم ٦ وذلك في بلدة حبكا - لواء المزار الشمالي وحسب المخطط التعديلي رقم ٩ تاريخ ١٩-٧-١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٧٣ تاريخ ٦-٧-١٩٩٧ الموافقة على تخفيض سعة منحنى ضمن الحوض رقم ١١ في بلدة اللبن - لواء الجيزة وحسب المخطط التعديلي رقم ٦ تاريخ ٢١-٧-١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٧٥-١ تاريخ ٦-٧-١٩٩٧ الموافقة على تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم -٨- في بلدة الرصيفة - لواء الرصيفة وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٦ تاريخ ٢٣-٧-١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٧٥-٢ تاريخ ٦-٧-١٩٩٧ الموافقة على تعديل شوارع ضمن الحوض رقم ٣ وذلك في بلدة الرصيفة - لواء الرصيفة وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٤ تاريخ ٢٤-٧-١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٧٧ تاريخ ٦-٧-١٩٩٧ الموافقة على احداث طريق ضمن الحوض رقم -١- وذلك في بلدة رجم الشامي - لواء الموقر وحسب المخطط التعديلي رقم ١٤ تاريخ ٢١-٧-١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٧٨ تاريخ ٦-٧-١٩٩٧ الموافقة على تعديل ضمن الحوض -٧- وذلك في بلدة الهاشمية - لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم -٧- تاريخ ٢٢-٧-١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٧٩ تاريخ ٦-٧-١٩٩٧ الموافقة على تغيير صفة استعمال القطعة رقم ٧١ حوض -٦- وذلك في بلدة منشية ابو حمور - لواء قصبة الكرك وحسب المخطط التعديلي رقم ١١ تاريخ ٢٣-٧-١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٨٥ تاريخ ٨-٧-١٩٩٧ الموافقة على تعديل مسار شارع ضمن القطع ذوات الارقام ٤٤٦ ، ٤٦٢ من حوض ٧ وذلك في بلدة عنبه - لواء المزار الشمالي وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء المزار الشمالي ومكاتب بلدية عنبه وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٨٦ تاريخ ٨-٧-١٩٩٧ الموافقة على تغيير صفة استعمال ضمن الحوض رقم ٢ وذلك في بلدة دير يوسف - لواء المزار الشمالي وحسب المخطط التعديلي رقم ٤٨ تاريخ ٢١-٧-١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٨٧ تاريخ ٨-٧-١٩٩٧ الموافقة على تغيير صفة استعمال ضمن الحوض ١١، ١٢ وذلك في بلدة الجبل الشرقي – لواء ذيبان وحسب المخطط التعديلي رقم ١٢ تاريخ ٢٣-٧-١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٨٨ تاريخ ٨-٧-١٩٩٧ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال ضمن الحوض رقم -٥- وذلك في بلدة دير ابي سعيد – لواء الكورة وحسب المخطط التعديلي رقم ٣٢ تاريخ ٢٤-٧-١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٩٣-٢ تاريخ ٨-٧-١٩٩٧ الموافقة على مخطط تعديل تجاري وذلك في بلدة الرصيفة – لواء الرصيفة وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٩٣-٣ تاريخ ٨-٧-١٩٩٧ الموافقة على تعديل مسار شارع ضمن الحوض رقم -٣- وذلك في بلدة الرصيفة – لواء الرصيفة وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٣ تاريخ ٢٤-٧-١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٩٥ تاريخ ٨-٧-١٩٩٧ الموافقة على تغيير صفة استعمال ضمن الحوض رقم ١٧ وذلك في قرية الحويه – لواء قصبة الكرك وحسب المخطط التعديلي رقم ٩ تاريخ ٢٣-٧-١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٠٠ تاريخ ٨-٧-١٩٩٧ الموافقة على تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم ٦ وذلك في بلدة الوهادنه – محافظة عجلون وحسب المخطط التعديلي رقم -١- تاريخ ٢٣-٧-١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٠١ تاريخ ٨-٧-١٩٩٧ الموافقة على تغيير صفة استعمال من مباني عامة الى سكن -ب- ضمن الحوض رقم ٢٠ في قرية زبود – لواء ناعور وحسب المخطط التعديلي رقم ٦ تاريخ ٢١-٧-١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٠٦ تاريخ ٨-٧-١٩٩٧ الموافقة على تعديل شارع ضمن الحوض رقم ١٣/٢٩ من اراضي ضباب الظاهرية وذلك في بلدة المزار الجنوبي – لواء المزار الجنوبي وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء المزار الجنوبي وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠١٢ تاريخ ١٠-٧-١٩٩٧ الموافقة على تغيير صفة استعمال ضمن الحوض رقم ١٣ من سكن -ب- الى سكن -د- وذلك في بلدة بسطه – لواء قصبة معان وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة معان ومكاتب بلدية بسطه وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٢٣ تاريخ ١٠-٧-١٩٩٧ الموافقة على تغيير صفة استعمال ضمن الحوض رقم -٤- البيادر في بلدة السماكية – لواء القصر وحسب المخطط التعديلي رقم -٣- تاريخ ١٩-٧-١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٢٤ تاريخ ١٠-٧-١٩٩٧ الموافقة على اعتماد شوارع ضمن الحوض رقم ٦ في قرية الوسية – لواء قصبة الكرك وحسب المخطط التعديلي رقم ٢ تاريخ ٢٦-٧-١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٣٦–٣ تاريخ ١٣–٧–١٩٩٧ الموافقة على اعتماد شارع ٤٠م ضمن الحوض رقم –٧– في بلدة الكرك – لواء قصبة الكرك وحسب المخطط التعديلي رقم –٧– تاريخ ٢٦–٧–١٩٩٧ وضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٣٧ تاريخ ١٣–٧–١٩٩٧ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال ضمن الحوض رقم –٢– وذلك في بلدة مغاير مهنا – لواء الموقر وحسب المخطط التعديلي رقم –٥– تاريخ ١٩–٧–١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٣٩–١ تاريخ ١٣–٧–١٩٩٧ الموافقة على تغيير صفة استعمال ضمن الحوض رقم ٢ وذلك في بلدة الخشافية الشمالية – لواء سحاب وحسب المخطط التعديلي رقم –١– تاريخ ١٩–٧–١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٤٣ تاريخ ١٣–٧–١٩٩٧ الموافقة على الغاء شارع ضمن الحوض رقم –١– وذلك في بلدة السماكية – لواء القصر وحسب المخطط التعديلي رقم –١– تاريخ ١٩–٧–١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٤٨ تاريخ ١٣–٧–١٩٩٧ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن الحوض رقم ٣ من اراضي ساليه في قرية ساليه – لواء الجيزه تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٤٩ تاريخ ١٣–٧–١٩٩٧ الموافقة على تعديل شارع وتغيير صفة استعمال ضمن مخطط رقم –٣– شمال ياجوز وذلك في بلدة الرصيفة – لواء الرصيفة وحسب المخطط التعديلي رقم ٤ تاريخ ٢٤–٧–١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٥١ تاريخ ١٣–٧–١٩٩٧ الموافقة على تخفيض سعة شارع من ١٦م الى ١٢م ضمن الحوض رقم ١٩ قطعة رقم ٣٣٠ في بلدة الربة – لواء القصر وحسب المخطط التعديلي رقم ٩ تاريخ ١٩–٧–١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٥٢–١ تاريخ ١٣–٧–١٩٩٧ الموافقة على تغيير صفة استعمال ضمن الحوض رقم –٥– وذلك في بلدة عين الباشا – لواء عين الباشا وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٦ تاريخ ١٦–٧–١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٥٣ تاريخ ١٣–٧–١٩٩٧ الموافقة على تعديل مسار شارع ضمن الحوض رقم –١– في بلدة ام الدنانير – لواء عين الباشا وحسب المخطط التعديلي رقم ١٢ تاريخ ١٩–٧–١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ واعتبار قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ٨٩٥–١ تاريخ ١٣–٧–١٩٩٧ لاغيا .



● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٥٥–٢ تاريخ ١٣–٧–١٩٩٧ الموافقة على الغاء طريق ضمن الحوض رقم –٧– في قرية ام سنديانه – لواء عين الباشا وحسب المخطط التعديلي رقم –٢– تاريخ ١٩–٧–١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ واعتبار قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ١٦٢٩ تاريخ ٢٦–١١–١٩٩٧ لاغيا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٥٩–١ تاريخ ١٣–٧–١٩٩٧ الموافقة على تعديل مسار طريق ضمن الحوض رقم ٢٣ وذلك في بلدة العين البيضاء – لواء قصبة الطفيلة وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٣ تاريخ ٢٠–٧–١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٥٩–٢ تاريخ ١٣–٧–١٩٩٧ الموافقة على تغيير صفة استعمال من مباني عامه الى سكن –د– ضمن الحوض رقم ١١ وذلك في بلدة العين البيضاء – لواء قصبة الطفيلة وحسب المخطط التعديلي رقم –٦– تاريخ ٢٠–٧–١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٦٠ تاريخ ١٣–٧–١٩٩٧ الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن الى تجاري طولي ضمن الاحواض ذوات الارقام ٥، ٦، ٧ وعدم الموافقة على تحويل منطقة المباني العامة وذلك في بلدة سموع – لواء الكورة وحسب المخطط التعديلي رقم ٣٤ تاريخ ٢٠–٧–١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٦١–١ تاريخ ١٣–٧–١٩٩٧ الموافقة على تغيير صفة استعمال مسجد الى سكن –ب– ضمن الحوض رقم ٢٧ وذلك في بلدة لب – لواء ذيبان وحسب المخطط التعديلي رقم –٣– تاريخ ٢١–٧–١٩٩٧م ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٦١–٢ تاريخ ١٣–٧–١٩٩٧ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال ضمن الحوض رقم ١٦ وذلك في بلدة لب – لواء ذيبان وحسب المخطط التعديلي رقم ٦٩ تاريخ ٢١–٧–١٩٩٧ وضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٦٢ تاريخ ١٣–٧–١٩٩٧ الموافقة على مخطط تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم ٥ وذلك في بلدة غرناطة – لواء قصبة مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم ١٥ تاريخ ١٦–٧–١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٦٤ تاريخ ١٣–٧–١٩٩٧ الموافقة على تعديل مسار دخله ضمن الحوض رقم –٤– وذلك في بلدة الفيصلية – لواء قصبة مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم –٢٥– تاريخ ٢٦–٧–١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٦٥ تاريخ ١٣–٧–١٩٩٧ الموافقة على تعديل مسار شارع ضمن الحوض رقم ١٤ في بلدة بصيرا – لواء قصبة الطفيلة وحسب المخطط التعديلي رقم ٦ تاريخ ٢٣–٧–١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٦٩–٣ تاريخ ١٥–٧–١٩٩٧ الموافقة على تعديلات تنظيمية في بلدة حواره – لواء قصبة اربد وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد ومكاتب بلدية حواره وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ سنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٧٠ تاريخ ١٥–٧–١٩٩٧ الموافقة على تعديل شارع وزيادة سعته من ١٢م الى ١٨م ضمن الحوضين ٧ ، ١١ وذلك في بلدة الحصن – لواء بني عبيد وحسب المخطط التعديلي رقم –٦– تاريخ ٣٠–٧–١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٧١–٢ تاريخ ١٥–٧–١٩٩٧ الموافقة على مخطط تعديلات تنظيمية للقطعه رقم ٢٥ حوض رقم ١١ وذلك في بلدة الصريح – لواء بني عبيد وحسب المخطط التعديلي رقم ١١ تاريخ ٤–٨–١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٧٢ تاريخ ١٥–٧–١٩٩٧ الموافقة على مخطط اضافة تنظيم ضمن الحوضين رقم ١٠ ، ١٣ وذلك في بلدة عين الباشا – لواء عين الباشا وحسب المخطط التعديلي رقم –٤– تاريخ ٣–٨–١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٧٥ تاريخ ١٥–٧–١٩٩٧ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من مباني عامة الى سكن –ج– ضمن الحوض رقم –٧– قطعه –٣– طبقة فحل – لواء الاغوار الشمالية وحسب المخطط التعديلي رقم –٥– تاريخ ٢–٨–١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٧٨–٢ تاريخ ١٥–٧–١٩٩٧ الموافقة على تخفيض سعة شارع من ١٢م الى ١٠م ضمن حوض ١٧ وذلك في بلدة دير ابي سعيد – لواء الكورة وحسب المخطط التعديلي رقم ٩٩ تاريخ ٢٧–٧–١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٧٩ تاريخ ١٥–٧–١٩٩٧ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن –أ– الى تجاري طولي ضمن الحوض رقم ١٠٢١ وذلك في بلدة سحم – لواء بني كنانه وحسب المخطط التعديلي رقم ٣٦ تاريخ ٢–٨–١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٨٥ تاريخ ١٥–٧–١٩٩٧ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم –٧– في بلدة بيرين – لواء قصبة الزرقاء تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٨٦ تاريخ ١٥-٧-١٩٩٧ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن الاحواض رقم -١- مرجان ورقم -١- راسون في بلدة عجلون - محافظة عجلون تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٨٧ تاريخ ١٥-٧-١٩٩٧ الموافقة على مخطط احداث شوارع ضمن الحوض رقم ١٨ وذلك في بلدة الثنية - لواء قصبة الكرك وحسب المخطط التعديلي رقم ٢ تاريخ ٣٠-٧-١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٨٩ تاريخ ١٥-٧-١٩٩٧ الموافقةعلى مخطط تغيير صفة استعمال من زراعي داخل التنظيم الى سكن -ج- في القطعه رقم ٥٨ حوض رقم -١- وذلك في بلدة العال - لواء ناعور وحسب المخطط التعديلي رقم ٦٥ تاريخ ٢-٨-١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٩٢-٣ تاريخ ٢٠-٧-١٩٩٧ عدم الموافقة على تعديل احكام التجاري الطولي للقطع ذوات الارقام ٣٠، ٤٥، ٤٦ ضمن الحوض ٨ وذلك في بلدة دير ابي سعيد - لواء الكورة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٩٢-٤ تاريخ ٢٠-٧-١٩٩٧ الموافقة على تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم ١٧ والحوض رقم -٦- وذلك في بلدة دير ابي سعيد لواء - الكورة وحسب المخطط التعديلي رقم ٩٨ تاريخ ٢٦-٧-١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٩٢-٥ تاريخ ٢٠-٧-١٩٩٧ الموافقة على تعديلات تنظيمية ضمن حوض رقم ٦ في بلدة دير ابي سعيد - لواء الكورة وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء الكورة ومكاتب بلدية دير ابي سعيد وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٩٤ تاريخ ٢٠-٧-١٩٩٧ الموافقة على تعديل شارع ضمن الحوض رقم ٢٤ وذلك في بلدة العين البيضاء - لواء قصبة الطفيلة وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٤ تاريخ ٢٨-٧-١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٩٨ تاريخ ٢٠-٧-١٩٩٧ الموافقة على مخطط تخفيض سعة شارع من ١٥م الى ١٢م ضمن الحوض رقم -٥- وذلك في بلدة بيت راس - لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم ١٦ تاريخ ٢٨-٧-١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٩٩-١ تاريخ ١٩٩٧/٧/٢٠ الموافقة على مخطط الغاء شارع ضمن الاحواض ذوات الارقام ٥، ١٤ قطعه رقم ٥٥ وذلك في بلدة دوقره - لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم ١٧ تاريخ ٢٨-٧-١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٩٩-٢ تاريخ ٢٠-٧-١٩٩٧ الموافقة على مخطط الغاء شارع واحداث اخر ضمن الحوض رقم ١٦ وذلك في بلدة دوقره - لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم ١٨ تاريخ ٢٨-٧-١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٠١ تاريخ ٢٠-٧-١٩٩٧ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال ضمن الحوض رقم -٤- وذلك في قرية جابر السرحان - لواء قصبة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم ١٢ تاريخ ٢٨-٧-١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٠٣ تاريخ ٢٠-٧-١٩٩٧ الموافقة على الغاء شارع ضمن الحوض رقم ١٤ للقطع ذوات الارقام ٨٩، ٩٠، ٩٢ وذلك في بلدة المنصورة - لواء قصبة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم -٦- تاريخ ٢٨-٧-١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٠٤ تاريخ ٢٠-٧-١٩٩٧ الموافقة على احداث شارع ضمن حوض رقم -٤- شلح في قرية الزعفرانه - لواء قصبة المفرق وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة المفرق ومكاتب مجلس قروي الزعفرانه وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٠٧ تاريخ ١٩٩٧/٧/٢٠ الموافقة على مخطط اضافة تنظيم ضمن الحوض ٢ وذلك في بلدة ام الجمال - لواء البادية الشمالية وحسب المخطط التعديلي رقم -١- تاريخ ٢٩-٧-١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١١١ تاريخ ٢٠-٧-١٩٩٧ عدم الموافقة على تعديل شوارع ضمن عدة قطع وذلك في بلدة السلط - لواء قصبة السلط .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١١٢ تاريخ ٢٠-٧-١٩٩٧ الموافقة على اضافة تنظيم ضمن الحوض رقم ٨ وذلك في بلدة ماحص - لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم ٤٤ تاريخ ٢٤-٧-١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١١٤ تاريخ ٢٠-٧-١٩٩٧ الموافقة على تغيير صفة استعمال واحداث طريق ضمن حوض -١- وذلك في بلدة ام الدنانير - لواء عين الباشا وحسب المخطط التعديلي رقم -٥- تاريخ ٢٤-٧-١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١١٧ تاريخ ٢٢-٧-١٩٩٧ الموافقة على تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم ١٦ بلعاس وذلك في بلدة ناعور - لواء ناعور وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء ناعور ومكاتب بلدية ناعور وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١١٨ تاريخ ٢٢-٧-١٩٩٧ عدم الموافقة على تعديل شارع ضمن الحوض رقم ٣٦ للقطع ذوات الارقام ١٥٣ ، ١٥٤ ، ٩١ وذلك في بلدة ايدون - لواء بني عبيد .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٢٣-٢ تاريخ ٢٢-٧-١٩٩٧ الموافقة على مخطط تعديلات ضمن الحوض رقم ٩ وذلك في بلدة عنبه - لواء المزار الشمالي وحسب المخطط التعديلي رقم ١١ تاريخ ٤-٨-١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٢٥-١ تاريخ ٢٢-٧-١٩٩٧ الموافقة على احداث طريق بالحوض رقم ٣٠ في قرية ضبعه وضبيعة - لواء الجيزة وحسب المخطط التعديلي رقم -١- تاريخ ٢٧-٧-١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٢٥-٢ تاريخ ٢٢-٧-١٩٩٧ الموافقة على احداث طريق بالحوض رقم ٦ في قرية ضبعة وضبيعة - لواء الجيزة وحسب المخطط التعديلي رقم ٢ تاريخ ٢٧-٧-١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٢٧ تاريخ ٢٢-٧-١٩٩٧ الموافقة على الغاء شوارع بالحوض رقم -٥- في بلدة الموقر - لواء الموقر وحسب المخطط التعديلي رقم ١٧ تاريخ ٢٦-٧-١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلــن للعموم بمقتضى احكام المــادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١١٣١ تاريخ ٢٢ــ٧ــ١٩٩٧ الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن ــهــ الى احكام خاصة ضمــن الحوض رقم ٢٢ في بلدة الكرك ــ لواء قصبة الكرك وحسب المخطط التعديلي رقم ١٠ تاريخ ٢٦ــ٧ــ١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلــن للعموم بمقتضى احكام المــادة رقــم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١١٣٢ــ١ تاريخ ٢٢ــ٧ــ١٩٩٧ الموافقة على مخطط الغاء طريق بالقطعة رقم ٤٧ ضمن الحوض رقم ــ٤ــ المشبك في بلدة مرج الحمام ــ لواء وادي السير .

● يعلــن للعموم بمقتضى احكام المــادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١١٣٩ــ١ تاريخ ٢٤ــ٧ــ١٩٩٧ عدم الموافقة علــى تخفيض جزء من شارع ضمن حوض ــ٤ــ وذلك في بلدة قرى بني هاشم ــ لواء قصبة الزرقاء .

● يعلــن للعموم بمقتضى أحكام المــادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١١٣٩ــ٢ تاريخ ٢٤ــ٧ــ١٩٩٧ عدم الموافقة علــى تعديلات شارع ضمن حوض ــ٢ــ وذلك في قرى بني هاشم ــ لواء قصبة الزرقاء .

● يعلــن للعموم بمقتضى احكام المــادة رقــم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١١٤٠ تاريخ ٢٤ــ٧ــ١٩٩٧ الموافقة على تصديــــق مخطط احداث شواع ضمن الحوض رقم ــ٥ــ الجبيل وحوض رقم ١ــ الجبيل الغربي في بلدة منجا ــ لواء الجيزة تصديقا مؤقتا .

● يعلــن للعموم بمقتضى أحكام المــادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١١٤١ــ١ تاريخ ٢٤ــ٧ــ١٩٩٧ عدم الموافقة علــى الغاء طريق ضمن حوض ــ٩ــ وذلك في بلدة مرج الحمام ــ لواء وادي السير .

● يعلــن للعموم بمقتضى أحكام المــادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١١٤١ــ٢ تاريخ ٢٤ــ٧ــ١٩٩٧ عدم الموافقة علــى تغيير صفة استعمال من سكن ــأــ الى تجاري ضمن حوض ــ٢ــ وذلك في بلدة مرج الحمام ــ لواء وادي السـيـر .

● يعلــن للعموم بمقتضى أحكام المــادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١١٤١ــ٣ تاريخ ٢٤ــ٧ــ١٩٩٧ عدم الموافقة علــى تعديل شارع ضمن حوض ــ٢ــ وذلك في بلدة مــرج الحمام ــ لواء وادي الســـير .

● يعلــن للعموم بمقتضي أحكام المــادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١٤٤١ــ٤ تاريخ ٢٤ــ٧ــ١٩٩٧ عدم الموافقة علـــى تعديل شارع ضمن الحوض رقم ٧ وذلك في بلدة مرج الحمام ــ لواء وادي السير .

● يعلــن للعموم بمقتضى أحكام المــادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١١٤١ــ٥ تاريخ ٢٤ــ٧ــ١٩٩٧ عدم الموافقة على تعديل شارع ضمن الحوض رقم ــ١ــ وذلك في بلــدة مرج الحمام ــ لواء وادي الســـير .

● يعلــن للعموم بمقتضى أحكام المــادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١١٤٢ تاريخ ٢٤ــ٧ــ١٩٩٧ الموافقة على تغيير صفة استعمال ضمن الحوض رقم ٦ وذلك بلدة حلاوه ــ محافظة عجلون وحسب المخطط التعديلي رقم ــ٣١ــ تاريخ ٢٧ــ٧ــ١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلــن للعموم بمقتضى أحكام المــادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١١٤٥ تاريخ ٢٤ــ٧ــ١٩٩٧ الموافقة على تعديــــل منحنى شارع بالحوض رقم ــ٥ــ في بلدة حريما ــ لواء بني كنانة وحسب المخطط التعديلي رقم ــ٢١ــ تاريخ ٢٧ــ٧ــ١٩٩٧ ووضعة موضع التنفيذ .

● يعلــن للعموم بمقتضى أحكام المــادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١١٤٦ــ١ تاريخ ٢٤ــ٧ــ١٩٩٧ عدم الموافقة علــى تعديل مسار ضمن حوض ــ٤ــ وذلك في بلدة جفين ــ لواء الكــــوره .

● يعلــن للعموم بمقتضى أحكام المــادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١١٤٦ــ٣ تاريخ ٢٤ــ٧ــ١٩٩٧ عدم الموافقة علــى تخفيض سعةشارع من ١٢م الى ٨م وذلك في بلــدة جفين ــ لواء الكورة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٤٧ تاريخ ٢٤—٧—١٩٩٧ عدم الموافقة على الغاء جزء من شارع ١٢م وذلك في بلدة ام قيس — لواءبني كنانة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٤٩ تاريخ ٢٤—٧—١٩٩٧ عدم الموافقة على اضافة تنظيم وذلك في بلدة العيص — لواء قصبة الطفيلة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٥٣—١ تاريخ ٢٧—٧—١٩٩٧ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال الى صناعي ، حرفي ، تجاري ضمن الاحواض رقم ٢، ٣، ٥ وذلك في بلدة كفريوبا — لواء قصبة اربد .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٥٣—٢ تاريخ ٢٧—٧—١٩٩٧ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع من ١٦م الى ١٢م وذلك في بلدة كفريوبا — لواء قصبة اربد .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٥٣—٥ تاريخ ٢٧—٧—١٩٩٧عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع من ١٤م الى ١٠م وذلك في بلدة كفر يوبا لواء قصبة اربد .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٥٧—١تاريخ ٢٧—٧—١٩٩٧ عدم الموافقة على تعديل طريق ضمن الحوض رقم —٤— للقطع ذوات الارقام ٤١، ٤٤ وذلك في بلدة سال — لواء قصبة اربد .

● يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٥٧—٢ تاريخ ٢٧—٧—١٩٩٧ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع من ١٢م الى ٨م ضمن الحوض رقم —٣— قطعه رقم ٣٣ وذلك في بلدة سال — لواء قصبة اربد .

● يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٥٧—٣ تاريخ ٢٧—٧—١٩٩٧ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع ضمن الحوض رقم —٥— وذلك فيبلدة سال — لواء قصبة اربد .

● يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٥٧—٤ تاريخ ٢٧—٧—١٩٩٧ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع ضمن الحوض رقم ٤ وذلك فيبلدة سال — لواء قصبة اربد .

● يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٥٧—٥ تاريخ ٢٧—٧—١٩٩٧ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع من ١٦م الى ١٢م وذلك في بلدة سال —لواء قصبة اربد .

● يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٥٨—١ تاريخ ٢٧—٧—١٩٩٧ عدم الموافقة على الغاء شارع واحداث اخر ضمن الحوض رقم —٢— قطعه رقم ٦٩ وذلك فيبلدة زوبيا — لوء المزار الشمالي .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٦١ تاريخ ٢٧—٧—١٩٩٧ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع ضمن الحوض رقم ٤٢ وذلك في بلدة سوف — لواء قصبة جرش تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٦٢—١ تاريخ ٢٧—٧—١٩٩٧ عدم الموافقة على احداث طريق ضمن الحوض رقم ١٥ قطعه رقم —١١— وذلك في بلدة ادر — لواء قصبة الكرك .

● يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٦٢—٢ تاريخ ٢٧—٧—١٩٩٧ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع من ١٦م الى ١٢م ضمن الحوض رقم ١٢ وذلك في بلدة ادر — لواء قصبة الكرك .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٦٣ تاريخ ٢٧-٧-١٩٩٧ عدم الموافقة على اعتماد طريق مقترح ٦م لغاية الخدمات ضمن الحوض رقم -١- قطعه رقم ١٣٧ وذلك في بلدة الفيصلية - لواء قصبة مادبا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٦٩ تاريخ ٢٩-٧-١٩٩٧ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من زراعي الى سكن -ب- للقطعة رقم ١٠٠ ضمن الحوض رقم ٣٤ وذلك في بلدة المنصورة - لواء ناعور .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٧٠ تاريخ ٢٩-٧-١٩٩٧ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من زراعي الى سكن ريفي واحداث شوارع ضمن الحوض رقم ٣٠ وادي الناقه وذلك في بلدة السلط - لواء قصبة السلط .

● يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٧١-٢ تاريخ ٢٩-٧-١٩٩٧ عدم الموافقة على تعديل مسار شارع ضمن الحوض رقم ٤٢ وذلك في بلدة السلط - لواء قصبة السلط .

● يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٧٢-١ تاريخ ٢٩-٧-١٩٩٧ عدم الموافقة على الغاء شارع ضمن القطع رقم ٥١، ٥٦، ٥٩ من حوض رقم -٩- وذلك في بلدة ابونصير - لواء عين الباشا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٧٢-٣ تاريخ ٢٩-٧-١٩٩٧ عدم الموافقة على الغاء شارع سعة ٦م للقطع ذوات الارقام ٦٠، ٥٨ من حوض رقم ٤ وذلك في بلدة ابو نصير - لواء عين الباشا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٧٤-١ تاريخ ٢٩-٧-١٩٩٧ عدم الموافقة على تعديل منحنى ضمن القطعة رقم ٥٧ من حوض رقم ١٤ وذلك في بلدة ادر - لواء قصبة الكرك .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٧٤-٢ تاريخ ٢٩-٧-١٩٩٧ عدم الموافقة على تعديل مسار شارع المار بالقطعة رقم ٢٢٥ من حوض رقم ٥ وذلك في بلدة ادر - لواء قصبة الكرك .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٧٤-٣ تاريخ ٢٩-٧-١٩٩٧ عدم الموافقة على الغاء جزء من الشارع التنظيمي ضمن القطعة رقم ٢٥٧ من حوض رقم -٥- وذلك في بلدة ادر - لواء قصبة الكرك .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٧٦ تاريخ ٢٩-٧-١٩٩٧ عدم الموافقة على احداث دخله ضمن القطعتين ذوات الارقام ٢٦، ٢٧ من حوض رقم -٧- وذلك في قرية مرود - لواء قصبة الكرك .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٧٧ تاريخ ٢٩-٧-١٩٩٧ الموافقة على مخطط تعديل شارع ضمن الحوض رقم ١٠ وذلك في بلدة مؤته - لواء المزار الجنوبي وحسب المخطط التعديلي رقم -٩- تاريخ ٦-٨-١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٧٨ تاريخ ٢٩-٧-١٩٩٧ عدم الموافقة على اضافة تنظيم لمنطقة مروع الزيت - جريبا - لواء الرصيفة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٧٩ تاريخ ٢٩-٧-١٩٩٧ عدم الموافقة على اضافة تنظيم وتغيير صفة استعمال ضمن الحوض رقم -٥- قطعة رقم ٢٧١ ذلك في بلدة غريسا وام الصليح - لواء قصبة الزرقاء .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٨٠ تاريخ ٢٩-٧-١٩٩٧ الموافقة على تصديق مخطط تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم -٢- قطعة رقم ٤٧ في بلدة عنبه - لواء المزار الشمالي تصديقا مؤقتا .

● يعلــن للعموم بمقتضى احكام المــادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١١٨٥ تاريخ ٣١–٧–١٩٩٧ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع من ١٢م الى ٦م ضمن حوض رقم –٥– والمار بالقطع ذوات الارقام ٧٢٠، ٧٢١ وذلك في بلدة الجديدة – لواء ذيبــــان .

● يعلــن للعموم بمقتضى أحكام المــادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١١٨٦ تاريخ ٣١–٧–١٩٩٧ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن –ج– الى سكن –د– وذلك في بلدة ماعين لواء مادبا .

● يعلــن للعموم بمقتضى احكام المــادة رقــم ٢٥ من قانون لتنظيم المدن والقرى والابنية رقــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١١٨٨ تاريخ ٣١–٧–١٩٩٧ عدم الموافقة على الغاء شارع والمار بالوحدتين السكنيتين ذوات الارقام ١٢٩، ١٣٠ من اراضي الرويحا وذلك في قرية الرويحـــا – لواء ديــر عـــــلا .

● يعلــن للعموم بمقتضى أحكام المــادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١١٩٢ تاريخ ٣١–٧–١٩٩٧ عدم الموافقة علـــى تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم –١٥– قطعه رقم ١٤٢ وذلك في قرية القارعيه – لواء الشوبك .

● يعلــن للعموم بمقتضى أحكام المــادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١١٩٥ تاريخ ٣١–٧–١٩٩٧ عدم الموافقة علـــى ترخيص بناء ضمن الحوض رقم ٦ قطعه رقم ٤ وذلك في بلدة حسبان – لواء ناعور .

● يعلــن للعموم بمقتضى احكام المــادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١١٩٦–١ تاريخ ٣١–٧–١٩٩٧ عدم الموافقة علــى تغيير صفة استعمال ضمن الحوض رقم ٦ قطعة رقم ٥١ وذلك في قرية السامك – لواء ناعور .

● يعلــن للعموم بمقتضى احكام المــادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١١٩٦–٢ تاريخ ٣١–٧–١٩٩٧ عدم الموافقة علــى احداث طريق ضمن الحوض رقم ٦ قطعة رقم –٣٣– وذلك في بلدة السامك – لواء ناعور .
[illegible]
[illegible] التنفيذ .

● يعلــن للعموم بمقتضى أحكام المــادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١١٩٧ تاريخ ٣١–٧–١٩٩٧ عدم الموافقة علـــى تخفيض سعة الشارع للقطعة رقم ٧٤ حوض رقم ٨ عرقوب وذلك في قرية تركي – لواء ناعور .

● يعلــن للعموم بمقتضى احكام المــادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١١٩٩–٢ تاريخ ٣١–٧–١٩٩٧ عدم الموافقـــة علـــى تخفيض سعة دوار المدفع ضمن الحوض رقم –٦– وذلك في بلدة الزرقاء – لواء قصبة الزرقاء .

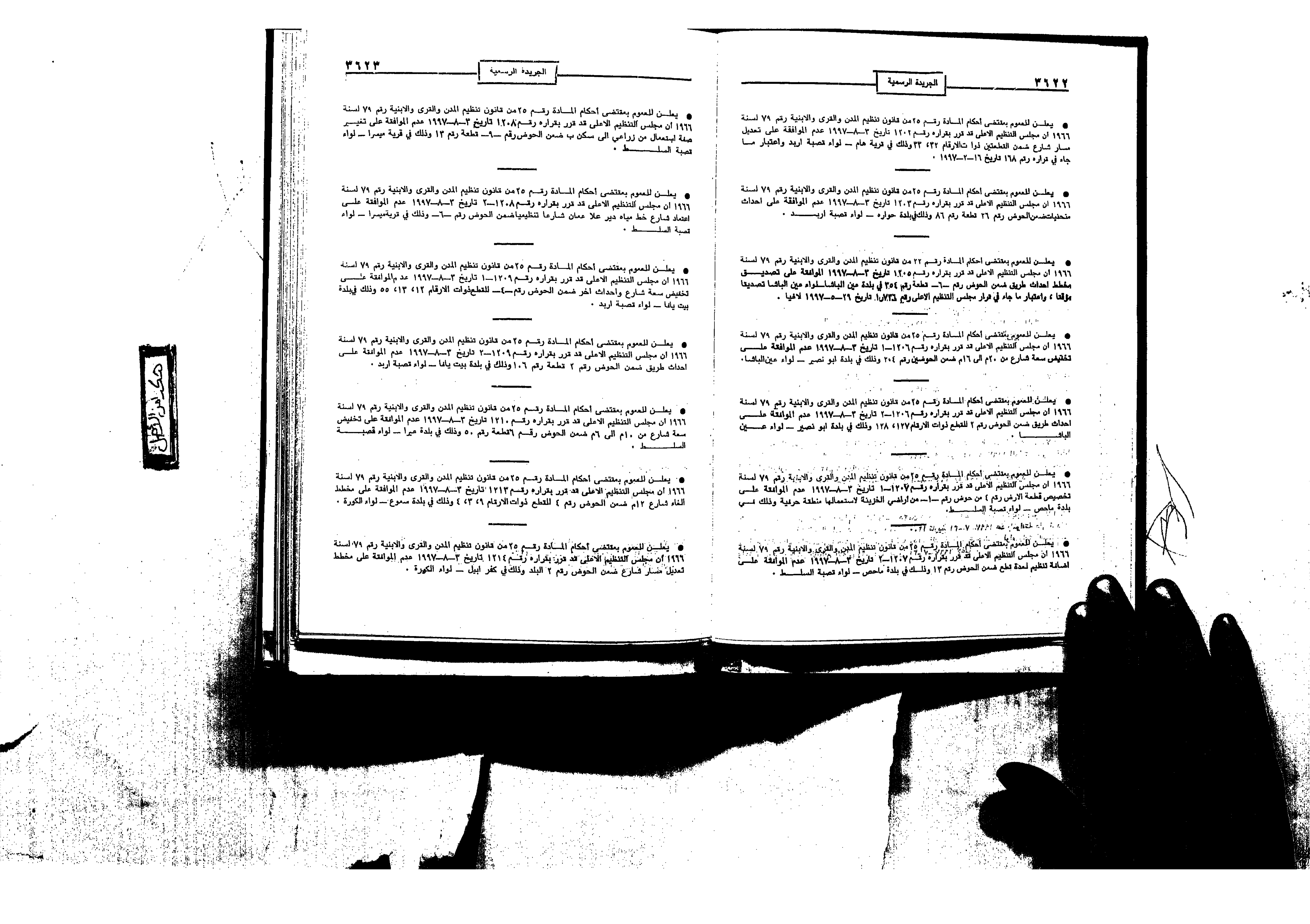
● يعلــن للعموم بمقتضى احكام المــادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١١٩٩–٣ تاريخ ٣١–٧–١٩٩٧ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من حديقة الى معارض ضمن الحوض رقم ١٣ قطعه رقم ٦٣٨ وذلك في بلدة الزرقاء – لواء قصبـــــة الزرقـــــاء .

● يعلــن للعموم بمقتضى احكام المــادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١١٩٩–٥ تاريخ ٣١–٧–١٩٩٧ عدم الموافقة علـــى تخفيض سعة دوار ضمن الحوض رقم ٩ وذلـــــك في بلدة الزرقاء – لواء قصبة الزرقاء .

● يعلــن للعموم بمقتضى احكام المــادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١١٩٩–٨ تاريخ ٣١–٧–١٩٩٧ عدم الموافقة علـــى تعديل منحنى ضمن الحوض رقم ٧ بركه برخ قطعه رقم ٢٧٨٦ وذلك في بلدة الزرقاء – لواء قصبة الزرقاء .

● يعلــن للعموم بمقتضى احكام المــادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١١٩٩–٩ تاريخ ٣١–٧–١٩٩٧ الموافقة على مخطط الغاء استمرارية شارع ١٢م ضمن الحوض رقم –٥– موجان الشمالي وذلك في بلدة الزرقاء – لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم –٣– تاريــخ ٢–٨–١٩٩٧ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلــن للعموم بمقتضى احكام المــادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١٢٠٠ تاريخ ٣١–٧–١٩٩٧ عدم الموافقة على احداث شوارع لغاية الخدمات ضمن الحوض رقم –٩– قطعة ١٥٠ وذلك في بلدة البحاث – لواء وادي الســـير واعتبار قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ٦١٤ تاريخ ٣١–٧–١٩٩٧ لاغيا .



● يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٠٢ تاريخ ٣-٨-١٩٩٧ عدم الموافقة على تعديل مسار شارع ضمن القطعتين ذوا تالارقام ٣٢، ٣٣ وذلك في قرية هام — لواء قصبة اربد واعتبار ما جاء في قراره رقم ١٦٨ تاريخ ١٦-٢-١٩٩٧ .

● يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٠٣ تاريخ ٣-٨-١٩٩٧ عدم الموافقة على احداث منحنياتضمنالحوض رقم ٢٦ قطعة رقم ٨٦ وذلكفيبلدة حواره — لواء قصبة اربد .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٠٥ تاريخ ٣-٨-١٩٩٧ **الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم -٦- قطعة رقم ٣٥٤ في بلدة عين الباشا—لواء عين الباشا تصديقا مؤقتا ، واعتبار ما جاء في قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ٧٣٦/ر/١ تاريخ ٢٩-٥-١٩٩٧ لاغيا .**

● يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٠٦-١ تاريخ ٣-٨-١٩٩٧ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع من ٢٠م الى ١٦م ضمن الحوضين رقم ٢٠٤ وذلك في بلدة ابو نصير — لواء عين الباشا .

● يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٠٦-٢ تاريخ ٣-٨-١٩٩٧ عدم الموافقة على احداث طريق ضمن الحوض رقم ٢ للقطع ذوات الارقام ١٢٧، ١٢٨ وذلك في بلدة ابو نصير — لواء عين الباشا .

● يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٠٧-١ تاريخ ٣-٨-١٩٩٧ عدم الموافقة على تخصيص قطعة الارض رقم ٤ من حوض رقم -١- من أراضي الخزينة لاستعمالها منطقة حرفية وذلك في بلدة ماحص — لواء قصبة السلط.

● يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٠٧-٢ تاريخ ٣-٨-١٩٩٧ عدم الموافقة على اضافة تنظيم لعدة قطع ضمن الحوض رقم ١٣ وذلك في بلدة ماحص — لواء قصبة السلط .

● يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٠٨-١ تاريخ ٣-٨-١٩٩٧ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من زراعي الى سكن ب ضمن الحوض رقم -٩- قطعة رقم ١٣ وذلك في قرية ميسرا — لواء قصبة السلط .

● يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٠٨-٢ تاريخ ٣-٨-١٩٩٧ عدم الموافقة على اعتماد شارع خط مياه دير علا عمان شارعا تنظيميا ضمن الحوض رقم -٦- وذلك في قرية ميسرا — لواء قصبة السلط .

● يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٠٩-١ تاريخ ٣-٨-١٩٩٧ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع واحداث اخر ضمن الحوض رقم -٤- للقطع ذوات الارقام ١٢، ١٣، ٥٥ وذلك في بلدة بيت يافا — لواء قصبة اربد .

● يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٠٩-٢ تاريخ ٣-٨-١٩٩٧ عدم الموافقة على احداث طريق ضمن الحوض رقم ٢ قطعة رقم ١٠٦ وذلك في بلدة بيت يافا — لواء قصبة اربد .

● يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢١٠ تاريخ ٣-٨-١٩٩٧ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع من ١٠م الى ٦م ضمن الحوض رقم ٦ قطعة رقم ٥٠ وذلك في بلدة ميرا — لواء قصبة السلط .

● يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢١٣ تاريخ ٣-٨-١٩٩٧ عدم الموافقة على مخطط الغاء شارع ١٢م ضمن الحوض رقم ٤ للقطع ذوات الارقام ٩، ٤٣، ٤ وذلك في بلدة سموع — لواء الكورة .

● يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢١٤ تاريخ ٣-٨-١٩٩٧ عدم الموافقة على مخطط تعديل مسار شارع ضمن الحوض رقم ٢ البلد وذلك في كفر ابيل — لواء الكورة .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ١٢١٥ـــ١ تاريخ ٣ـــ٨ـــ١٩٩٧ عدم الموافقة علـــى تخفيض سعة منحنى ضمن الحوض رقم ٤ قطعة رقم٧٣، ٨١ وذلك في بلدة جديتا لواء الكورة .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ١٢١٥ـــ٢ تاريخ ٣ـــ٨ـــ١٩٩٧ عدم الموافقةعلىتعديل مسار شارع ضمن الحوض رتم ١٠ خلة تطاب وذلك في بلدة جديتا ـــ لوه لكورة .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ١٢١٧ـــ١ تاريخ ٣ـــ٨ـــ١٩٩٧ عدم الموافقةعلىالغاء جزء من الشارع ضمن الحوض رة مـــ٥ـــ وذلـــك فيبلد ةكفر موان ـــ لواء الكورة .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ١٢١٧ـــ٢ تاريخ ٣ـــ٨ـــ١٩٩٧ عدم الموافقـــة على تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم ـــ٥ـــ وذلـــك في بلدة كفرموان ـــ لواء الكورة .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ١٢١٨ تاريخ ٣ـــ٨ـــ١٩٩٧ عدم الموافقة علىتخفيض سعة شارع من ١٢م الى ١٠م والمحاذي للقطع ذوات الارقام ١٥٧، ١٥٩، وذلك في بلدة ضرار ـــ لـــــواء دير مـــــــلا .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ١٢١٩ تاريخ ٣ـــ٨ـــ١٩٩٧ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من زراعي الى سكن ب للقطعه رقـــم ١٨ حوض رقم ٢٩ وذلك فيبلدة ام القطين ـــ لواء ناعـــــــــور .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ١٢٢٠ـــ١ تاريخ ٣ـــ٨ـــ١٩٩٧ عدم الموافقة علـــى تغيير صفة استعمال من سكن ـــجـــ الى سكن ـــدـــ وذلك في بلدة المدنانية ـــ لواء قصبة الكـــرك .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ١٢٢٠ـــ٢ تاريخ ٣ـــ٨ـــ١٩٩٧ عدم الموافقة علـــى اضافة تنظيم ضمن الحوض رقم ـــ٣ـــ للقطع ذوات الارقام ٩٢، ٩٣، ٩٤، ٩٥ وذلك فيبلدة العدنانيـــه ـــ لواء قصبة الكـــــرك .

● يعلـــن للعموم بمقتضى أحكام المـــادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ١٢٢١ـــ١ تاريخ ٣ـــ٨ـــ١٩٩٧ عدمالموافقةعلىتعديل منحنى ضمن الحوض رقم ٧قطعه رقم٥٥٥٦ وذلك فيبلدة الزرقاء ـــ لواء قصبة الزرقاء .

● يعلـــن للعموم بمقتضى أحكام المـــادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ١٢٢١ـــ٣ تاريخ ٣ـــ٨ـــ١٩٩٧ عدم الموافقة علىتعديك بنحنى ضمن الحوض رقم ١. البتراوي ـــ الغويريـــةقطعةرتم ٢٢٣٣ وذلك في بلدة الزرقاء .

● يعلـــن للعموم بمقتضى أحكام المـــادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ١٢٢١ـــ٤ تاريخ ٣ـــ٨ـــ١٩٩٧ عدم الموافقة علـــى تعديل منحنى ضمن الحوض رقم ـــ٢ـــ روض شبيب وذلك في بلدة الزرقاء ـــ لواء قصبة الزرقاء .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ١٢٢١ـــ٦ تاريخ ٣ـــ٨ـــ١٩٩٧ عدم الموافقة علـــى تعديل منحنى افرازي ضمن الحوض رقم ـــ٧ـــ قطعة رقم ٤٩٩٢ وذلك في بلدة الزرقاء لواء قصبة الزرقاء .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ١٢٢٤ تاريخ ٣ـــ٨ـــ١٩٩٧ عدم الموافقة على احداث طريق ـــ دخله ـــ ضمن الحوض رقم ـــ٣ـــ مـــــن اراضي زبود وسيل حسبان وذلك في قرية العدسية ـــ لواء ناعـــــــور .

● يعلـــن للعموم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ١٢٢٥ تاريخ ٣ـــ٨ـــ١٩٩٧ عدم الموافقة على تغيـــير صفة استعمال من زراعي الى ريفي ضمن الحـــوض رقم ـــ٢ـــ قطعه رقم ١٢١ وذلك في بلدة حسبان ـــ لـــــواء ناعور .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٢٧ تاريخ ٣-٨-١٩٩٧ عدم الموافقة على احداث شارع ضمن الحوض رقم ١٧ ضمن عدة قطع وذلك في قرية الحوية – لواء قصبة الكرك .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٢٨-٢ تاريخ ٥-٨-١٩٩٧ عدم الموافقة على مخطط تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم ٤٢ لعدة قطع وذلك في بلدة السلط – لواء قصبة السلط .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٢٨-٣ تاريخ ٥-٨-١٩٩٧ عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من زراعي الى سكن د للقطع ذوات الارقام ٢٨٢، ٤٧،٦٣، ٢٨١ حوض رقم ٥٦ وذلك في بلدة السلط – لواء قصبة السلط .

● يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٢٨-٤ تاريخ ٥-٨-١٩٩٧ عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من زراعي الى سكن ب ضمن الحوض رقم ٥٦ وذلك في بلدة السلط – لواء قصبة السلط .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٢٨-٥ تاريخ ٥-٨-١٩٩٧ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن أ الى سكن ج ضمن الحوض رقم ٥١ للقطع ذوات الارقام ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٦، ١٧٠ وذلك في بلدة السلط – لواء قصبة السلط .

● يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٢٨-٦ تاريخ ٥-٨-١٩٩٧ عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن أ الى تجاري ضمن الحوض رقم ٦٧ للقطع ذوات الارقام ٢١٠٥، ٢١٠٦، ٢١٠٧ وذلك في بلدة السلط – لواء قصبة السلط .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٢٨-٧ تاريخ ٥-٨-١٩٩٧ عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن ب الى تجاري ضمن حوض رقم ٦٧ قطعه رقم ٢٠٢٨ وذلك في بلدة السلط – لواء قصبة السلط .

● يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٢٨-٨ تاريخ ٥-٨-١٩٩٧ عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن أ الى سكن هـ ضمن عدة قطع من الحوض رقم ٣٢ وذلك في بلدة السلط – لواء قصبة السلط .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٣٠ تاريخ ٥-٨-١٩٩٧ عدم الموافقة على مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم ٢١ للقطع ذوات الارقام ٦٠، ٦١، ٦٢، ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٦٦ وذلك في بلدة ناعور – لواء ناعور .

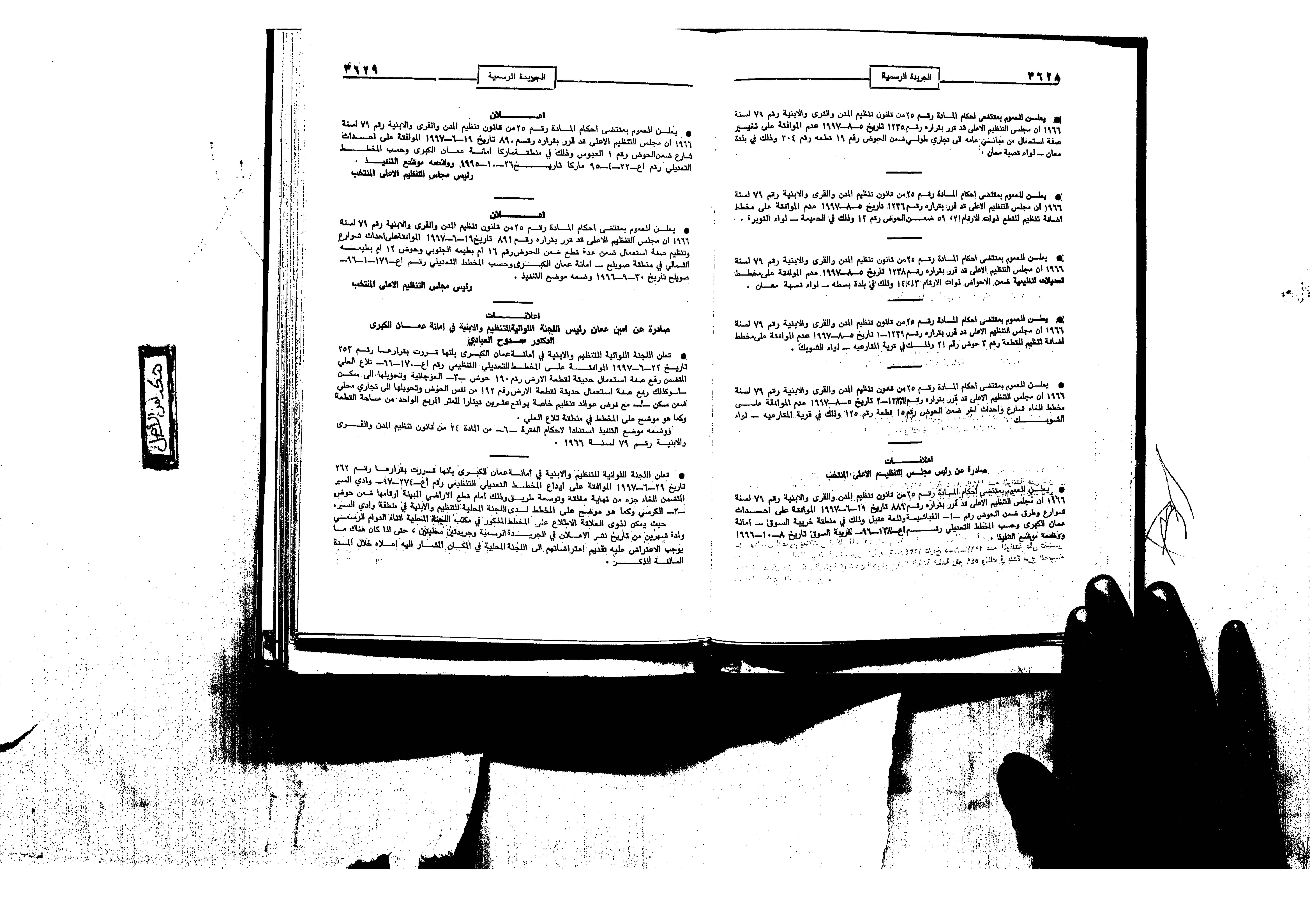
● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٣١-١ تاريخ ٥-٨-١٩٩٧ عدم الموافقة على مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم ٢ للقطعة رقم ٦١ وذلك في بلدة حسبان – لواء ناعور .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٣١-٢ تاريخ ٥-٨-١٩٩٧ عدم الموافقة على مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم ٦ قطعة رقم ٤ وذلك في بلدة حسبان – لواء ناعور .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٣٢ تاريخ ٥-٨-١٩٩٧ عدم الموافقة على مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم ٣٠ قطعة رقم ١٠ وذلك في ام القطين – لواء ناعور .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٣٣ تاريخ ٥-٨-١٩٩٧ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال سكن ب الى تجاري طولي للقطعة رقم ٨٤ حوض رقم ٦ وذلك في قرية السامك – لواء ناعور .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٣٤ تاريخ ٥-٨-١٩٩٧ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن الى تجاري ضمن الحوض رقم ٢ الطبقة قطعة رقم ٥٤٩ وذلك في بلدة مرج الحمام – لواء وادي السير .



● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٣٥ تاريخ ٥-٨-١٩٩٧ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من مباني عامه الى تجاري طولي ضمن الحوض رقم ١٩ قطعه رقم ٢٠٤ وذلك في بلدة معان ـ لواء قصبة معان .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٣٦ تاريخ ٥-٨-١٩٩٧ عدم الموافقة على مخطط اضافة تنظيم للقطع ذوات الارقام ٢١، ٥٩ ضمن الحوض رقم ١٢ وذلك في الحميمة ـ لواء القويرة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٣٨ تاريخ ٥-٨-١٩٩٧ عدم الموافقة على مخطط تعديلات تنظيمية ضمن الاحواض ذوات الارقام ١٣، ١٤ وذلك في بلدة بسطه ـ لواء قصبة معان .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٣٩-١ تاريخ ٥-٨-١٩٩٧ عدم الموافقة على مخطط اضافة تنظيم للقطعة رقم ٣ حوض رقم ٢١ وذلك في قرية المقارعيه ـ لواء الشوبك .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٣٩-٢ تاريخ ٥-٨-١٩٩٧ عدم الموافقة على مخطط الغاء شارع واحداث اخر ضمن الحوض رقم ١٥ قطعة رقم ١٢٥ وذلك في قرية المقارميه ـ لواء الشوبك .

اعلانات

صادرة من رئيس مجلس التنظيم الاعلى المنتخب

● يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٨٨٩ تاريخ ١٩-٦-١٩٩٧ الموافقة على احداث شوارع وطرق ضمن الحوض رقم -١- الغباشية وتلعة عقيل وذلك في منطقة خريبة السوق ـ أمانة عمان الكبرى وحسب المخطط التعديلي رقم اع-١٢٨-٩٦- لخريبة السوق تاريخ ٨-١٠-١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

اعـلان

● يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٨٩٠ تاريخ ١٩-٦-١٩٩٧ الموافقة على احداث شارع ضمن الحوض رقم ١ العبوس وذلك في منطقة ماركا امانة عمان الكبرى وحسب المخطط التعديلي رقم اع-٢٢-٤-٩٥ ماركا تاريخ ٢٦-١٠-١٩٩٥، ووضعه موضع التنفيذ .

رئيس مجلس التنظيم الاعلى المنتخب

اعـلان

● يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٨٩١ تاريخ ١٩-٦-١٩٩٧ الموافقة على احداث شوارع وتنظيم صفة استعمال ضمن عدة قطع ضمن الحوض رقم ١٦ ام بطيمه الجنوبي وحوض ١٢ ام بطيمه الشمالي في منطقة صويلح ـ امانة عمان الكبرى وحسب المخطط التعديلي رقم اع-١٧٩-١-٩٦- صويلح تاريخ ٣٠-٩-١٩٩٦ وضعه موضع التنفيذ .

رئيس مجلس التنظيم الاعلى المنتخب

اعلانات

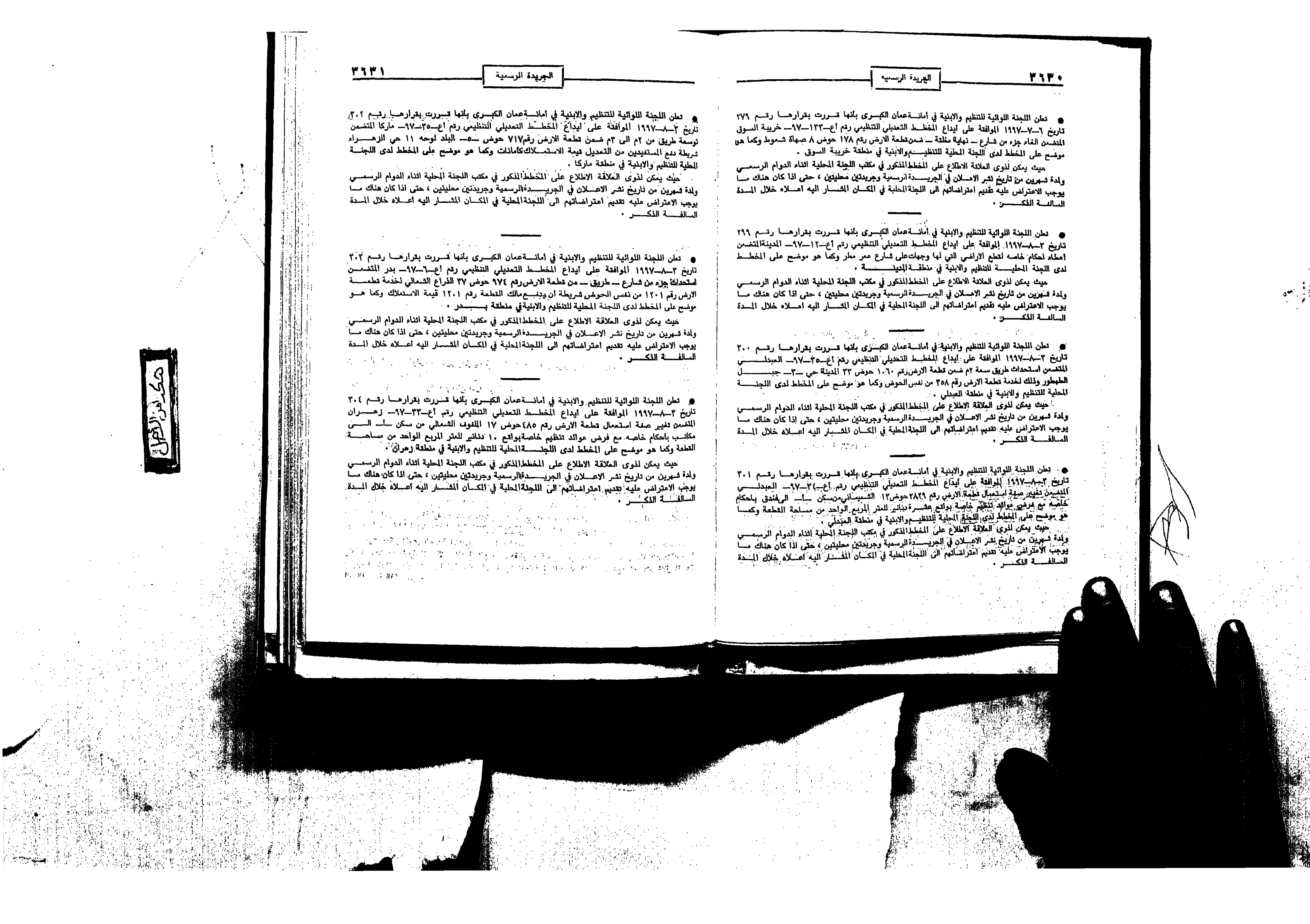
صادرة عن امين عمان رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى الدكتور ممدوح العبادي

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٥٣ تاريخ ٢٢-٦-١٩٩٧ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-١٧٠-٩٦- تلاع العلي المتضمن رفع صفة استعمال حديقة لقطعة الارض رقم ١٩٠ حوض -٣- العوجانية وتحويلها الى سكن ـا ـوكذلك رفع صفة استعمال حديقة لقطعة الارض رقم ١٩٢ من نفس الحوض وتحويلها الى تجاري محلي ضمن سكن ـأـ مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع عشرين دينارا للمتر المربع الواحد من مساحة القطعة وكما هو موضح على المخطط في منطقة تلاع العلي .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة -٦- من المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في أمانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٦٢ تاريخ ٢٩-٦-١٩٩٧ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-٢٧٤-٩٧- وادي السير المتضمن الغاء جزء من نهاية مغلقة وتوسعة طريق وذلك أمام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض -٢- الكرسي وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة وادي السير .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .



● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٧٩ تاريخ ٦–٧–١٩٩٧ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع–١٣٣–٩٧– خريبة السوق المتضمن الغاء جزء من شارع – نهاية مغلقة – ضمن قطعة الارض رقم ١٧٨ حوض ٨ صهاة شموط وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة خريبة السوق .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٩٩ تاريخ ٣–٨–١٩٩٧ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع–١٢–٩٧– المدينة المتضمن اعطاء احكام خاصه لقطع الاراضي التي لها وجهات على شارع عمر مطر وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة المدينة .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٠٠ تاريخ ٣–٨–١٩٩٧ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع–٣٥–٩٧– العبدلي المتضمن استحداث طريق سعة ٢م ضمن قطعة الارض رقم ١٠٦٠ حوض ٣٣ المدينة حي –٣– جبل الطهطور وذلك لخدمة قطعة الارض رقم ٣٥٨ من نفس الحوض وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة العبدلي .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٠١ تاريخ ٣–٨–١٩٩٧ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع–٣٤–٩٧– العبدلي المتضمن تغيير صفة استعمال قطعة الارض رقم ٢٨٢٩ حوض ١٣ الشميساني من سكن –أ– الى فندق باحكام خاصه مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع عشرة دنانير للمتر المربع الواحد من مساحة القطعة وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة العبدلي .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٠٢ تاريخ ٣–٨–١٩٩٧ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع–٣٥–٩٧– ماركا المتضمن توسعة طريق من ٢م الى ٣م ضمن قطعة الارض رقم ٧١٧ حوض –٥– البلد لوحه ١١ حي الزهراء شريطة دفع المستفيدين من التعديل قيمة الاستملاك كامانات وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة ماركا .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٠٣ تاريخ ٣–٨–١٩٩٧ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع–٦–٩٧– بدر المتضمن استحداث جزء من شارع – طريق – من قطعة الارض رقم ٩٧٤ حوض ٣٧ الذراع الشمالي لخدمة قطعة الارض رقم ١٢٠١ من نفس الحوض شريطة ان يدفع مالك القطعة رقم ١٢٠١ قيمة الاستملاك وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة بدر .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٠٤ تاريخ ٣–٨–١٩٩٧ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع–٣٣–٩٧– زهران المتضمن تغيير صفة استعمال قطعة الارض رقم ٤٨٥ حوض ١٧ الملفوف الشمالي من سكن –أ– الى مكاتب باحكام خاصه مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع ١٠ دنانير للمتر المربع الواحد من مساحة القطعة وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة زهران .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في أمانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٠٥ تاريخ ٣-٨-١٩٩٧ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-١٠٢-٩٧- بدر الجديدة المتضمن الغاء واستحداث جزء من شارع امام قطع الاراضي المبينة أرقامها ضمن حوض ١٥ زبدا لوحه -١٥- وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة بدر الجديدة .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في أمانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٠٦ تاريخ ٣-٨-١٩٩٧ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-١٨٤-٩٧- تلاع العلي المتضمن تغيير صفة استعمال قطعة الارض رقم ٩٣٦ حوض ٢ التلاع الشمالي من حديقة الى سكن -أ- وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة تلاع العلي .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في أمانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٠٧ تاريخ ٣-٨-١٩٩٧ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-١٣٤-٩٧- القويسمة المتضمن تعديل مسار شارع امام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض -٣- النهارية لوحه ١٤٤ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة القويسمة .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في أمانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٠٨ تاريخ ٣-٨-١٩٩٧ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٧٧-٩٧- شفا بدران ، المتضمن استحداث شوارع وتنظيم استعمال سكن ج ، د وتغيير استعمال من سكن ب الى سكن ج، د وذلك لقطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض -٨- مرج الاجرب وحوض -٩- مروج المحمر وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة شفا بدران .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في أمانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٠٩ تاريخ ٣-٨-١٩٩٧ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-٧٦-٩٧- شفا بدران ، المتضمن استحداث طريق سعة ٣م امام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض رقم ١٠ طاب كراع وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة شفا بدران .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في أمانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣١٠ تاريخ ٣-٨-١٩٩٧ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-٧٥-٩٧- شفا بدران، المتضمن الغاء واستحداث اجزاء من شارع امام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض -٨- مرج الاجرب لوحه ٢٣ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة شفا بدران .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في أمانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣١١ تاريخ ٣-٨-١٩٩٧ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-١٩١-٩٧- صويلح ، المتضمن استحداث شوارع امام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض ١٦ ام بطيمه الجنوبي وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة صويلح .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في أمانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣١٢ تاريخ ٣-٨-١٩٩٧ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-٢٧٠-٩٧- وادي السير المتضمن استحداث شارع سعة ١٢م مع نهاية مغلقة ضمن قطعة الارض رقم ١٢٤٧ حوض -٥- البلد لوحة ١٥ وكما هو موضح على المخطط في منطقة وادي السير .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة -٦- من المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في أمانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣١٣ تاريخ ٣–٨–١٩٩٧ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع–١٧٨–٩٧– تلاع العلي ، المتضمن رفع استعمال للجزء المنظم مباني عامه من قطعة الارض رقم ١٩ حوض –١– الفمقه الى سكن –أ– وكما هو موضح على المخطط في منطقة تلاع العلي .
ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة –٦– من المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في أمانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣١٤ تاريخ ٣–٨–١٩٩٧ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع–١٧٥–٩٧– تلاع العلي ، المتضمن الغاء جزء من طريق ضمن قطعة الارض رقم –٩– حوض –٧– تلاع ام شومره وكما هو موضح على المخطط في منطقة تلاع العلي .
ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة –٦– من المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في أمانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣١٥ تاريخ ٣–٨–١٩٩٧ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–١٧٧–٩٧– تلاع العلي ، المتضمن الغاء واستحداث جزء من طريق أمام قطعتي الارض رقم ٣٠٦، ١٩٠ حوض –٨– الشمساني لوحه ١٢ وكما هو موضح على المخطط في منطقة تلاع العلي .
ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة –٦– من المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في أمانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣١٦ تاريخ ٣–٨–١٩٩٧ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–٢٦٩–٩٧– وادي السير المتضمن تنظيم استعمال سكن –ب– لباقي قطعة الارض رقم ٢٧ حوض ١٠ الذراع وكما هو موضح على المخطط في منطقة وادي السير .
ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة –٦– من المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في أمانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣١٧ تاريخ ٣–٨–١٩٩٧ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–٢٦٧–٩٧– وادي السير المتضمن تغيير صفة استعمال قطعتي الارض رقم ١٢٨٥ ، ١٢٨٤ حوض ٢ الكرسي من حديقة الى سكن –أ– وكما هو موضح على المخطط في منطقة وادي السير .
ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة –٦– من المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في أمانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣١٨ تاريخ ٣–٨–١٩٩٧ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–١٢٧–٩٧– القويسمة ، المتضمن تخفيض جزء من شارع نهاية مغلقه امام قطعة الارض رقم ٤٥٢ حوض –٣– الرقيم وكما هو موضح على المخطط في منطقة القويسمة .
ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة –٦– من المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ .

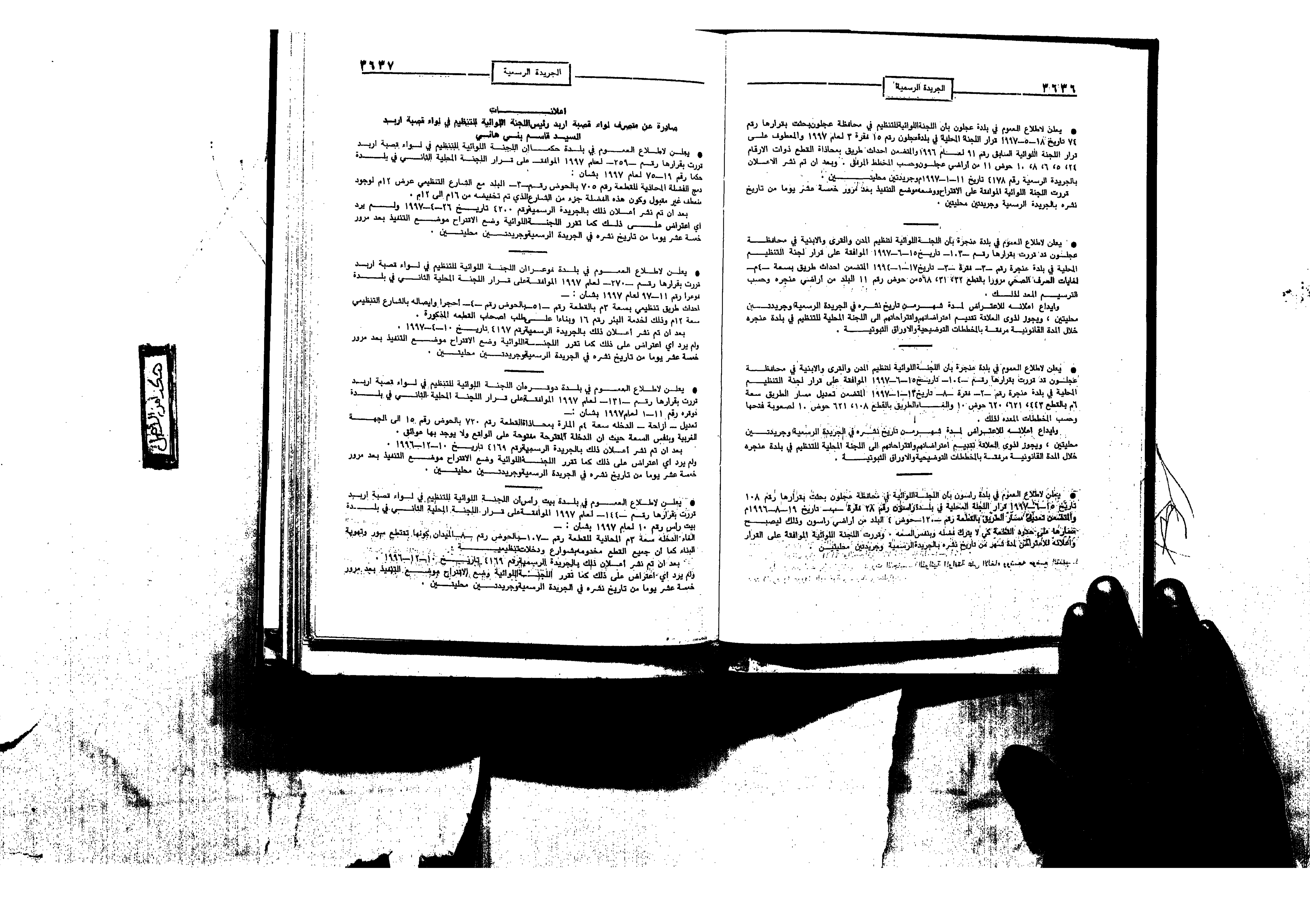
● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في أمانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣١٩ تاريخ ٣–٨–١٩٩٧ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–٦٧–٩٧– شفا بدران ، المتضمن الغاء واستحداث اجزاء من شارع امام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض –١– ام العروق لوحه –٥– وكما هو موضح على المخطط في منطقة شفا بدران .
ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة –٦– من المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ .

اعلانات

صادرة عن محافظ عجلون رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة عجلون
السيد عبدالله الحسبان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة حلاوه بان اللجنة اللوائية للتنظيم لمحافظة عجلون بحثت قرار اللجنة المحلية في بلدة حلاوه رقم –٩– بند –١– لعام ١٩٩٧ والمعطوف على قرارها السابق رقم ١٤٣ لعام ١٩٩٦ والمتضمن الموافقة على الغاء الطريق التنظيمي سعة ٦م والمار بالقطع ذوات الارقام ٧٠٢، ٧٠٣، ٧٠٤، ٧٠٥، ٧٠٦، ٧١٩، ٧٢٠ حي –٥– حوض –٧– البلد من اراضي حلاوه وحسب الترسيم المعد لذلك وبعد ان تم نشر الاعلان بالجريدة الرسمية رقم ٤١٧٨ ، تاريخ ١١–١–١٩٩٧ وجريدتي الراي رقم ٩٦١٠ والدستور رقم ١٠٥٤٠ تاريخ ٢٤–١٢–١٩٩٦ .
ولم يتقدم احد بالاعتراض . قررت اللجنة اللوائية الموافقة على الالغاء ووضعه موضع التنفيذ بعد خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة عنجرة بان اللجنة اللوائية للتنظيم لمحافظة عجلون ، بحثت قرار اللجنة المحلية لبلدة عنجرة رقم ١١٧ لعام ١٩٩٥ والمتضمن الموافقة على الغاء قرارها السابق رقم ١١٧ لعام ١٩٩٥ والمتضمن الموافقة على الغاء الطريق التنظيمي المار بالقطع ذوات الارقام ٣٩٦، ٣٩٥، ٣٩٧ ، ٢٠٢، ٤٤، ٢٥٦ من حوض ٧ الزيزفونه من اراضي عنجرة والابقاء على وصله الطريق بالقطعة رقم ٣٩٦ من نفس الحوض وحسب الترسيم المعد لذلك وبعد ان تم نشر الاعلان بالجريدة الرسمية رقم ٤٠٩٦ تاريخ ٢٦–٢–١٩٩٦ وجريدتي الراي رقم ٩٢٦٣ والاسواق ٧٧٣ تاريخ ١٨–١–١٩٩٦ .
ولم يتقدم احد بالاعتراض . قررت اللجنة اللوائية الموافقة على الالغاء ووضعه موضع التنفيذ بعد نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .



● يعلن لاطلاع العموم في بلدة عجلون بان اللجنةاللوائيةللتنظيم في محافظة عجلونبحثت بقرارها رقم ٧٤ تاريخ ١٨–٥–١٩٩٧ قرار اللجنة المحلية في بلدةعجلون رقم ١٥ فقرة ٣ لعام ١٩٩٧ والمعطوف على قرار اللجنة اللوائية السابق رقم ٩١ لعام ١٩٩٦ والمتضمن احداث طريق بمحاذاة القطع ذوات الارقام ٢٤، ٥، ٦، ٨، ١٠ حوض ١١ من أراضي عجلونوحسب المخطط المرفق . وبعد ان تم نشر الاعلان بالجريدة الرسمية رقم ٤١٧٨ تاريخ ١١–١–١٩٩٧موجريدتين محليتين .

قررت اللجنة اللوائية الموافقة على الاقتراحووضعهموضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة منجرة بان اللجنةاللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة عجلون قد قررت بقرارها رقم –١٠٣– تاريخ١٥–٦–١٩٩٧ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في بلدة عنجرة رقم –٣– فقرة –٣– تاريخ١٧–١–١٩٩٤ المتضمن احداث طريق بسعة –٤م– لغايات الصرف الصحي مرورا بالقطع ٣٢، ٣١، ٥٦٨من حوض رقم ١١ البلد من أراضي منجره وحسب الترسيم المعد لذلك .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرمن تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهمواقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة منجره خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحيةوالاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة منجرة بان اللجنةاللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة عجلون قد قررت بقرارها رقم –١٠٤– تاريخ١٥–٦–١٩٩٧ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في بلدة منجرة رقم –٢– فقرة –٨– تاريخ١٣–١–١٩٩٧ المتضمن تعديل مسار الطريق سعة ٦م بالقطع ٤٤٣، ٦٢١، ٦٢٠ حوض ١٠ والغاءالطريق بالقطع ١٠٨، ٦٢١ حوض ١٠ لصعوبة فتحها وحسب المخططات المعده لذلك .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرمن تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهمواقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة منجره خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحيةوالاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة راسون بان اللجنةاللوائية في محافظة عجلون بحثت بقرارها رقم ١٠٨ تاريخ ١٥–٦–١٩٩٧ قرار اللجنة المحلية في بلدةراسون رقم ٢٨ فقرة –ب– تاريخ ١٩–٨–١٩٩٦م والمتضمن تعديل مسار الطريق بالقطعة رقم –١٢٠–حوض ٤ البلد من اراضي راسون وذلك ليصبح مسارها على حدود القطعة كي لا يترك فضله وبنفس السعه . وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على القرار واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدةالرسمية وجريدتين محليتين .

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء قصبة اربد رئيساللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة اربد

السيد قاسم بني هاني

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة حكماان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم –٢٥٩– لعام ١٩٩٧ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الثاني في بلدة حكما رقم ١٩–٧٥ لعام ١٩٩٧ بشان :

دمج الفضلة المحاذية للقطعة رقم ٧٠٥ بالحوض رقم–٣– البلد مع الشارع التنظيمي عرض ١٢م لوجود منعطف غير مقبول وكون هذه الفضلة جزء من الشارعالذي تم تخفيضه من ١٦م الى ١٢م .

بعد ان تم نشر اعلان ذلك بالجريدة الرسميةرقم ٤٢٠٠ تاريخ ٢٦–٤–١٩٩٧ ولم يرد اي اعتراض على ذلك كما تقرر اللجنةاللوائية وضع الاقتراح موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسميةوجريدتين محليتين .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة فوعراان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم –٢٧٠– لعام ١٩٩٧ الموافقةعلى قرار اللجنة المحلية الثاني في بلدة فوعرا رقم ١١–٩٧ لعام ١٩٩٧ بشأن : —

احداث طريق تنظيمي بسعة ٣م بالقطعة رقم –١٥–بالحوض رقم –٤– احجرا وايصاله بالشارع التنظيمي سعة ١٢م وذلك لخدمة البئر رقم ١٦ وبناءا علىطلب اصحاب القطعه المذكورة .

بعد ان تم نشر اعلان ذلك بالجريدة الرسميةرقم ٤١٩٧ تاريخ ١٠–٤–١٩٩٧ .

ولم يرد اي اعتراض على ذلك كما تقرر اللجنةاللوائية وضع الاقتراح موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسميةوجريدتين محليتين .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة دوقرهان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم –١٣١– لعام ١٩٩٧ الموافقةعلى قرار اللجنة المحلية الثاني في بلدة دوقره رقم ١١–١ لعام١٩٩٧ بشان :—

تعديل – ازاحة – الدخله سعة ٤م المارة بمحاذاةالقطعة رقم ٧٢٠ بالحوض رقم ١٥ الى الجهة الغربية وبنفس السعة حيث ان الدخلة المقترحة مفتوحة على الواقع ولا يوجد بها موانع .

بعد ان تم نشر اعلان ذلك بالجريدة الرسميةرقم ٤١٦٩ تاريخ ١٠–١٢–١٩٩٦ .

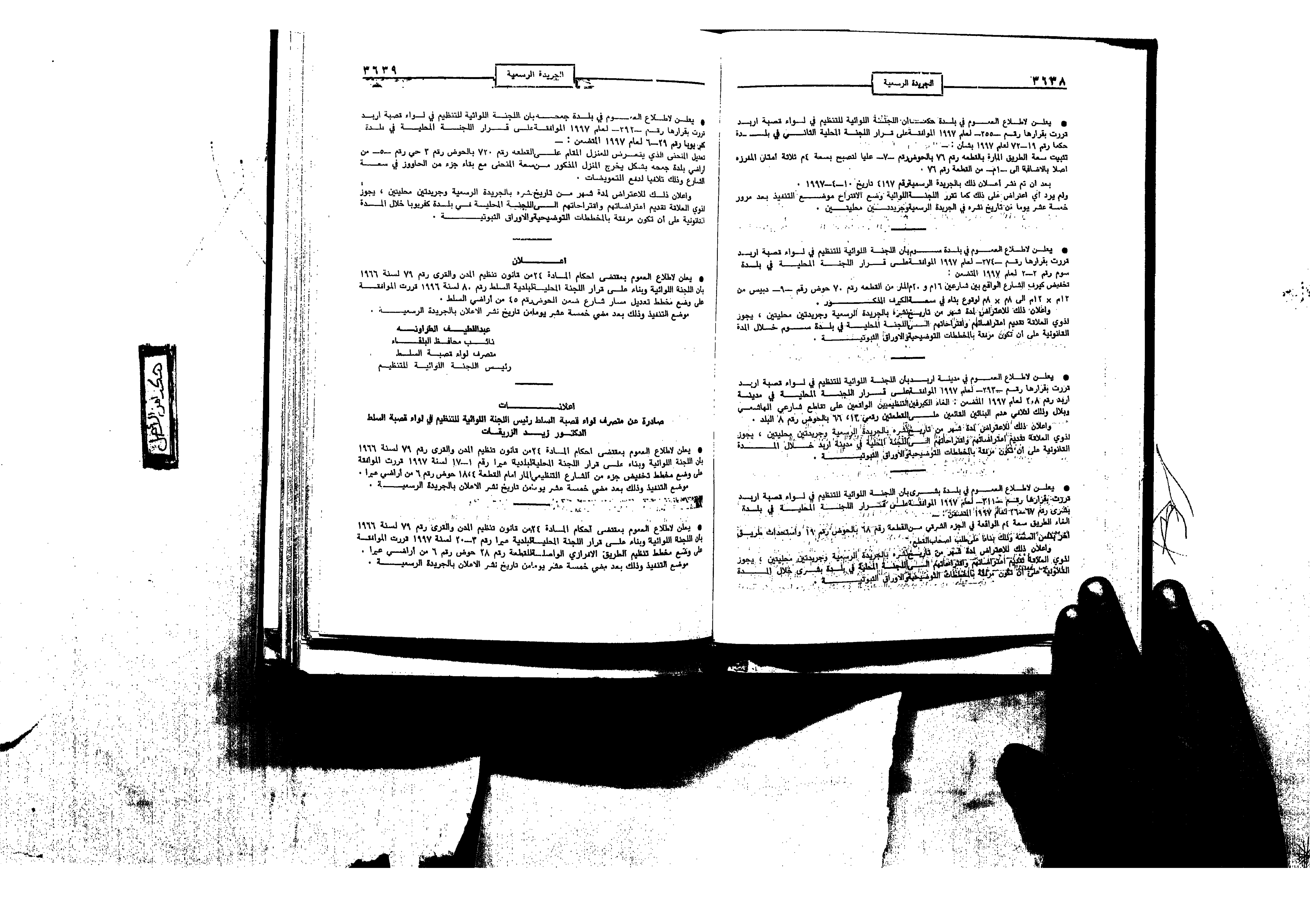
ولم يرد اي اعتراض على ذلك كما تقرر اللجنةاللوائية وضع الاقتراح موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسميةوجريدتين محليتين .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة بيت راسان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم –١٤٤– لعام ١٩٩٧ الموافقةعلى قرار اللجنة المحلية الثاني في بلدة بيت راس رقم ١٠ لعام ١٩٩٧ بشان : —

الغاء الدخله سعة ٣م المحاذية للقطعة رقم –١٠٧–بالحوض رقم –٨–الميدان كونها تقتطع سور وتهوية البناء كما ان جميع القطع مخدومهبشوارع ودخلاتتنظيمية .

بعد ان تم نشر اعلان ذلك بالجريدة الرسميةرقم ٤١٦٩ تاريخ ١٠–١٢–١٩٩٦ .

ولم يرد اي اعتراض على ذلك كما تقرر اللجنةاللوائية وضع الاقتراح موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسميةوجريدتين محليتين .



● يعلن لاطلاع العموم في بلدة حكما بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم -٢٥٥- لعام ١٩٩٧ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الثاني في بلدة حكما رقم ١٩-٧٢ لعام ١٩٩٧ بشأن :-
تثبيت سعة الطريق المارة بالقطعه رقم ٧٦ بالحوض رقم -٧- عليا لتصبح بسعة ٤م ثلاثة أمتار المفرزه اصلا بالاضافة الى -١م- من القطعة رقم ٧٦ .

بعد ان تم نشر أعلان ذلك بالجريدة الرسمية رقم ٤١٩٧ تاريخ ١٠-٤-١٩٩٧ .
ولم يرد أي اعتراض على ذلك كما تقرر اللجنة اللوائية وضع الاقتراح موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة سوم بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم -٢٧٤- لعام ١٩٩٧ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة سوم رقم ٢-٢ لعام ١٩٩٧ المتضمن :
تخفيض كيرف الشارع الواقع بين شارعين ١٦م و ٢٠م المار من القطعه رقم ٧٠ حوض رقم -٩- دبيس من ١٢م × ١٢م الى ٨م × ٨م لوقوع بناء في سعة الكيرف المذكور .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة سوم خلال المدة القانونية على أن تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في مدينة اربد بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم -٢٩٣- لعام ١٩٩٧ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في مدينة اربد رقم ٢٠٨ لعام ١٩٩٧ المتضمن : الغاء الكيرفين التنظيميين الواقعين على تقاطع شارعي الهاشمي وبلال وذلك لتلافي هدم البنائين القائمين على القطعتين رقمي ٤١٣ ، ٦٦ بالحوض رقم ٨ البلد .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في مدينة اربد خلال المدة القانونية على أن تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة بشرى بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم -٣١١- لعام ١٩٩٧ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة بشرى رقم ٦٧-٢٦ لعام ١٩٩٧ المتضمن :-
الغاء الطريق بسعة ٤م الواقعة في الجزء الشرقي من القطعة رقم ٦٨ بالحوض رقم ١٩ واستحداث طريق آخر بنفس السعة وذلك بناءا على طلب اصحاب القطع .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة بشرى خلال المدة القانونية على أن تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة جمحه بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم -٢٩٢- لعام ١٩٩٧ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفريوبا رقم ٢٩-٦ لعام ١٩٩٧ المتضمن :-
تعديل المنحنى الذي يتعرض للمنزل المقام على القطعه رقم ٧٢٠ بالحوض رقم ٣ حي رقم -٥- من اراضي بلدة جمحه بشكل يخرج المنزل المذكور من سعة المنحنى مع بقاء جزء من الحاووز في سعة الشارع وذلك تلافيا لدفع التعويضات .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة كفريوبا خلال المدة القانونية على أن تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

اعلان

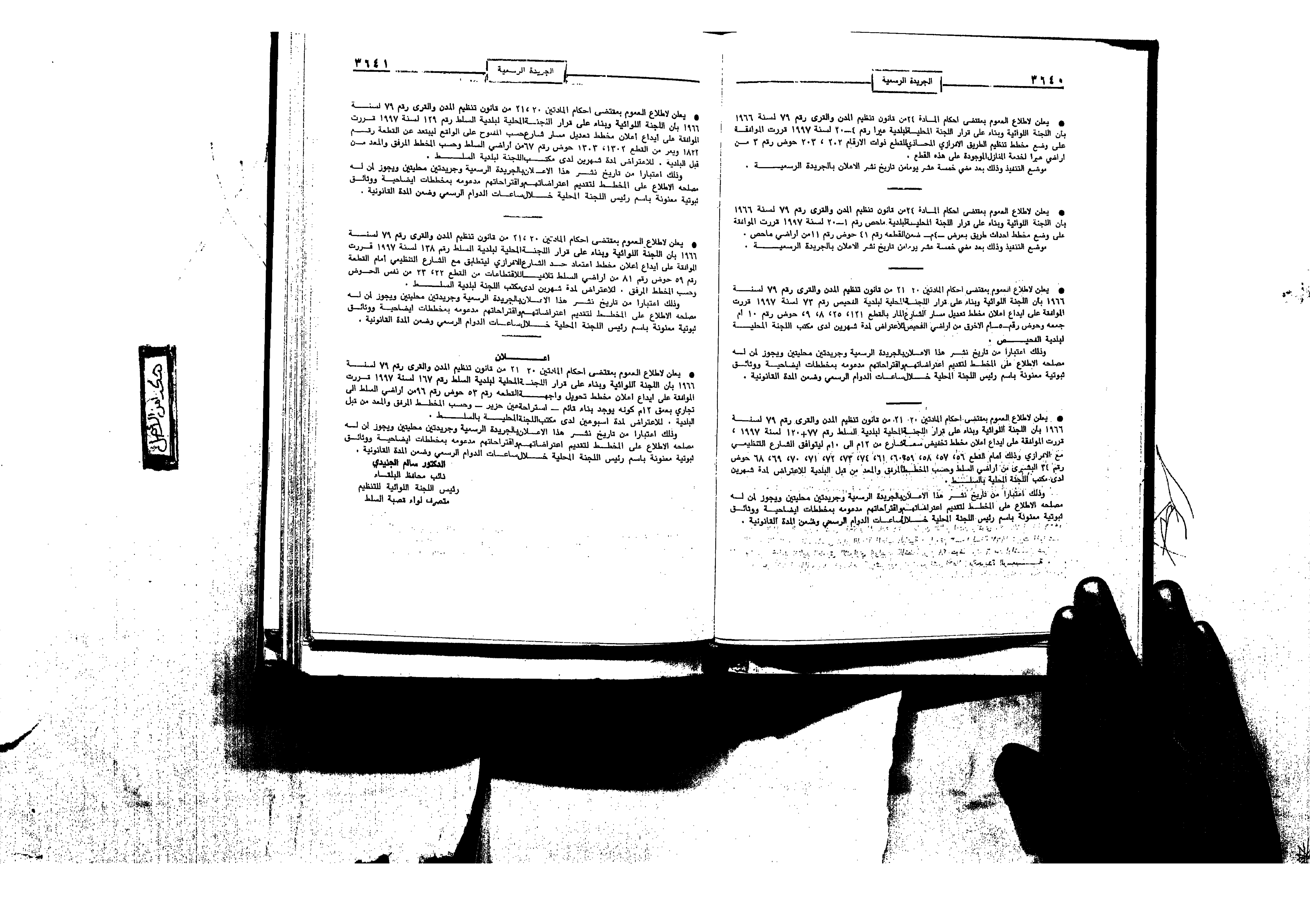
● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية السلط رقم ٨٠ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على وضع مخطط تعديل مسار شارع ضمن الحوض رقم ٤٥ من أراضي السلط .
موضع التنفيذ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية .

عبداللطيف الطراونه
نائب محافظ البلقاء
متصرف لواء قصبة السلط
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعلانات
صادرة عن متصرف لواء قصبة السلط رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة السلط الدكتور زيد الزريقات

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية عيرا رقم ١-١٧ لسنة ١٩٩٧ قررت الموافقة على وضع مخطط تخفيض جزء من الشارع التنظيمي المار امام القطعة ١٨٤٤ حوض رقم ٦ من أراضي عيرا .
موضع التنفيذ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية عيرا رقم ٣-٢٠ لسنة ١٩٩٧ قررت الموافقة على وضع مخطط تنظيم الطريق الافرازي الواصل للقطعة رقم ٢٨ حوض رقم ٦ من أراضي عيرا .
موضع التنفيذ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية .



● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٤من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليةلبلدية ميرا رقم ٤-٢٠ لسنة ١٩٩٧ قررت الموافقة على وضع مخطط تنظيم الطريق الافرازي المحاذيللقطع ذوات الارقام ٢٠٢ ، ٢٠٣ حوض رقم ٣ من اراضي ميرا لخدمة المنازلالموجودة على هذه القطع .
موضع التنفيذ وذلك بعد مضي خمسة عشر يومامن تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٤من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليةلبلدية ماحص رقم ١-٢٠ لسنة ١٩٩٧ قررت الموافقة على وضع مخطط احداث طريق بعرض -٤م- ضمنالقطعه رقم ٤١ حوض رقم ١١من اراضي ماحص .
موضع التنفيذ وذلك بعد مضي خمسة عشر يومامن تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنةالمحلية لبلدية الفحيص رقم ٧٣ لسنة ١٩٩٧ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تعديل مسار الشارعالمار بالقطع ١٢١، ٢٥، ٨، ٩، حوض رقم ١٠ ام جمعه وحوض رقم-٥-أم الاخرق من اراضي الفحيصللاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية الفحيص .
وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلانبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحه الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهمواقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلالساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١، من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنةالمحلية لبلدية السلط رقم ٧٧+١٢٠ لسنة ١٩٩٧ ، قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تخفيض سعةشارع من ١٢م الى ١٠م ليتوافق الشارع التنظيمي مع الافرازي وذلك امام القطع ٥٦، ٥٧، ٥٨، ٥٩، ٦٠، ٦١، ٧٤، ٧٣، ٧٢، ٧١، ٧٠، ٦٩، ٦٨ حوض رقم ٣٤ البشيرى من اراضي السلط وحسب المخططالمرفق والمعد من قبل البلدية للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالسلط .
وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلانبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحه الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهمواقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلالساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

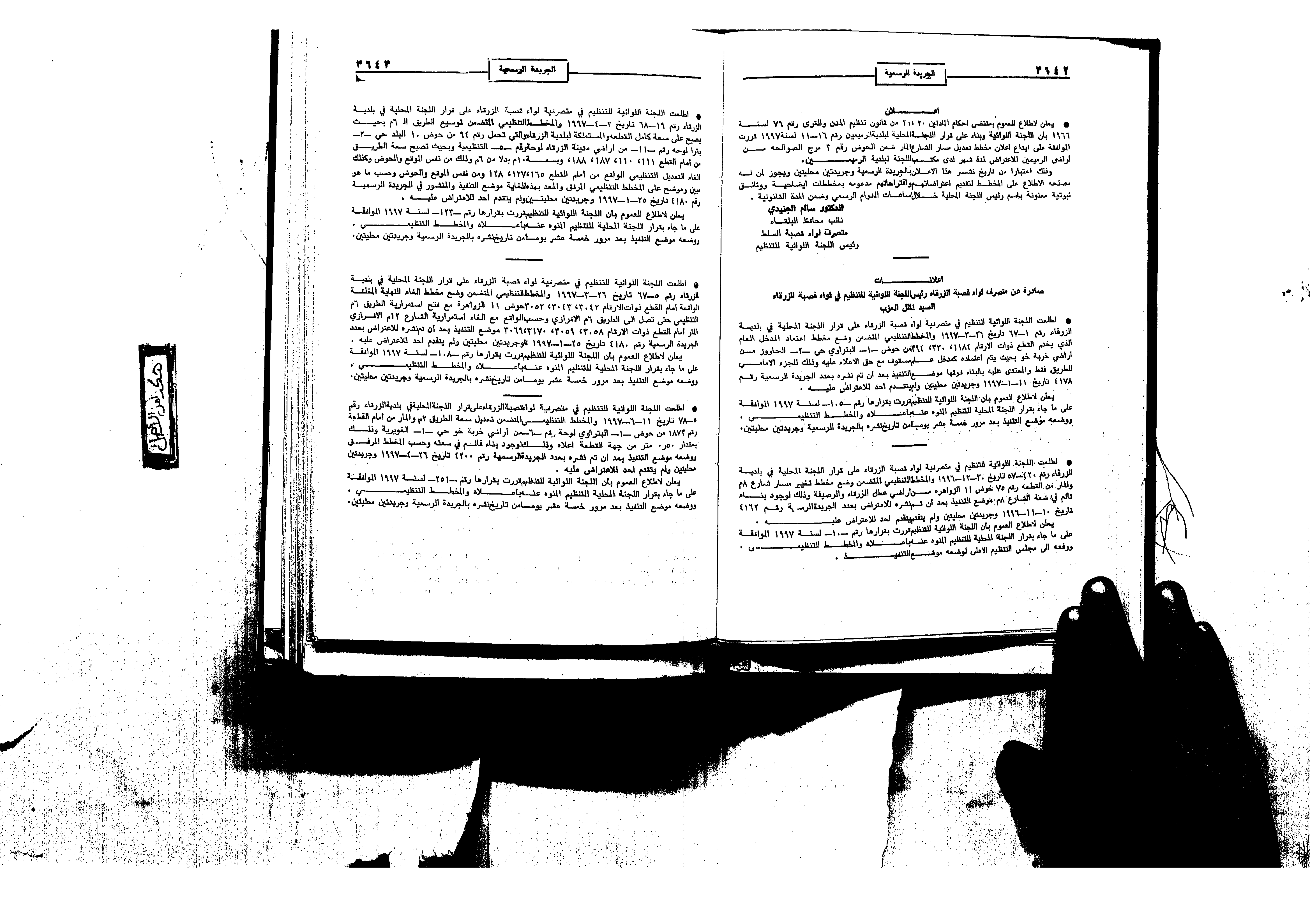
● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنةالمحلية لبلدية السلط رقم ١٢٩ لسنة ١٩٩٧ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تعديل مسار شارعحسب المفتوح على الواقع ليبتعد عن القطعة رقم ١٨٢٢ ويمر من القطع ١٣٠٢، ١٣٠٣ حوض رقم ٦٧من اراضي السلط وحسب المخطط المرفق والمعد من قبل البلدية . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتباللجنة لبلدية السلط .
وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلانبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحه الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهمواقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلالساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنةالمحلية لبلدية السلط رقم ١٣٨ لسنة ١٩٩٧ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط اعتماد حد الشارعالافرازي ليتطابق مع الشارع التنظيمي أمام القطعة رقم ٥٩ حوض رقم ٨١ من اراضي السلط تلافياللاقتطاعات من القطع ٢٢، ٢٣ من نفس الحوض وحسب المخطط المرفق . للاعتراض لمدة شهرين لدىمكتب اللجنة لبلدية السلط .
وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلانبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحه الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهمواقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلالساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنةالمحلية لبلدية السلط رقم ١٦٧ لسنة ١٩٩٧ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تحويل واجهةالقطعه رقم ٥٣ حوض رقم ٩٦من اراضي السلط الى تجاري بعمق ١٢م كونه يوجد بناء قائم - استراحةعين حزير - وحسب المخطط المرفق والمعد من قبل البلدية . للاعتراض لمدة اسبوعين لدى مكتباللجنةالمحلية بالسلط .
وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلانبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحه الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهمواقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلالساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

الدكتور سالم الجنيدي
نائب محافظ البلقاء
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
متصرف لواء قصبة السلط



اعلان

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية الرميمين رقم ١٦—١١ لسنة ١٩٩٧ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تعديل مسار الشارع المار ضمن الحوض رقم ٣ مرج الصوالحه من أراضي الرميمين للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة لبلدية الرميمين.

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحه الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

الدكتور سالم الجنيدي
نائب محافظ البلقاء
متصرف لواء قصبة السلط
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء قصبة الزرقاء رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة الزرقاء

السيد نائل العزب

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم ١—٦٧ تاريخ ٢٦—٣—١٩٩٧ والمخطط التنظيمي المتضمن وضع مخطط اعتماد المدخل العام الذي يخدم القطع ذوات الارقام ١١٨٤، ٣٣٠، ٣٩٤ من حوض —١— البتراوي حي —٢— الحاوور من اراضي خربة خو بحيث يتم اعتماده كمدخل عام مسقوف مع حق الاعلاء عليه وذلك للجزء الامامي للطريق فقط والمعتدى عليه بالبناء فوقها موضع التنفيذ بعد أن تم نشره بعدد الجريدة الرسمية رقم ٤١٧٨ تاريخ ١١—١—١٩٩٧ وجريدتين محليتين ولم يتقدم احد للاعتراض عليه .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم —١٠٥— لسنة ١٩٩٧ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي . ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم ٢٠٤—٥٧ تاريخ ٣٠—١٢—١٩٩٦ والمخطط التنظيمي المتضمن وضع مخطط تغيير مسار شارع ٨م والمار من القطعه رقم ٧٥ حوض ١١ الزواهره من اراضي عطل الزرقاء والرصيفة وذلك لوجود بناء قائم في شعنة الشارع ٨م موضع التنفيذ بعد ان تم نشره للاعتراض بعدد الجريدة الرسمية رقم ٤١٦٢ تاريخ ١٠—١١—١٩٩٦ وجريدتين محليتين ولم يتقدم احد للاعتراض عليه .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم —١٠٠— لسنة ١٩٩٧ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي . ورفعه الى مجلس التنظيم الاعلى لوضعه موضع التنفيذ .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم ١٩—٦٨ تاريخ ٢—٤—١٩٩٧ والمخطط التنظيمي المتضمن توسيع الطريق الـ ٦م بحيث يصبح على سعة كامل القطعه والمستملكة لبلدية الزرقاء والتي تحمل رقم ٩٤ من حوض ١٠ البلد حي —٢— بترا لوحه رقم —١١— من اراضي مدينة الزرقاء لوحة رقم —٥— التنظيمية وبحيث تصبح سعة الطريق من أمام القطع ١١١، ١١٠، ١٨٧، ١٨٨، وبسعة ١٠م بدلا من ٦م وذلك من نفس الموقع والحوض وكذلك الغاء التعديل التنظيمي الواقع من أمام القطع ١٦٥، ١٢٧، ١٢٨ ومن نفس الموقع والحوض وحسب ما هو مبين وموضح على المخطط التنظيمي المرفق والمعد بهذه الغاية موضع التنفيذ والمنشور في الجريدة الرسمية رقم ٤١٨٠ تاريخ ٢٥—١—١٩٩٧ وجريدتين محليتين ولم يتقدم احد للاعتراض عليه .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم —١٢٣— لسنة ١٩٩٧ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي . ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم ٥—٦٧ تاريخ ٢٦—٣—١٩٩٧ والمخطط التنظيمي المتضمن وضع مخطط الغاء النهاية المغلقة الواقعة امام القطع ذوات الارقام ٣٠٤٢، ٣٠٤٣، ٣٠٥٢ حوض ١١ الزواهرة مع فتح استمرارية الطريق ٦م التنظيمي حتى تصل الى الطريق ٦م الافرازي وحسب الواقع مع الغاء استمرارية الشارع ١٢م الافرازي المار امام القطع ذوات الارقام ٣٠٥٨، ٣٠٥٩، ٣١٧٠، ٣٠٦٩ موضع التنفيذ بعد أن تم نشره للاعتراض بعدد الجريدة الرسمية رقم ٤١٨٠ تاريخ ٢٥—١—١٩٩٧ وجريدتين محليتين ولم يتقدم احد للاعتراض عليه .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم —١٠٨— لسنة ١٩٩٧ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي . ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم ٥—٧٨ تاريخ ١١—٦—١٩٩٧ والمخطط التنظيمي المتضمن تعديل سعة الطريق ٢م والمار من أمام القطعة رقم ١٨٧٣ من حوض —١— البتراوي لوحة رقم —٦— من أراضي خربة خو حي —١— الغويرية وذلك بمقدار ٠٫٥٠ متر من جهة القطعة اعلاه وذلك لوجود بناء قائم في سعته وحسب المخطط المرفق ووضعه موضع التنفيذ بعد ان تم نشره بعدد الجريدة الرسمية رقم ٤٢٠٠ تاريخ ٢٦—٤—١٩٩٧ وجريدتين محليتين ولم يتقدم احد للاعتراض عليه .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم —٢٥١— لسنة ١٩٩٧ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي . ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

اعلانـــــــــات

صادرة عن متصرف لواء قصبة معــــان رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة معان

السيد محمود جراد النعيمات

● يعدن لاطـــلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠/٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـــة رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قراراللجنة المحلية لمجلس بلدي معان رقم٤ــ١٣ لعام ١٩٩٧ والمتضمن الموافقة على تخفيض الكيرف الواقع على القطعة رقم ٣٢ من اصل ٢١ حوض ٢١، وقــررت اللجنة اللوائية الموافقة على تخفيض الكيرف حسب المخطط المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئـــة ــ معـــان .

وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين مـــن تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحليـــة ويجوز لمن له مصلحه الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس بلدي معـــان وتقديم اعتراضاتهـــم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المـــدة القانونيـــة .

● يعلن لاطـــلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠/٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـــة رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قراراللجنة المحلية لمجلس بلدي الحسينية رقم ٦ـــبـــا لعام ١٩٩٦ والمتضمن الموافقة على احداث شـــارع بعرض ١٢م ضمن القطعه رقم ٧١٦ حوض رقـــم ــ١ــ وقررت اللجنة اللوائية الموافقة .

وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين مـــن تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحليـــة ويجوز لمن له مصلحه الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس بلدي الحسينية وتقديم اعتراضاتهـــم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خـــلال ساعـــات الدوام الرسمي وضمن المـــدة القانونيـــة .

● يعلن لاطـــلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠/٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـــة رقم ٧٩ لسنة١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قراراللجنة المحلية لمجلس بلدي معان رقم ٨ــ٨ لعام ١٩٩٧ والمتضمن الموافقة على الغاء الكيرفات الواقعة على القطعتين رقم ١٨٠ ، ١٢٩ حوض ١٩ وقررت اللجنة اللوائيـــة الموافقـــة .

وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين مـــن تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحليـــة ويجوز لمن له مصلحه الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس بلدي معـــان وتقديم اعتراضاتهـــم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خـــلال ساعـــات الدوام الرسمي وضمن المـــدة القانونيـــة .

● يعلن لاطـــلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠/٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـــة رقم ٧٩ لسنة١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قراراللجنة المحلية لمجلس بلدي معان رقم٢ــ١٧ لعام ١٩٩٧ والمتضمن الموافقة على تحويل صفة استعمال القطعة رقم ٧٦ حوض ١٩ من مبانـــي عامة الى سكن وقررت اللجنة اللوائية الموافقة .

وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين مـــن تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحليـــة ويجوز لمن له مصلحه الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس بلدي معـــان وتقديم اعتراضاتهـــم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خـــلال ساعـــات الدوام الرسمي وضمن المـــدة القانونيـــة .

اعلانـــــــــات

صادرة عن متصرف لواء قصبة الطفيلة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة الطفيلة

السيد هاشـــم الواكد الفاعـــوري

● يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم بمتصرفية لواء قصبـــة الطفيلة قـــد اطلعت علـــى قرار مجلس قروي ارحاب سابقا رقم ــ٢ــ لسنـــة١٩٩٧ والمتضمن تغيير صفة الاستعمال في القطـــع ذوات الارقام ١٢١ من اصل ٦١ و ١١٧ من اصـــل ٦١ و ١٥٣ من اصل ٦٢ حوض ١٣ حبلان سليم من حدائق الـــى سكـــــن ــج ــ .

قررت اللجنة اللوائيـــــة بقرارها رقـــم ــ٧٨ــ لسنة ١٩٩٧ الموافقة على هذا المخطط وايداع اعلانـــه للاعتراض لمدة شهريـــن اعتبارا من تاريـــخ نشـــــر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع على هذا المخطط في مبنى بلدية عيمـــه وتقديم اعتراضاته واقتراحاتـــه للسيد رئيس البلدية خلال المدة القانونية للاعتـــراض مدعومة بالوثائق والمخططات التوضيحيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم بمتصرفية لواء قصبـــة الطفيلة قـــد اطلعت علـــى قرار اللجنة المحلية في مجلس بلدي العيص رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٧ والمتضمن الموافقة على تعديل مســـار الشارع المار ما بين القطعتين رقم ٨٢ــ٨٣ مناصفة بنفس السعة ٨م وربطـــه بالشارع الزراعي وذلـــك لرفع الضرر من المنزل القائم على القطعه رقم ــ٨٣ــ حوض ٥٧ الزريقيـــات .

قررت اللجنة اللوائيـــــة بقرارها رقـــم ــ٧٤ــ لسنة ١٩٩٧ الموافقة على هذا المخطط وايداع اعلانـــه للاعتراض لمدة خمسة عشر يوما اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع على هذا المخطط في في مبنى بلدية العيص وتقديـــم اعتراضاته واقتراحاته للسيد رئيس البلدية خلال المدة القانونية للاعتـــراض مدعومة بالوثائق والمخططات التوضيحيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم بمتصرفية لواء قصبـــة الطفيلة قـــد اطلعت علـــى قرار اللجنة المحلية في مجلس بلدي الطفيلة رقم ــ٧ــ بند ــ٢ــ تاريخ ٤ــ٦ــ١٩٩٧ والمتضمن الموافقـــة على تعديل مسار الدخله في القطع ذوات الارقام ٢٤٩،٢٤٨ حوض رقم ٧٥ البرنيس وذلك لوجود بناء قائم وحسب المخطط المعلن للاعتراض وحيث انه لـــم يتقدم احـــــد للاعتـــــراض .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة عليه ووضعـــه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريـــخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتـــين محليتـــــــين .

اعـــــــلان

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي جرش رقم ٤٠–٤٢تاريخ ١٤–١٠–١٩٩٦ والمتضمن وضع التعديل المقر بقرار لجنة التنظيم المحلية السابق رقم ١٢–١٧تاريخ ٢٥–٣–١٩٩٦ المقر بقرار اللجنة اللوائية رقم ٢٠ بند ٥ تاريخ ٢–٦–١٩٩٦ والمنشور بالجريدة المحلية الراي بالعدد رقم ٩٤٩٧ والمنشور بالجريدة المحلية الدستور بالعدد رقم١٠٤٢٧ والمنشور بالجريدةالرسمية بالعدد رقم ٤١٤٥ تاريخ ٢٥–٨–١٩٩٦ ، والقاضي باضفاء صفة تنظيم سكن –د– بدلا من سكن–ج– في المنطقة المحصورة بين شارع خالد بن الوليد شمالا وشارع صلاح الدين شرقا والسور الاثري غربا والطريق ذو السعة –٦م– المحاذي للقطع ذوات الارقام ٦٥٣، ٩٢٤ من حوض رقم –٢– بين وادي الذير والمجر ، فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

نائب محافظ جرش – متصرف لواء القصبة
محمد حمد الفاعور
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية
في محافظة جرش

اعلانــــات

صادرة عن متصرف لواء قصبة عجلون رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة عجلون
السيد زيد الظاهر

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة عين جنا بان اللجنةاللوائية في محافظة عجلون بحثت بقرارها رقم ١١٩ تاريخ ٣٠–٦–١٩٩٧ قرار اللجنةالمحلية في بلدة عين جنا رقم ١٥ فقره –٥– لعام ١٩٩٧ والمعطوف على قرار اللجنة اللوائية السابق رقم ٩–٢٠ لعام ١٩٩٦ والمتضمن تعديل مسار طريق وتخفيضه من ٦م الى ٤م والواقع بالجهة الشمالية للقطعه رقم –٤٢–حوض ١٠ البلد حسب الواقع وذلك حسب الترسيم المعد لذلك .

وبعد ان تم نشر الاعلان بالجريدة الرسمية رقم٤١٦٥ تاريخ ٢٤–١١–١٩٩٦ وجريدتي الراي رقم ٩٥٨٠ والدستور رقم ١٠٥١٠ تاريخ٢٤–١١–١٩٩٦ .

قررت اللجنة اللوائية الموافقة على الاقتراح ووضعه موضع تنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة عين جنا بان اللجنةاللوائية في محافظة عجلون بحثت بقرارها رقم ١١٦ تاريخ ٣٠–٦–١٩٩٧ قرار اللجنةالمحلية في بلدة عين جنا رقم ١٤ فقره –٧– لعام ١٩٩٧ والمعطوف على قرار اللجنة اللوائية السابق رقم ١١–١٢ لعام١٩٩٦ والمتضمن الموافقة على تعديل مسار الطريق الواقعة بين القطع ١٥٦، ٢١٥ من حوض ١١ السعيدمن اراضي عين جنا لتصبح مناصفة بين القطع وبنفس السعه وحسب الترسيم المعد لذلك .

وبعد ان تم نشر الاعلان بالجريدة الرسمية رقم٤١٦٩ تاريخ ١٠–١٢–١٩٩٦ وجريدتي الراي رقم ٩٥٨٠ والدستور رقم١٠٥١٠ تاريخ٢٤–١١–١٩٩٦ .

قررت اللجنة اللوائية الموافقة على الاقتراح ووضعه موضع تنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة عين جنا بان اللجنةاللوائية في محافظة عجلون بحثت بقرارها رقم ١١٨ تاريخ ٣٠–٦–١٩٩٧ قرار اللجنةالمحلية في بلدة عين جنا رقم ١٤ فقرة ٨ لعام ١٩٩٧ والمعطوف على قرار اللجنة اللوائية السابق رقم ٨–٥ لعام ١٩٩٦والمتضمن الموافقة على الغاء الطريق المار بالقطع ذوات الارقام ١٨٠، ١٤٤، ٣٤٥، ٣٨٨، ٣٤٨ من حوض ١٣وادي القرية وحسب الترسيم المعد لذلك .

وبعد ان تم نشر الاعلان بالجريدة الرسمية رقم٤١٦٩ تاريخ ١٠–١٢–١٩٩٦ وجريدتي الراي رقم ٩٥٨٠ والدستور رقم١٠٥١٠ تاريخ٢٤–١١–١٩٩٦ .

قررت اللجنة اللوائية الموافقة على الاقتراح ووضعه موضع تنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن للعموم في بلدة قرية الروابي – سامتا بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة عجلون قد قررت بقرارها رقم ١٣٢ تاريخ ٣–٧–١٩٩٧ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في قرية سامتا رقم –١– فقرة –ب– تاريخ ١٣–٢–١٩٩٧ المتضمن الموافقة على الشوارع المقترحة والمصدقة بقرار مجلس التنظيم الاعلى رقم١٢٧٤ تاريخ ٢٩–٩–١٩٩٦ ضمن منطقة سامتا .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة الروابي – سامتا خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة حي خله مصطفى بان اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم ١٣٧ تاريخ ٣–٧–١٩٩٧ الموافقة على مخطط احداث الطرق في حي خلة مصطفى والمصدق تصديقا مؤقتا بقرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ١١ تاريخ ٥–١–١٩٩٧ ، ضمن منطقة خلة مصطفى كفرنجه .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى سكرتير اللجنة اللوائية في محافظة عجلون او مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن للعموم في بلدة الروابي – ام الينابيع بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة عجلون قد قررت بقرارها رقم ١١٢ تاريخ ٣٠–٦–١٩٩٧ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في قرية ام الينابيع رقم –٢– تاريخ ١٧–٢–١٩٩٧ المتضمن الموافقة على المخطط التنظيمي الهيكلي لقرية ام الينابيع والوارده بكتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ٤–٤٧–١–١٦٢٦ تاريخ ٢١–١–١٩٩٧ .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة الروابي ام الينابيع خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في قرية عين البستان بان اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم ١٣٥ تاريخ ٣-٧-١٩٩٧ الموافقة على مخطط احداث الشوارع - الطرق في قرية عين البستان والمصدق تصديقا مؤقتا بقرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ١٥٦٨ تاريخ ٢١-١١-١٩٩٦ .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى سكرتير اللجنة اللوائية في محافظة عجلون او مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الهاشمية بان اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم ١٣٢ تاريخ ٣-٧-١٩٩٧ الموافقة على مخطط احداث الطرق في بلدة الهاشمية والمصدق تصديقا مؤقتا بقرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ٩٤٢ تاريخ ١٤-٧-١٩٩٧ .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى سكرتير اللجنة اللوائية في محافظة عجلون او مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في حي الطالبية بان اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم ١٢٨ تاريخ ٣-٧-١٩٩٧ الموافقة على مخطط احداث الطريق في حي الطالبية والمصدق تصديقا مؤقتا بقرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ٤٢٦ تاريخ ١-٤-١٩٩٧ .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى سكرتير اللجنة اللوائية في محافظة عجلون او مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة عجلون بان اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم ١٢٩ تاريخ ٣-٧-١٩٩٧ الموافقة على احداث الشوارع والطرق في بلدة عجلون والمصدق تصديقا مؤقتا بقرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ١٧٧١ تاريخ ٢١-١١-١٩٩٥ .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى سكرتير اللجنة اللوائية في محافظة عجلون او مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة عين جنا بان اللجنة اللوائية في محافظة عجلون بحثت بقرارها رقم ١٢٠ تاريخ ٢٠-٦-١٩٩٧ قرار اللجنة المحلية في بلدة عين جنا رقم ١٤ فقره -ه- لعام ١٩٩٧ المعطوف على قرار اللجنة اللوائية السابق رقم ٩-١٦ لعام ١٩٩٦ المتضمن بتغيير صفة المسكن من سكن -ب- الى سكن -ج- وذلك بالقطع ذوات الارقام ٧٢، ٧٣، ٨٤، ٦٤، ٧٠، ٦٩، ٨٣، ٨٥، ٨٧، ٣٧٤، ٩٣ حوض ١٣ والقطع ٤٠١، ٤٢، ٤٣، ٣٧٥، ٣٩، ٦٠ من حوض رقم ٢٠ وحسب المخطط المعد لذلك .

وبعد ان تم نشر الاعلان بالجريدة الرسمية رقم ٦٩/٤١ تاريخ ٠١-١٢-١٩٩٩ وجريدتي الراي رقم ٩٥٨٠ والدستور رقم ١٠٥١٠ تاريخ ٢٤-١١-١٩٩٦ .

قررت اللجنة اللوائية الموافقة على الاقتراح ووضعه موضع تنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن لاطلاع العموم في منطقة الجحدرية بان اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم ١٣٩ تاريخ ٣-٧-١٩٩٧ الموافقة على مخطط احداث طريق في الجحدرية والمصدق تصديقا مؤقتا بقرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ٢٢٦ تاريخ ٢٣-٢-١٩٩٧ ضمن منطقة الجحدرية .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى سكرتير اللجنة اللوائية في محافظة عجلون او مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة جرينة بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء قصبة مادبا قررت بقرارها رقم ٥٢ لسنة ١٩٩٧ وبصفتها لجنة تنظيم محلية على قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ١٦٢٠-١ تاريخ ٢٤-١١-١٩٩٦ بخصوص تصديق مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم ١ في بلدة جرينه .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء قصبة مادبا خلال المدة القانونية للاعتراض مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

علي قعدان الفايز
نائب المحافظ
متصرف لواء قصبة مادبا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء الكورة رئيس اللجنة اللوائية التنظيم في لواء الكورة
السيد محمد البطاينة

● بناء على قرار اللجنة المحلية في بلدة دير ابي سعيد رقم ٤-٤٠ تاريخ ٤-١١-١٩٩٦ ، تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الكورة بانها قد قررت وضع المخطط التفصيلي المتضمن الغاء الطريق التنظيمي المفرز سعة ٦م والمارة ما بين القطع ٥٧، ٥٩، ٤٢ سابقا حوض رقم ٣ ما بين اراضي السمط وتصل الشارعين سعة ٢٠م بالشارع ١٤م في بلدة دير ابي سعيد .

موضع التنفيذ وذلك استنادا للمادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● بناء على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفر الماء رقم ١٢-٢٠ تاريخ ٦-٦-١٩٩٦ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الكورة بانها قد قررت وضع المخطط التفصيلي المتضمن احداث طريق بسعة ٤م داخل قطعة الارض رقم ٧١٨ حوض ١٣ حي -١- من الجهة الشمالية للقطعة وبطول ٥ر٣٢م تبدأ من الجهة الغربية بشارع ١٢م وذلك من اجل تزويد المباني المقامة على قطعة الارض بالخدمات في بلدة كفر الماء .

موضع التنفيذ وذلك استنادا للمادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .



● بناء على قرار اللجنة المحلية في بلدة تبنه رقم ٤٣-١ تاريخ ٢٠-١١-١٩٩٦م تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الكورة بانها قد قررت وضع المخطط التفصيلي المتضمن تخفيض سعة الطريق ٦م بمقدار ٢م من الجهة الشرقية للطريق وذلك لتخفيض الضرر عن قطع الاراضي ١٢١، ١٦٥ حوض -٣- القليع في بلدة تبنه .

موضع التنفيذ وذلك استنادا للمادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● بناء على قرار اللجنة المحلية في بلدة جديتا رقم ٣٣-٧ تاريخ ٣-١١-١٩٩٦ ، تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الكورة بانها قد قررت وضع المخطط التفصيلي المتضمن تعديل طريق ٦م من البناء القائم على القطعة رقم ١١٨ حوض ١٢ البلد العائدة للمدعو عبدالمهدي محمد سليمان ربابعه ومجاوريه حيث ان البناء يقع جزء منه في سعة الطريق في بلدة جديتا .

موضع التنفيذ وذلك استنادا للمادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● بناء على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفر الماء رقم ١٢-٣٧ تاريخ ٣-١٠-١٩٩٦ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الكورة بانها قد قررت وضع المخطط التفصيلي المتضمن ازاحة الطريق الافرازي المار وسط قطعة الارض رقم ٢٨ حوض رقم ١١ الى الطرف الجنوبي لنفس القطعة وذلك تفاديا لتجزئة القطعة والمنوي اقامه مسجد عليها في بلدة كفر الماء .

موضع التنفيذ وذلك استنادا للمادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

اعلان

● بناء على قرار اللجنة المحلية في بلدة جديتا رقم ٣-٨ تاريخ ١-٢-١٩٩٦ ، تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الكورة بانها قررت وضع المخطط التفصيلي المتضمن : تنظيم الطريق ممر مشاه على الواقع بسعة ٤م والتي تمر بالقطع ذوات الارقام ٧٠٧، ٧٢٢، ٧٠٦، ٧١٦، ٧١٧، ٧١٥ حوض ١٢ البلد في بلدة جديتا .

موضع التنفيذ وذلك استنادا للمادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

سالم مصطفى الصمادي
متصرف لواء الكورة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الكورة

اعلان

● بناء على قرار اللجنة المحلية في بلدة جفين رقم ١٨ تاريخ ٢٤-٧-١٩٩٦ ، تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الكورة بانها قررت وضع المخطط التفصيلي المتضمن : تنظيم الطريق بسعة ٤م حسب المخطط الموضح لهذه الغاية من قبل البلدية رقم -٨- والممتدة من شارع سعة ١٤م الى طريق سعة ٦م وذلك للربط بين الشارعين في بلدة جفين .

موضع التنفيذ وذلك استنادا للمادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

سالم مصطفى الصمادي
متصرف لواء الكورة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الكورة

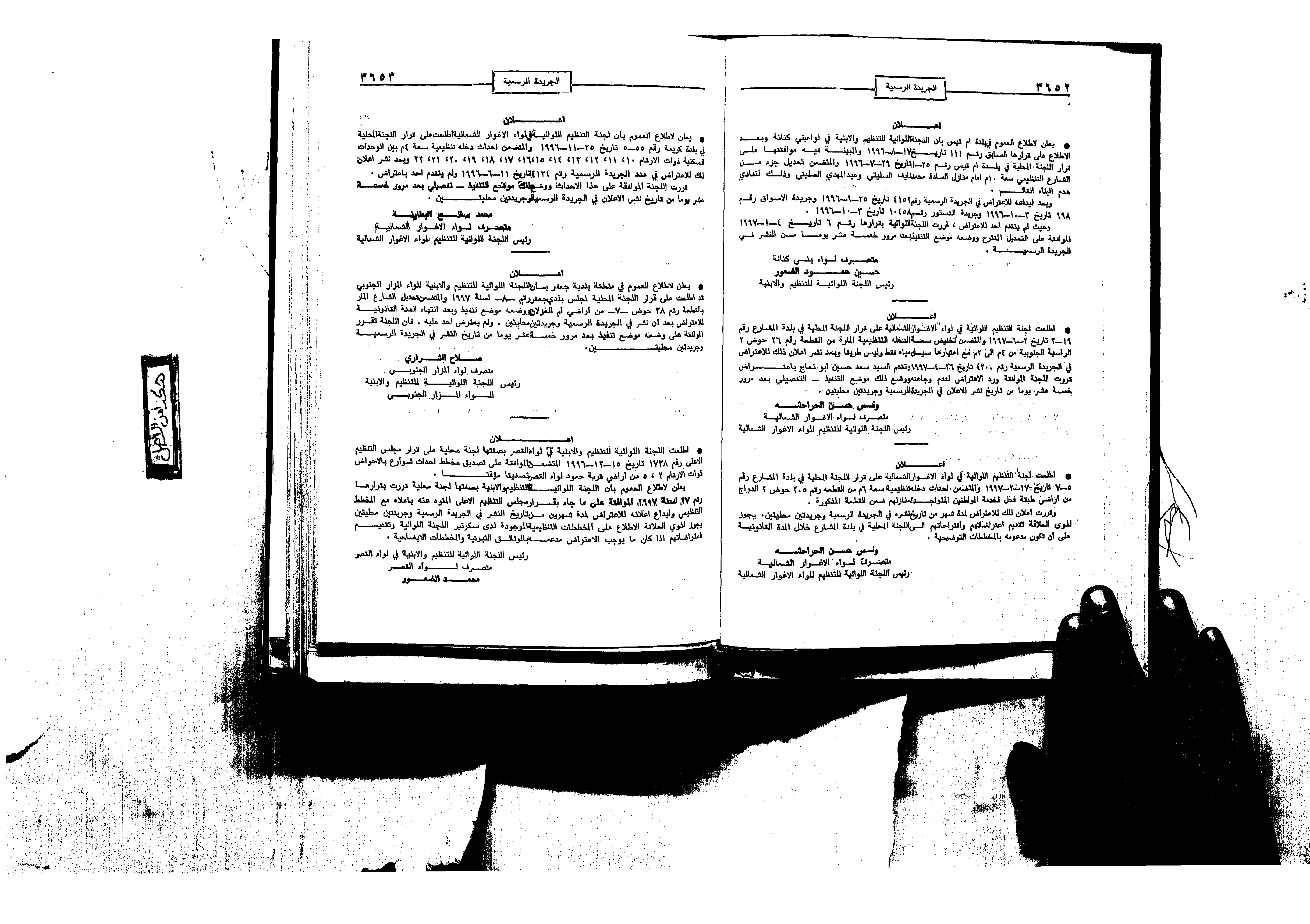
اعلان

● يعلن لإطلاع العموم في بلدة كفر سوم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة وبعد الاطلاع على قرارها السابق رقم ١٥٢ تاريخ ٢٦-١٠-١٩٩٦ والمبينة فيه موافقتها على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفر سوم رقم ١-٢٦ تاريخ ٣١-٧-١٩٩٦ والمتضمن : - تعديل مسار الشارع ١٢م المار بالقطعة رقم ١٠١، ١٣٦ حوض رقم ٢٦ وضمن القطعة رقم ٨ حوض رقم ٣٠ وذلك بازاحته للجهة الجنوبية تفاديا لهدم بئر ماء كبير .

وبعد ايداعه للاعتراض في الجريدة الرسمية رقم ٤١٧٣ تاريخ ٢٥-١٢-١٩٩٦ وجريدة الدستور رقم ١٠٥٤٠ تاريخ ٢٤-١٢-١٩٩٦ وجريدة الاسواق رقم ١٠٦٨ تاريخ ٢٤-١٢-١٩٩٦ .

وحيث لم يتقدم احد للاعتراض ، قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم ٧٠ تاريخ ٢٤-٤-١٩٩٧ الموافقة على التعديل المقترح ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من النشر في الجريدة الرسمية .

متصرف لواء بني كنانه
حسين حمود الضمور
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية



اعـــــلان

● يعلن لاطلاع العموم فيبلدة ام قيس بان اللجنةاللوائية للتنظيم والابنية في لواءبني كنانة وبعـــد الاطلاع على قرارها السابق رقـم ١١١ تاريـــخ١٧ـــ٨ـــ١٩٩٦ والمبينـــة فيـه موافقتهــا علـى قرار اللجنة المحلية في بلـدة ام قيس رقـم ٢٥ـــ١تاريخ ٢٩ـــ٧ـــ١٩٩٦ والمتضمن تعديل جزء مـــن الشارع التنظيمي سعة ١٠م امام منازل السادة محمدنايف السليتي وعبدالمهدي السليتي وذلـك لتفادي هدم البناء القائـــم .

وبعد ايداعه للاعتراض في الجريدة الرسمية رقم٤١٥٢ تاريخ ٢٥ـــ٩ـــ١٩٩٦ وجريدة الاسواق رقـم ٩٩٨ تاريخ ٣ـــ١٠ـــ١٩٩٦ وجريدة الدستور رقـم١٠٤٥٨ تاريخ ٣ـــ١٠ـــ١٩٩٦ .

وحيث لم يتقدم احد للاعتراض ، قررت اللجنةاللوائية بقرارها رقـم ٦ تاريـــخ ٤ـــ١ـــ١٩٩٧ الموافقة على التعديل المقترح ووضعه موضع التنفيذبعد مرور خمســة عشر يومــا مــن النشر فــي الجريدة الرسميـــة .

متصـــرف لـــواء بنـــي كنانة
حســين حمــــود الضمور
رئيس اللجنة اللوائيــة للتنظيم والابنية

اعــــــلان

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في لواء الاغــوارالشمالية على قرار اللجنة المحلية في بلدة المشارع رقم ١٩ـــ٢ تاريخ ٢ـــ٦ـــ١٩٩٧ والمتضمن تخفيض سعــةالدخله التنظيمية المارة من القطعة رقم ٢٦ حوض ٢ الراسية الجنوبية من ٤م الى ٢م مع اعتبارها سيــل مياه فقط وليس طريقا وبعد نشر اعلان ذلك للاعتراض في الجريدة الرسمية رقم ٤٢٠٠ تاريخ ٢٦ـــ٤ـــ١٩٩٧وتقدم السيد سعد حسين ابو نعاج باعتـــــراض قررت اللجنة الموافقة ورد الاعتراض لعدم وجاهتهووضع ذلك موضع التنفيذ ـــ التفصيلي بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر الاعلان في الجريدةالرسمية وجريدتين محليتين .

ونـــس حســن الحراحشــــه
متصــرف لــواء الاغــوار الشماليــة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم للواء الاغوار الشمالية

اعـــــلان

● اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في لواء الاغــوارالشمالية على قرار اللجنة المحلية في بلدة المشارع رقم ٥ـــ٧ تاريخ ١٧ـــ٢ـــ١٩٩٧ والمتضمن احداث دخلهتنظيمية سعة ٦م من القطعه رقم ٢٠٥ حوض ٢ الدراج من اراضي طبقة فحل لخدمة المواطنين المتواجـــدةمنازلهم ضمن القطعة المذكورة .

وقررت اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخنشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـىاللجنة المحلية في بلدة المشارع خلال المدة القانونيـــة على أن تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

ونـــس حســن الحراحشـــه
متصــرف لـــواء الاغــوار الشماليـــة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم للواء الاغوار الشمالية

اعـــــلان

● يعلن لاطلاع العموم بان لجنة التنظيم اللوائيـــةفيلواء الاغوار الشماليةاطلعتعلى قرار اللجنةالمحلية في بلدة كريمة رقم ٥٥ـــ٥ تاريخ ٢٥ـــ١١ـــ١٩٩٦ والمتضمن احداث دخله تنظيمية سعة ٤م بين الوحدات السكنية ذوات الارقام ١٠، ١١، ١٢، ١٣، ١٤، ١٥،١٦، ١٧، ١٨، ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٢ وبعد نشر اعلان ذلك للاعتراض في عدد الجريدة الرسمية رقم ٤١٢٤تاريخ ١١ـــ٦ـــ١٩٩٦ ولم يتقدم احد باعتراض .

قررت اللجنة الموافقة على هذا الاحداث ووضعذلك موقتع التنفيذ ـــ تفصيلي بعد مرور خمســة عشر يوما من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسميةوجريدتين محليتـــــين .

محمد صالـــح البطاينـــة
متصــرف لــواء الاغــوار الشماليــة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم للواء الاغوار الشمالية

اعــــــلان

● يعلن لاطلاع العموم في منطقة بلدية جعفر بـــان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء المزار الجنوبي قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي جعفر رقم ـــ٨ـــ لسنة ١٩٩٧ والمتضمنتعديل الشارع المار بالقطعة رقم ٣٨ حوض ـــ٧ـــ من اراضي ام الغزلانووضعه موضع تنفيذ وبعد انتهاء المدة القانونيـــة للاعتراض بعد ان نشر في الجريدة الرسمية وجريدتينمحليتين . ولم يعترض احد عليه ، فان اللجنة تقـــرر الموافقة على وضعه موضع تنفيذ بعد مرور خمســةعشر يوما من تاريخ النشر في الجريدة الرسميـــة وجريدتين محليتـــــين .

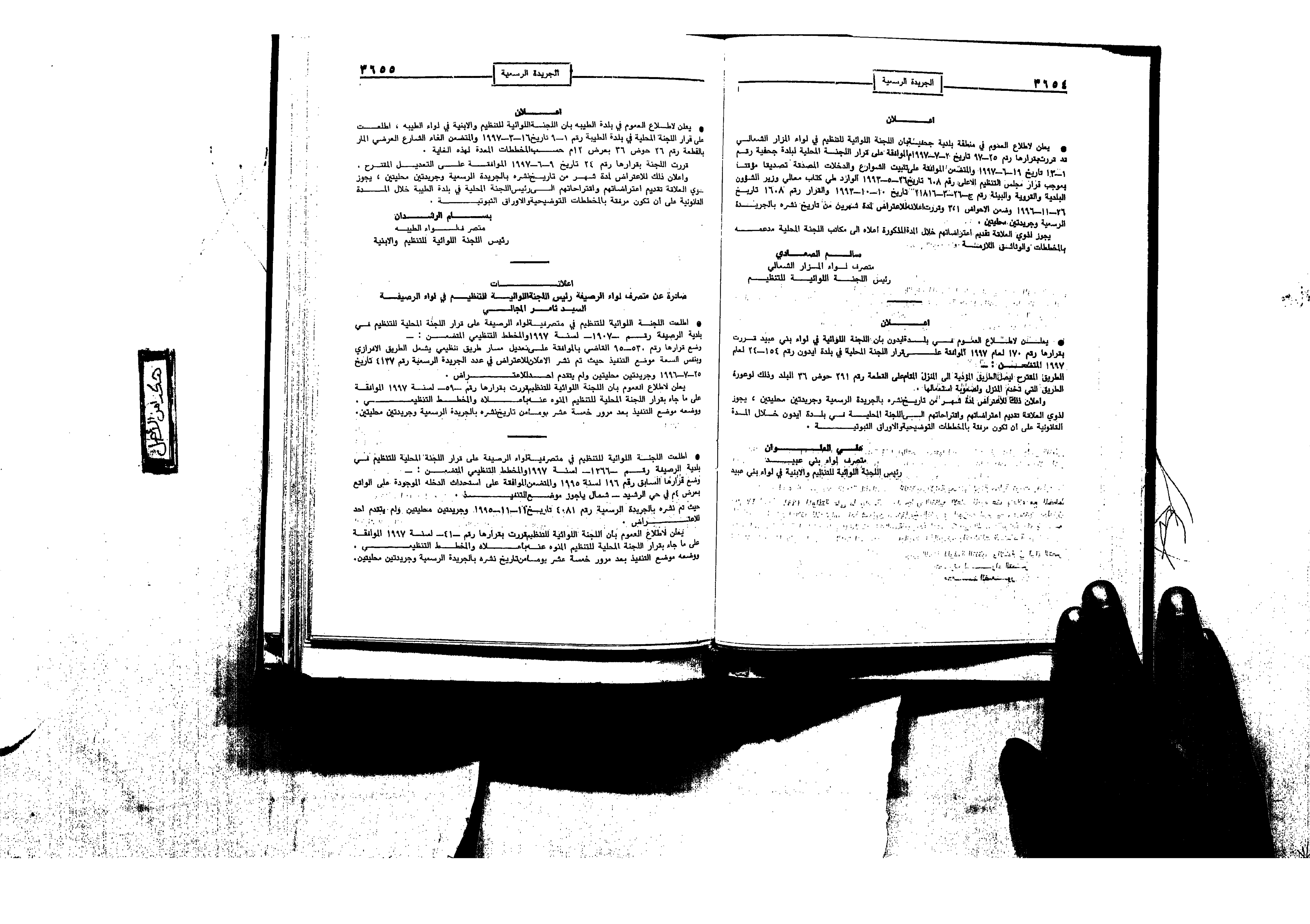
صـــلاح الشـــراري
متصرف لواء المزار الجنوبـــي
رئيس اللجنة اللوائيـــة للتنظيم والابنية
للـــواء المـــزار الجنوبـــي

اعــــــــلان

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواءالقصر بصفتها لجنة محلية على قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ١٧٣٨ تاريخ ١٥ـــ١٢ـــ١٩٩٦ المتضمـــنالموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع بالاحواض ذوات الارقام ٢ ، ٥ من اراضي قرية حمود لواء القصرتصديقا مؤقتـــــا .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائيـــةللتنظيموالابنية بصفتها لجنة محلية قررت بقرارهـــا رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٧ الموافقة على ما جاء بقــــرارمجلس التنظيم الاعلى المنوه عنه باعلاه مع المخطط التنظيمي وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين مـــنتاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيميةالموجودة لدى سكرتير اللجنة اللوائية وتقديـــم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمـــةبالوثائـــق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر
متصــرف لـــــواء القصـــر
محمـــــد الضمـــور



اعلان

● يعلن لاطلاع العموم في منطقة بلدية جحفية بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء المزار الشمالي قد قررت بقرارها رقم ٢٥–٩٧ تاريخ ٢–٧–١٩٩٧م الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدة جحفية رقم ١–١٣ تاريخ ١٩–٦–١٩٩٧ والمتضمن الموافقة على تثبيت الشوارع والدخلات المصدقة تصديقا مؤقتا بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ٦٠٨ تاريخ ٢٦–٥–١٩٩٣ الوارد على كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ج–٢٦–٣–٢١٨١٦ تاريخ ١٠–١٠–١٩٩٣ والقرار رقم ١٦٠٨ تاريخ ٢٦–١١–١٩٩٦ وضمن الاحواض ٣٤١ وقررت اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال المدة المذكورة اعلاه الى مكاتب اللجنة المحلية مدعمة بالمخططات والوثائق اللازمة .

سالم الصمادي
متصرف لواء المزار الشمالي
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة ايدون بان اللجنة اللوائية في لواء بني عبيد قررت بقرارها رقم ١٧٠ لعام ١٩٩٧ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة ايدون رقم ١٥٤–٢٤ لعام ١٩٩٧ المتضمن : –

الطريق المقترح ليصل الطريق المؤدية الى المنزل القائم على القطعة رقم ٢٩١ حوض ٣٦ البلد وذلك لوعورة الطريق التي تخدم المنزل ولصعوبة استعمالها .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة آيدون خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

علي العلوان
متصرف لواء بني عبيد
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني عبيد

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الطيبه بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الطيبه ، اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة الطيبة رقم ١–٩ تاريخ ١٦–٣–١٩٩٧ والمتضمن الغاء الشارع العرضي المار بالقطعة رقم ٢٦ حوض ٣٦ بعرض ١٢م حسب المخططات المعدة لهذه الغاية .

قررت اللجنة بقرارها رقم ٢٤ تاريخ ٩–٦–١٩٩٧ الموافقة على التعديل المقترح .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحلية في بلدة الطيبة خلال المدة القانونية على أن تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

بسام الرشدان
متصرف لواء الطيبه
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء الرصيفة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الرصيفة
السيد ثامر المجالي

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الرصيفة رقم –١٩٠٧– لسنة ١٩٩٧ والمخطط التنظيمي المتضمن : –

رفع قرارها رقم ٥٣٠–٩٥ القاضي بالموافقة على تعديل مسار طريق تنظيمي يشمل الطريق الافرازي وبنفس السعة موضع التنفيذ حيث تم نشر الاعلان للاعتراض في عدد الجريدة الرسمية رقم ٤١٣٧ تاريخ ٢٥–٧–١٩٩٦ وجريدتين محليتين ولم يتقدم احد للاعتراض .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم –٥٩– لسنة ١٩٩٧ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي .
ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الرصيفة رقم –١٢٦٦– لسنة ١٩٩٧ والمخطط التنظيمي المتضمن : –

وضع قرارها السابق رقم ١٩٦ لسنة ١٩٩٥ والمتضمن الموافقة على استحداث الدخله الموجودة على الواقع بعرض ٤م في حي الرشيد – شمال ياجوز موضع التنفيذ .

حيث تم نشره بالجريدة الرسمية رقم ٤٠٨١ تاريخ ١٦–١١–١٩٩٥ وجريدتين محليتين ولم يتقدم احد للاعتراض .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم –٤١– لسنة ١٩٩٧ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي .
ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الرصيفة رقم -٢٤٩٤- لسنة ١٩٩٧ والمخطط التنظيمي المتضمن : -
استحداث شارع بعرض ١٦م بمحاذاة سور مركز التدريب المهني من الجهة الشرقية حتى مدخل بيت الامل ومن ثم يتجه الى الشرق حتى يرتبط بشارع مشروع التطوير الحضري اسكان الرصيفة الاول وحسب الواقع والمعبد واعطاء صفة استعمال - مواقف سيارات بلدية - للارض المحصورة ما بين شارع ياجوز جنوبيا والشارع المستحدث المشار اليه سابقا من الغرب والشمال ومركز اسامه بن زيد ومركز أمن ياجوز الجديد من الجهة الشرقية وحسب المخطط المعد لهذه الغاية .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم -٣٨- لسنة ١٩٩٧ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه مع المخطط التنظيمي. واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الرصيفة رقم -٢٠٥٣- لسنة ١٩٩٧ والمخطط التنظيمي المتضمن : -
الغاء شارع تنظيمي ضمن اللوحه رقم -٥- في منطقة جعفر الطيار كون الشارع في منطقة محصورة ويتعذر فتحه نتيجة الانحدار .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم -٦٩- لسنة ١٩٩٧ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي .
واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الرصيفة رقم -١٧٩٣- لسنة ١٩٩٧ والمخطط التنظيمي المتضمن : -
استحداث طريق من الجهة الغربية بمحاذاة القطعه وبعرض ٦م في حي الرشيد شارع جريبا وحسب المخطط المعد لهذه الغاية .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم -٥١- لسنة ١٩٩٧ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي .
واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء وادي السير رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء وادي السير
السيد علي العزام

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء وادي السير بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي الوادي الاخضر رقم ١٣ تاريخ ١٢-٥-١٩٩٧ والمتضمن الموافقة على تخفيض سعة الشارع المار في القطعة رقم -١٥- حوض رقم -٥- البيطار من أراضي البصه من ١٦م الى ١٢م .
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي الوادي الاخضر اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

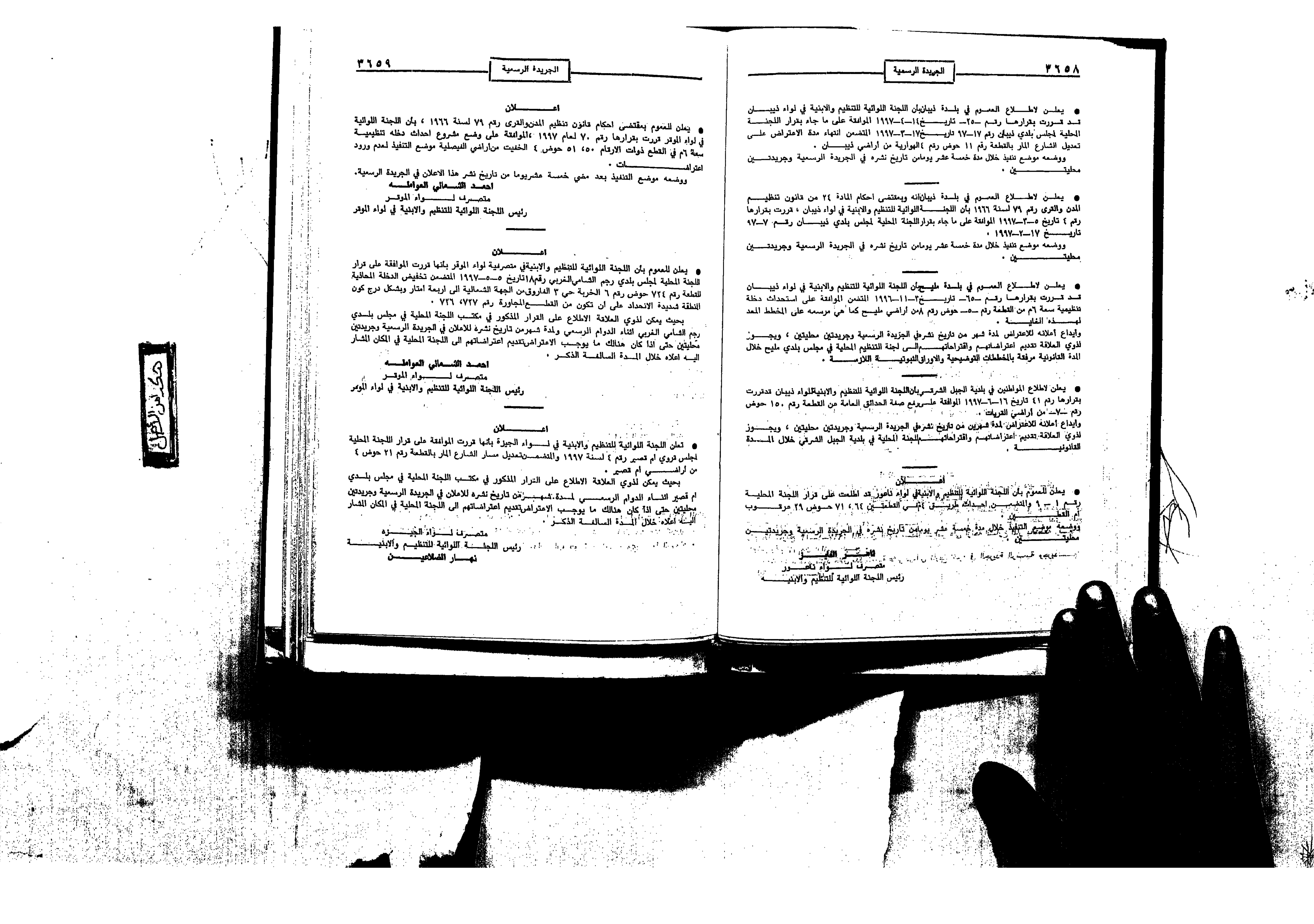
● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء وادي السير بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي الوادي الاخضر رقم -٩- تاريخ ٢٨-٤-١٩٩٧ والمتضمن الموافقة على تخفيض سعة الشارع المار بالقطعة رقم ٣٧ حوض رقم ٦ صلخد .
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي الوادي الاخضر اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء وادي السير بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي مرج الحمام رقم ٣٢٩ تاريخ ٢٢-٥-١٩٩٧ والمتضمن الموافقة على تعديل الشارع المار بالقطعة رقم ٧٦ حوض -١- القصير . حيث قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية شريطة ان يكون بحدود القطعه نفسها .
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي مرج الحمام اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء ذيبان رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء ذيبان
السيد فاروق المجالي

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة مليح ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء ذيبان قد قررت بقرارها رقم -٢٢- تاريخ ٨-٤-١٩٩٧ الموافقة على قرار مجلس بلدي مليح رقم ١٨ تاريخ ١٣-٢-١٩٩٧ المتضمن انتهاء مدة الاعتراض على ازاحة الشارع المار بالقطعة رقم ٤ حوض رقم ١٧ من اراضي مليح .
ووضعه موضع تنفيذ خلال مدة خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .



● يعلـن لاطـــلاع العمـوم في بلـدة ذيبانبان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء ذيبـــان قــد قــررت بقرارهــا رقـم ــ٢٥ــ تاريـــخ١٤ــ٤ــ١٩٩٧ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنـــة المحلية لمجلس بلدي ذيبان رقم ١٧ــ٩٧ تاريـــخ١٧ــ٣ــ١٩٩٧ المتضمن انتهاء مدة الاعتراض علـى تعديل الشارع المار بالقطعة رقم ١١ حوض رقم ٤الهوارية من أراضي ذيبـــان .
ووضعه موضع تنفيذ خلال مدة خمسة عشر يومامن تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتـــين محليتـــــــين .

● يعلـن لاطـــلاع العمـوم في بلـدة ذيبانانه وبمقتضى احكام المادة ٢٤ من قانون تنظيـــم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنـــةاللوائية للتنظيم والابنية في لواء ذيبان ، قررت بقرارها رقم ٤ تاريخ ٥ــ٣ــ١٩٩٧ الموافقة على ما جاء بقراراللجنة المحلية لمجلس بلدي ذيبـــان رقـــم ٧ــ٩٧ تاريـــخ ١٧ــ٢ــ١٩٩٧ .
ووضعه موضع تنفيذ خلال مدة خمسة عشر يومامن تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتـــين محليتـــــــين .

● يعلـن لاطـــلاع العمـوم في بلـدة مليـحبان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء ذيبـــان قــد قـــررت بقرارهـــا رقـم ــ٦٥ــ تاريـــخ٣ــ١١ــ١٩٩٦ المتضمن الموافقة على استحداث دخلة تنظيمية سعة ٦م من القطعة رقم ــ٥ــ حوض رقم ٨من اراضي مليـــح كما هي مرسمه على المخطط المعد لهـــذه الغايـــة .
وايداع أعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشرهفي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجـــوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهـم واقتراحاتهـــــمالـى لجنة التنظيم المحلية في مجلس بلدي مليح خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراقالثبوتيـــــة اللازمـــــة .

● يعلن لاطلاع المواطنين في بلدية الجبل الشرقـــيبانللجنة اللوائية للتنظيم والابنيةللواء ذيبان قدقررت بقرارها رقم ٤١ تاريخ ١٦ــ٦ــ١٩٩٧ الموافقة علـىرفع صفة الحدائق العامة من القطعة رقم ١٥٠ حوض رقم ــ٧ــ من أراضي القريات .
وايداع أعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشرهفي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجـــوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهـم واقتراحاتهـــــمللجنة المحلية في بلدية الجبل الشرقي خلال المـــدة القانونيـــــــــة .

أعـــــــلان

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيةفي لواء ناعور قد اطلعت على قرار اللجنة المحليـــة رقـــم ١ ــ ٩ والمتضمـــن احـداث طريـــق ٤مفـــي القطعتـــين ٦٤، ٧١ حـــوض ٢٩ مرقـــــوب أم القطـــــين .
ووضعه موضع التنفيذ خلال مدة خمسة عشر يومامن تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتيـــن محليتـــــين .

ناصـــر الفايـــز
متصـــرف لـــــواء ناعـــور
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيـــــه

اعـــــــلان

● يعلن للعموم بمقتضى احكام قانون تنظيم المدنوالقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ، بان اللجنة اللوائية في لواء الموقر قررت بقرارها رقم ٧٠ لعام ١٩٩٧ ،الموافقة على وضع مشروع احداث دخله تنظيميـــة سعة ٦م في القطع ذوات الارقام ٥٠، ٥١ حوض ٤ الخفيت منأراضي الفيصلية موضع التنفيذ لعدم ورود اعتراضـــــــــات .
ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشريوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية.

احمـــد الشـــمالي العواملــــه
متصـــرف لـــــــواء الموقـــر
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الموقر

اعـــــــلان

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيةفي متصرفية لواء الموقر بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي رجم الشاميالغربي رقم١٨تاريخ ٥ــ٥ــ١٩٩٧ المتضمن تخفيض الدخلة المحاذية للقطعة رقم ٧٢٤ حوض رقم ٦ الخربة حي ٣ الفاروقمن الجهة الشمالية الى اربعة امتار وبشكل درج كون المنطقة شديدة الانحداد على ان تكون من القطـــعالمجاورة رقم ٧٢٧، ٧٢٦ .
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتـــب اللجنة المحلية في مجلس بلـــدي رجم الشامي الغربي اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرمن تاريخ نشرة للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجـــب الاعتراضتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليـــه اعلاه خلال المـــدة السالفـــة الذكـــر .

احمـــد الشـــمالي العواملــــه
متصـــرف لـــــــواء الموقـــر
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الموقر

اعـــــــلان

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لـــــواء الجيزة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي ام قصير رقم ٤ لسنة ١٩٩٧ والمتضمـــنتعديل مسار الشارع المار بالقطعة رقم ٢١ حوض ٤ من اراضـــــي ام قصير .
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتـــب اللجنة المحلية في مجلس بلـــدي ام قصير اثنـــاء الدوام الرسمـــــي لمـــدة شهـــرمن تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجـــب الاعتراضتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليـــه اعلاه خلال المـــدة السالفـــة الذكـــر .

متصـــرف لـــــواء الجيـــــزه
رئيس اللجنـــة اللوائية للتنظيـــم والابنيـــــة
نهـــار الضلاعيـــــن

اعـــــــلان

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ بان لجنة التنظيم اللوائية في لواء الشوبك تداطلعت على قرار اللجنة المحليةلمجلس قروي البقعه والشماخ رقم ــ١ــ تاريخ ٥ــ٤ــ١٩٩٧ والمتضمــنطلبالموافقة علىالغاء طريقضمن القطعة رقمــ١٧٠ــ حوض ٣٧ واحداث نهاية مغلقة للطريق المار بالقطعةرقم ١٢٨ حوض ٣٧ البقعة الشمالي . وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على ذلك حسب المخطط المعد من قبلمديرية الشؤون البادية والقروية والبيئة . واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين منتاريخ نشره فيالجريدةالرسمية والصحف المحلية ويجوز لذوي العلاقـــة الاطلاع على المخطط لدى اللجنة المحلية لبلدية الشوبكوتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بالمخططات والوثائــق الثبوتية الى اللجنة المحلية وذلك خــلالساعات الدوام الرسمي وضمن المـــدة القانونية .

نايـــــف المومنـــــــي
متصرف لواء الشوبــــــــك
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الشوبك

اعـــــــلان

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفيةلواء سحاب بانها قررت الموافقة على قرار اللجنـــة المحلية لمجلس قروي الخشابية الجنوبية. رقم ــ١٩ــلعام ١٩٩٧ المتضمن تعديل مسار الشارع المــــار بالقطع أرقام ١٠ ــ ١٦ حوض ــ٦ــ لتلافي هدم بناء.

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتــب اللجنةالمحلية في مجلــس قروي الخشابية اثناء الدوام الرســـمي ولمـــدة شهــــرمن تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجــب الاعتراضتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليــه اعلاه خلال المـــدة السالفـــة الذكـــر .

متصرف لواء سحاب بالوكالـــــة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيـــم والابنية
سليـــم الرواضـــــــه

تنويـــه

● ورد خطأ اسم مجلس قروي سمة السرحان فـــيالاعلان الصادر عن متصرف لواء قصبة المفرق المتعلق بتعديل واحداث شوارع ودخلاتوتغيير صفة استعمالوالمنشور علىالصفحة ٣٤٢٩ من عدد الجريـــــــدة الرسمية رقم ٤٢٢٣ الصادر بتاريخ ١٠ــ٨ــ١٩٩٧ .والصواب هو : مجلس قروي سميا السرحان .

البنك المركزي الاردني – عمان

بيان موجودات ومطلوبات البنك كما هي بتاريخ ١٩٩٧/٧/٣١

الموجـــــــودات	دينـــار	دينـــار
الذهـــــــب		٢٩٤ر٥٨٢ر١٤١
حقوق السحب الخاصه		٣ر٤٩٠ر٢٥٨
موجودات بعملات اجنبية قابله للتحويل		
نقد وارصده وودائع جاهزه		١ر١٩٠ر٢٥٣ر٩٧٩
سندات بعملات اجنبية		٥٠ر٣٨٨ر٢٩٤
موجودات اتفاقات التبادل		١٧٨ر٧٢٨ر١٣١
موجودات اخرى بعملات اجنبيه		٦٩٦ر٢٥٣ر٢١٨
المساهمه في المؤسسات الماليه الدوليه والاقليميه		٣١ر٧٤٩ر١٤٠
نقد وارصده وودائع بعملات اجنبيه غير قابله للتحويل		٣٣٣ر٦١٩
موجودات بالعمله الاردنيه		
سندات واوراق واذونات الحكومه الاردنيه	٤٠٦ر٤٢٣ر٧٣٠	
سلف واسناد مخصومه	٦٨١ر٤٢١ر١٢٥	
المساهمه في المؤسسات الماليه المحليه	٧ر٤٢٥ر٠٠٠	
موجودات اخرى	١١ر٩٥٤ر٢٦٥	١ر١٠٧ر٢٢٤ر١٢٠
مجموع المـــــوجودات		٣ر٤٠٠ر٠٠٣ر٠٥٣
حسابات نظاميه (لها مقابل)		
تعهدات العملاء مقابل اعتمادات مستنديه		١٧٩ر١٩٣ر١٥١
تعهدات مقابل الاعتمادات الخاصه		١٢ر٣٨٧ر٢٦٥
		١٩١ر٥٨٠ر٤١٦

المطلوبـــــات	دينـــار	دينـــار
النقد المصدر		١ر٠٦٢ر٨٦٤ر٧٠٦
حسابات جاريه وودائع بالدينار		
الحكومه والمؤسسات العامه	١٤٩ر٥٤٩ر٧٠٧	
البنوك المرخصه	٦٣٥ر٥٥٨ر٠٤٧	
شهادات الايداع	٨٩٧ر٩٠٠ر٠٠٠	
الهيئات والمؤسسات الخارجيه	٥ر٠٥٠ر٦٩٥	
الحسابات الاخرى	٩ر٨٥٨ر٣٢٢	١ر٦٩٧ر٩١٦ر٧٧١
حسابات جاريه وودائع بعملات اجنبية قابله للتحويل		
ودائع البنوك المرخصه	٣٤٦ر٦٨٠ر٧٦٧	
شهادات ايداع البنوك المرخصه	٥ر٣٨٨ر٤٠٠	
ودائع اخرى	٩٨ر٧٣٤ر٣١١	٤٥٠ر٨٠٣ر٤٧٨
التزامات مقابل مخصصات حقوق السحب الخاصه		٦ر٥٤٨ر٠١٤
مطلوبات اخرى		٥٩ر٦١٣ر٧٧١
راس المال		١٨ر٠٠٠ر٠٠٠
الاحتياطي العام		٦ر٩٧٩ر٨٠٦
الاحتياطيات الخاصه		٥ر٠٦٩ر٣٤٠
المخصصات		٩٢ر٢٠٧ر١٦٧
مجموع المطلوبات		٣ر٤٠٠ر٠٠٣ر٠٥٣
حسابات نظاميه (لها مقابل)		
الاعتمادات المستنديه		١٧٩ر١٩٣ر١٥١
الاعتمادات الخاصه		١٢ر٣٨٧ر٢٦٥
		١٩١ر٥٨٠ر٤١٦

نائب المحافظ	نائب المحافظ	المحافظ
وليد أسعد خيرالله	د. ميشيل مارتو	د. زياد فريز

قرار صادر عن وزير التموين
قرار رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٧

استنادا للصلاحيات المخوله الي بموجب الفقره (ب) من الماده السابعه من قانون التموين رقم ١٧ لسنة ١٩٩٢ اقرر مايلي:-

١- تحدد أسعار بيع زيت الزيتون التونسي المستورد لحساب وزارة التموين في جميع أنحاء المملكه على النحو التالي :-

الماده	العبوه / الوزن	سعر الجمله تسليم مستودعات الوزارة/ كرتونه		سعر المستهلك جالون	
		فلس	دينار	فلس	دينار
زيت الزيتون التونسي	كرتونه سعة ٤ جالون وزن الجالون ٤،٣٧٥ كغم	-	٣٥	-	٩

ثانيا : يتم بيع زيت الزيتون التونسي المشار اليه اعلاه من خلال المؤسسات المدنيه والعسكريه فقط ..

ثالثا: يعتبر هذا القرار ساري المفعول اعتبارا من ١٩٩٧/٨/٩

خامسا: يلغي هذا القرار أي قرار سابق يتعارض مع مضمونه .

وزير التموين

الدكتور هاني الملقي

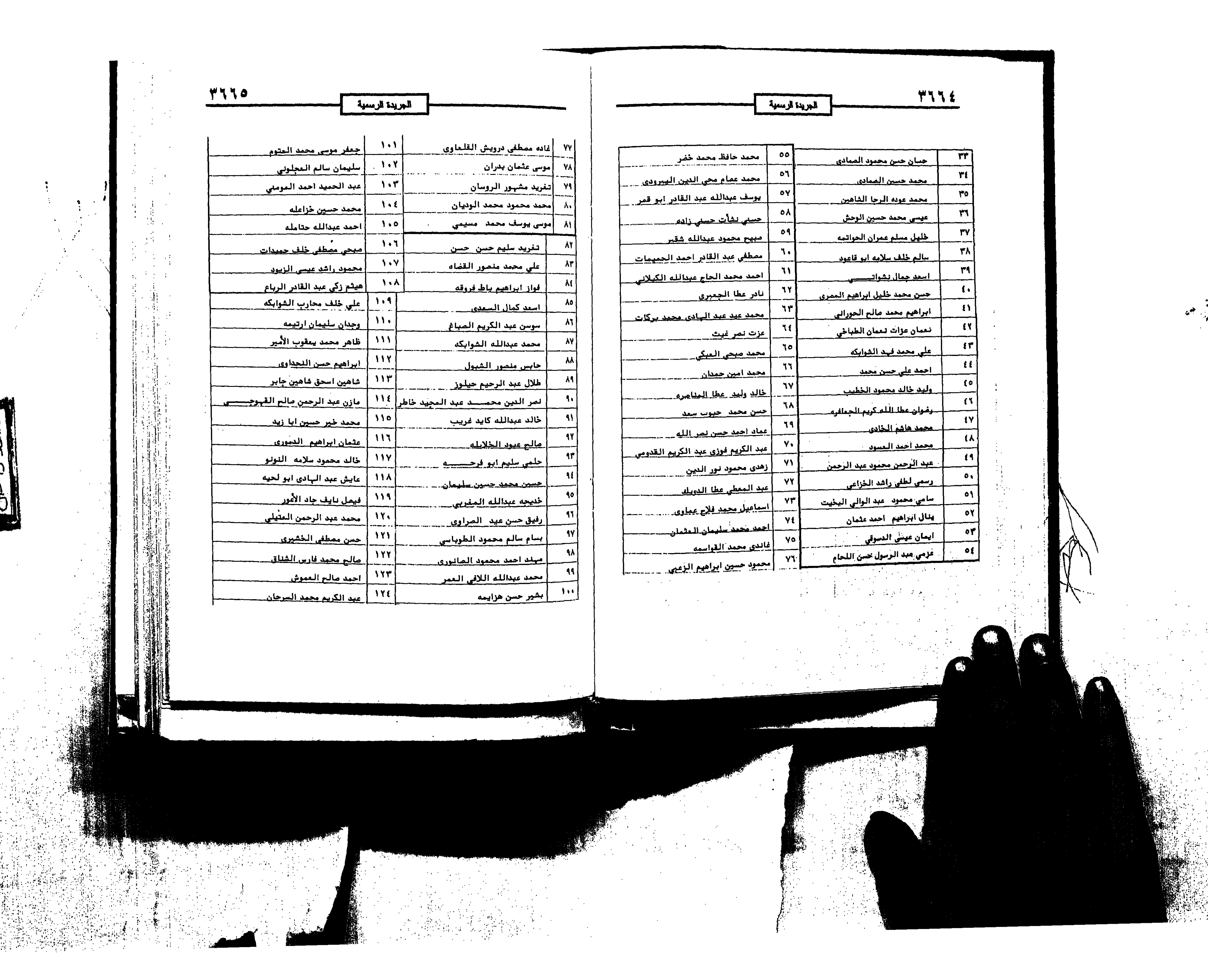
المحامون الشرعيون

● دفع المحامون الشرعيون المدرجة أسماؤهم تالياً رسوم المحاماة الشرعية لعام ١٩٩٧م.

قاضي القضاة

عز الدين الخطيب التميمي

الرقم	اسم المحامي	الرقم	اسم المحامي
١	أحمد محمد الصمادي	١٧	رشدى محمود الدبك
٢	محمد حسن السحيمات	١٨	حسن ضيف الله القيسي
٣	مجدي تحسين الجلاد	١٩	محمد عبد المجيد القيسي
٤	عمر محمود ابو سيني	٢٠	عبدالله احمد سعيد محمد جلاد
٥	خالد موسي ابو زريبعه	٢١	عماد عادل الشرايره
٦	محمد يونس محمد النجار	٢٢	سالم عطا الله الغويرى
٧	محمد فوزي الامام	٢٣	محمد مرشد فلاح العمرى
٨	سلامه محمد صالح	٢٤	منير عبدالله صالح التميمي
٩	علام سعد علي السعد	٢٥	عزام صدقي محمود غزال
١٠	علي محمد علي حرب	٢٦	عماد محمد متعب ابو سلمي
١١	نور الهدي حسين عبد الكريم	٢٧	عوده سالم خليل جبرين
١٢	أحمد محمد يوسف الوارد	٢٨	عارف موسى محمد المومني
١٣	علي عواد بخيت الخلايله	٢٩	احمد حسن القضاة
١٤	أحمد محمود علي عميش	٣٠	محمد يوسف المومني
١٥	سالم محمود المومني	٣١	احمد عبد المولى المومني
١٦	عارف قاسم محمد يوسف	٣٢	زكي يوسف عبدالله طبعا

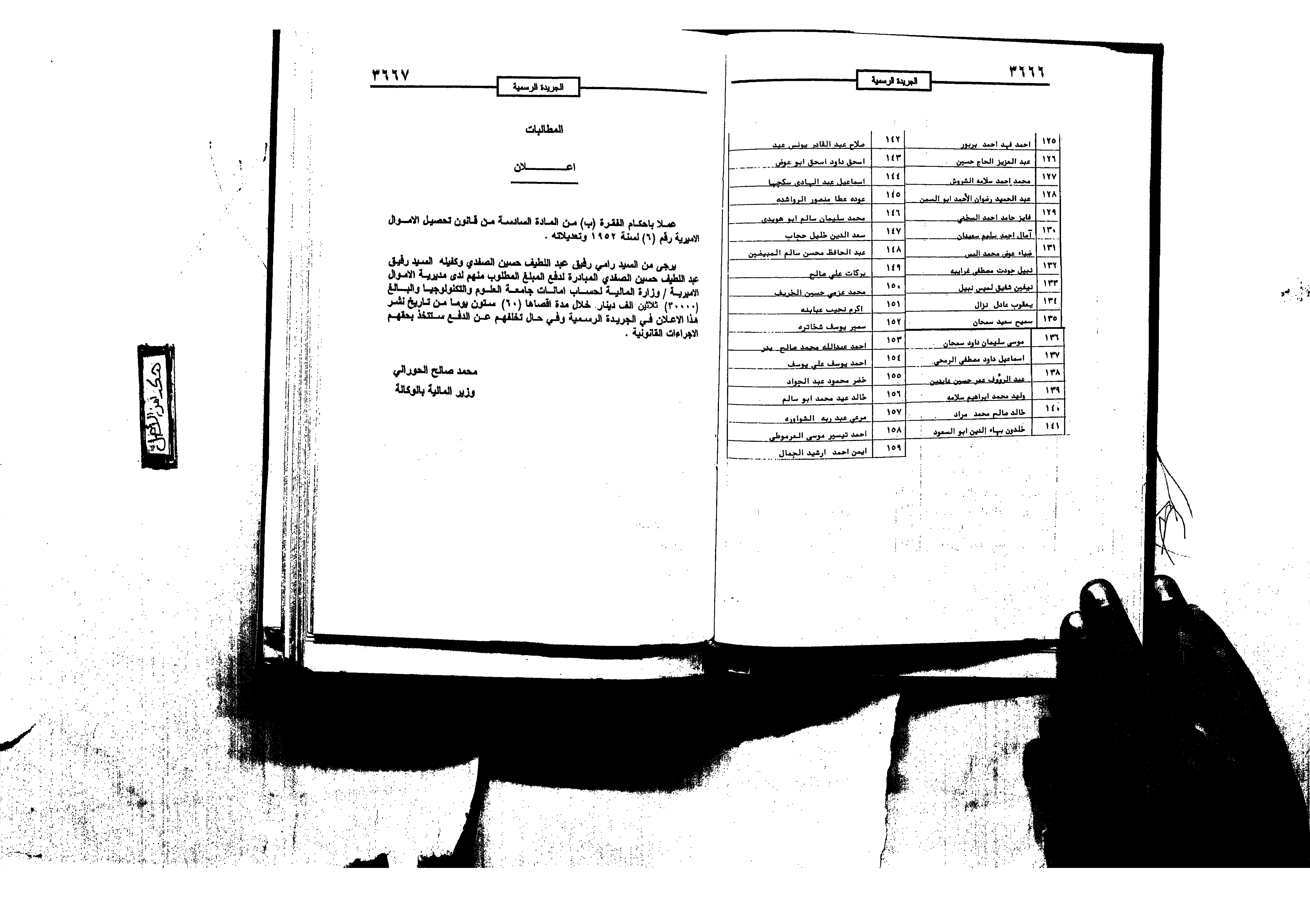


الرقم	الاسم
٣٣	حسان حسن محمود الصمادي
٣٤	محمد حسين الصمادي
٣٥	محمد عوده الرجا الشاهين
٣٦	عيسى محمد حسين الوحش
٣٧	خليل مسلم عمران الحواتمه
٣٨	سالم خلف سلامه ابو قاعود
٣٩	اسعد جمال نشواتـــــي
٤٠	حسن محمد خليل ابراهيم المصري
٤١	ابراهيم محمد صالح الحوراني
٤٢	نعمان عزات نعمان الطباخي
٤٣	علي محمد فهد الشوابكه
٤٤	احمد علي حسن محمد
٤٥	وليد خالد محمود الخطيب
٤٦	رضوان عطا الله كريم الجعافره
٤٧	محمد هاشم الخادي
٤٨	محمد احمد العسود
٤٩	عبد الرحمن محمود عبد الرحمن
٥٠	رسمي لطفي راشد الخزاعي
٥١	سامي محمود عبد الوالي البخيت
٥٢	بلال ابراهيم احمد عثمان
٥٣	ايمان عيسى الدسوقي
٥٤	عزمي عبد الرسول حسن اللحام

الرقم	الاسم
٥٥	محمد حافظ محمد خضر
٥٦	محمد عصام محي الدين البيرودي
٥٧	يوسف عبدالله عبد القادر ابو قمر
٥٨	حسني نشأت حسني زاده
٥٩	صبيح محمود عبدالله شقير
٦٠	مصطفي عبد القادر احمد الحميمات
٦١	احمد محمد الحاج عبدالله الكيلاني
٦٢	نادر عطا الجعبري
٦٣	محمد عيد عبد الهادي محمد بركات
٦٤	عزت نصر غيث
٦٥	محمد صبحي العبكي
٦٦	محمد امين حمدان
٦٧	خالد وليد عطا المناصره
٦٨	حسن محمد حبوب سعد
٦٩	عماد احمد حسن نصر الله
٧٠	عبد الكريم فوزي عبد الكريم القدومي
٧١	زهدي محمود نور الدين
٧٢	عبد المعطي عطا الدويك
٧٣	اسماعيل محمد فلاح عماوي
٧٤	احمد محمد سليمان العثمان
٧٥	غالدي محمد القواسمه
٧٦	محمود حسين ابراهيم الزعبي

الرقم	الاسم
٧٧	غاده مصطفي درويش القلعاوي
٧٨	موسى عثمان بدران
٧٩	تغريد مشهور الروسان
٨٠	محمد محمود محمد الوديان
٨١	موسى يوسف محمد مسيمي
٨٢	تغريد سليم حسن حسن
٨٣	علي محمد منصور القضاه
٨٤	فواز ابراهيم باط فروقه
٨٥	اسعد كمال السعدي
٨٦	سوسن عبد الكريم الصباغ
٨٧	محمد عبدالله الشوابكه
٨٨	حابس منصور الشبول
٨٩	طلال عبد الرحيم حيلوز
٩٠	نصر الدين محمـــــد عبد المجيد خاطر
٩١	خالد عبدالله كايد غريب
٩٢	صالح عبود الخلايله
٩٣	حلمي سليم ابو فرحـــــه
٩٤	حسين محمد حسين سليمان
٩٥	خديجه عبدالله المغربي
٩٦	رفيق حسن عيد الصراوي
٩٧	بسام سالم محمود الطوباسي
٩٨	مهند احمد محمود الصانوري
٩٩	محمد عبدالله اللافي العمر
١٠٠	بشير حسن هزايمه

الرقم	الاسم
١٠١	جعفر موسى محمد العتوم
١٠٢	سليمان سالم العجلوني
١٠٣	عبد الحميد احمد المومني
١٠٤	محمد حسين خزاعله
١٠٥	احمد عبدالله حتامله
١٠٦	صبحي مصطفى خلف حميدات
١٠٧	محمود راشد عيسى الزيود
١٠٨	هيثم زكي عبد القادر الرباع
١٠٩	علي خلف محارب الشوابكه
١١٠	وجدان سليمان ارتيمه
١١١	ظاهر محمد يعقوب الأمير
١١٢	ابراهيم حسن النجداوي
١١٣	شاهين اسحق شاهين جابر
١١٤	مازن عبد الرحمن صالح القهوجـــــي
١١٥	محمد خير حسين ابا زيد
١١٦	عثمان ابراهيم الدموري
١١٧	خالد محمود سلامه النونو
١١٨	عايش عبد الهادي ابو لحيه
١١٩	فيصل نايف جاد الأعور
١٢٠	محمد عبد الرحمن العتيلي
١٢١	حسن مصطفى الخشيري
١٢٢	صالح محمد فارس الشناق
١٢٣	احمد صالح العموش
١٢٤	عبد الكريم محمد السرحان



الرقم	الاسم	الرقم	الاسم
١٢٥	احمد فهد احمد بربور	١٤٢	صلاح عبد القادر يونس عيد
١٢٦	عبد العزيز الحاج حسين	١٤٣	اسحق داود اسحق ابو عوض
١٢٧	محمد احمد سلامه الشروش	١٤٤	اسماعيل عبد الهادى سكجها
١٢٨	عبد الحميد رضوان الأحمد ابو السمن	١٤٥	عوده عطا منصور الرواشده
١٢٩	فايز حامد احمد السخني	١٤٦	محمد سليمان سالم ابو هويدى
١٣٠	آمال احمد سليم سعيدان	١٤٧	سعد الدين خليل حجاب
١٣١	ضياء عوض محمد اليس	١٤٨	عبد الحافظ محسن سالم المبيضين
١٣٢	نبيل جودت مصطفى غرايبه	١٤٩	بركات علي صالح
١٣٣	نيفين شفيق لميس نبيل	١٥٠	محمد عزمي حسين الخريف
١٣٤	يعقوب عادل نزال	١٥١	اكرم نجيب عبابنه
١٣٥	سميح سعيد سمحان	١٥٢	سمير يوسف شخاتره
١٣٦	موسى سليمان داود سمحان	١٥٣	احمد عبدالله محمد صالح بدر
١٣٧	اسماعيل داود مصطفى الرمحي	١٥٤	احمد يوسف علي يوسف
١٣٨	عبد الرؤوف عمر حسين عابدين	١٥٥	خضر محمود عبد الجواد
١٣٩	وليد محمد ابراهيم سلامه	١٥٦	خالد عيد محمد ابو سالم
١٤٠	خالد صالح محمد مراد	١٥٧	مرعي عبد ربه الشواوره
١٤١	خلدون بهاء الدين ابو السعود	١٥٨	احمد تيسير موسى العرموطي
		١٥٩	ايمن احمد ارشيد الجمال

المطالبات

اعـــــــلان

عملا باحكام الفقرة (ب) من المادة السادسة من قانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

يرجى من السيد رامي رفيق عبد اللطيف حسين الصفدي وكفيله السيد رفيق عبد اللطيف حسين الصفدي المبادرة لدفع المبلغ المطلوب منهم لدى مديرية الاموال الاميرية / وزارة المالية لحساب امانات جامعة العلوم والتكنولوجيا والبالغ (٣٠٠٠٠) ثلاثين الف دينار. خلال مدة اقصاها (٦٠) ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية .

محمد صالح الحوراني
وزير المالية بالوكالة

إعـــــلان

عملا باحكام الفقرة (ب) من المادة السادسة من قانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

يرجى من الدكتور/ محمد خالد ابراهيم نصير وكفيله والده السيد/ خالد ابراهيم نصير المبادرة لدفع مبلغ (١٢١٦٩٤) ماية وواحد وعشرين الفا وستماية واربعة وتسعين دينارا و(٧٦٠) فلسا لدى مديرية الاموال الاميرية/ وزارة المالية لحساب امانات جامعة العلوم والتكنولوجيا الاردنية خلال مدة اقصاها (٦٠) ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية، وفي حال تخلفه عن الدفع ستتخذ بحقه الاجراءات القانونية.

سليمان حافظ

وزير المالية

اعـــــلان

عملا باحكام الفقرة (ب) من المادة السادسة من قانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

يرجى من السيد نايف محمد عقل وكفيله السيد حسين عبد القادر حسين المبادرة لدفع مبلغ (١٢٥٣٣) اثنى عشر الفا وخمسماية وثلاثة وثلاثين دينارا الى مديرية الاموال الاميرية / وزارة المالية خلال مدة اقصاها (٦٠) ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية لحساب امانات الجامعة الاردنية – بعثات وفي حال التخلف عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية .

سليمان حافظ

وزير المالية

اعـــــلان

عملا باحكام الفقرة (ب) من المادة السادسة من قانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

يرجى من السيد وليد عبد الكريم ابو صوفه وكفيله السيد عبد المجيد الفاعوري المبادرة لدفع المبلغ المتحقق عليهما لحساب امانات جامعة اليرموك / بعثات والبالغ (٣٠٠) ثلاثماية دينار لدى مديرية الاموال الاميرية / وزارة المالية وذلك خلال مدة اقصاها (٦٠) ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وفي حال التخلف عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية اللازمة .

سليمان حافظ

وزير المالية

إعـــــلان

عملا باحكام الفقرة (ب) من المادة السادسة من قانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

يرجى من السيد/ عمر عدنان محمد الكردي مراجعة وزارة المالية/ مديرية الاموال الاميرية مع المبلغ المطلوب منه لحساب امانات مؤسسة الاسكان والتطوير الحضري والبالغ (٤١٥٥) اربعة الاف وماية وخمسة وخمسين دينارا خلال مدة اقصاها (٦٠) ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية، والا ستتخذ بحقه الاجراءات القانونية.

سليمان حافظ

وزير المالية

اعــــــــلان

عمـلا باحكـام الفقـرة (ب) مـن المـادة السادسـة مـن القـانون المعـدل لقـانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (١١) لسنة ١٩٧٣ .

يرجى من السيد ايمـن ابـو شـرار مراجعـة مديريـة الامـوال الاميريـة / وزارة الماليـة مـع المبلـغ المطلوب منـه والبـالغ (١٤٠٠) الـفـاً واربعمايـة دينـار لحسـاب الامانات وذلك خلال مدة اقصاها (٦٠) ستون يوما من تاريخ نشـر هـذا الاعـلان فـي الجريـدة الرسمية وفـي حـال التخلـف عن الدفـع ستتخذ بحقـه الاجـراءات القانونيـة اللازمة .

سليمان حافظ

وزير المالية

إعــــــــلان

عمـلا باحكـام الفقـرة (ب) مـن المـادة السادسـة مـن قـانون تحصيل الامـوال الاميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

يرجى من السادة المذكورين تاليـــــــــــاً المبـادرة لدفـع المبلـغ المطلـوب من كل منهم لحساب امانات جامعة العلوم والتكنولوجيا والمبين إزاء اسم كل منهم لدى مديرية الاموال الاميرية/ وزارة المالية خلال مدة اقصاها (٦٠) ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية، وفي حال تخلفهـم عن الدفـع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية.

سليمان حافظ

وزير المالية

الرقم	الاســـــم	الكفيـــــل	المبلغ	
			فلس	دينار
١	ضرار شفيع كايد سرحان	١- شفيع كايد سرحان ٢- خلف خليل ابراهيم ٣- حسن مصطفى محمود ابو العسل	٥٦٨	٢٣٤٥
٢	مصطفى قاسم مصطفى الناطور	الدكتور محسن عواد احمد الرجوب	٥٠٧	٧٦٩٥٦
٣	احمد ذيب غنام	------	٢١٠	١٧
٤	مروان محمود مفلح مريان	------	٠٠٠	٤٢
٥	عبد الله سليمان ابو ملوح	------	٣٠٠	٨
٦	احمد عيسى عبد الله علي	------	٣٧٧	١
٧	الدكتور علي حسين علي الرفاعي	------	٣٥٧	١٦
٨	الدكتور محمد عبد الرؤوف صادق حمدان	------	٩٤٤	٦
٩	الدكتور محمد اقبال مقدادي	------	٤٨٤	٣٥
١٠	الدكتور ابراهيم سمير الجدع	------	٠٥٤	٩

اعـــــلان

اعلن الى الساده المدرجه اسماؤهم بأدناه بانه بالاستناد لإحكام الماده رقم (٢٤) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وللنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصادر بمقتضى الماده (٤١) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وللاسس والمعايير الوارده بقرار لجنة الاستملاك والاملاك رقم (٢٦٥) تاريخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تحقق عليهم ضريبة تحسين وكذلك نفقات تعبيد وتزفيت عن عقاراتهم المبينه ارقامها ازاء اسم كل منهم بأدناه وذلك نتيجة لإرتفاع قيمتها بالتحسين الذي طرأ عليها بسبب الاستملاك الجاري على كل أو بعض قطع الاراضي التي ادمجت بسعة الشوارع العامة الماره أمام تلك العقارات ، ونتيجة لقيام الامانه بأنجاز اشغال فتح وتعبيد وتزفيت هذه الشوارع والدخلات .

وعليه فاني ارجو من المالكين المذكوره اسماؤهم تاليا دفع الضريبه ونفقات التعبيد والتزفيت المطلوبه منهم الى صندوق الامانه كما هو موضح تفصيله ازاء اسم كل منهم بأدناه ، علماً بأن الأمانة تمنح خصماً تشجيعياً مقداره (٢٥٪) لمن يبادر بدفع ضريبة التحسين خلال سنه واحده من تاريخ نشر هذا الاعلان و (١٥٪) لمن يبادر بالدفع خلال السنة الثانية كما أن نفقات التعبيد والتزفيت تزاد بنسبة (٢٪) عن كل سنه تلي انقضاء سنتين على الاعلان عن قرار فرضها دون تسديدها .

امين عمان

(الدكتور ممدوح العبادي)

قيمة نفقات التعبيد فلس/دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	ت.انجاز الاعمال	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢٤٤,٥٢٠	٠٠٠٠٠٨٦٩,٢٥٠	٠٠٢٦٦	٢٩ عبدون الوسطاني	٩٦/٠٧/٢١	٢١	عبدالوهاب محمد عبدالوهاب حلواني
٠٠٠٠٠٢٠١,٩١٠	٠٠٠٠٠٩٢١,٠٠٠	٠٠٢٦٧	٢٩ عبدون الوسطاني	٩٦/٠٧/٢١	٢١	ربيعه عمر مامقه باكز
٠٠٠٠٠٢٠١,٩١٠	٠٠٠٠٠٩٠٩,٠٠٠	٠٠٢٦٨	٢٩ عبدون الوسطاني	٩٦/٠٧/٢١	٢١	كمال عمر مامقه باكز
٠٠٠٠٠٢٤٤,٥٢٠	٠٠٠٠٠٩٢٦,٧٥٠	٠٠٢٦٩	٢٩ عبدون الوسطاني	٩٦/٠٧/٢١	٢١	كمال عمر مامقه باكز
٠٠٠٠٠٢٥٢,٩٢٥	٠٠٠٠٠٩٠١,٥٨٢	٠٠١٢٧	٢٠ عبدون الجنوبي	٩٦/٠٧/٢١	٢٢	معاويه دمر تميمي وشريكه
٠٠٠٠٠٢٥٢,٩٢٥	٠٠٠٠٠٩٠٢,٤٨٠	٠٠١٢٥	٢٠ عبدون الجنوبي	٩٦/٠٧/٢١	٢٢	ابراهيم سلامه محمد قماز
٠٠٠٠٠٢٠٦,٩١٠	٠٠٠٠٠٩٠٢,٠٥٥	٠٠١٢٨	٢٠ عبدون الجنوبي	٩٦/٠٧/٢١	٢٢	مساعد خليل سلامه القماز
٠٠٠٠٠٢٥٢,٩٢٥	٠٠٠٠٠٩٠١,٢٠٥	٠٠١٢٤	٢٠ عبدون الجنوبي	٩٦/٠٧/٢١	٢٢	نبيل يواكيم سلمان موالحه
٠٠٠٠٠٢٥٢,٩٢٥	٠٠٠٠٠٩٠١,٢٩٠	٠٠١٢٦	٢٠ عبدون الجنوبي	٩٦/٠٧/٢١	٢٢	باسل حكمت مهيار
٠٠٠٠٠١٢٤,٧٤٠	٠٠٠٠٠٠٩٦,٦٠٠	٠٠٥٨٦	٢٧ الذراع الشمالي	٩٦/٠٨/٢٠	٢٨	سالم سليمان عوده حمد
٠٠٠٠٠١٢٩,١٩٥	٠٠٠٠٠١٠٠,٢٠٠	٠٠٥٨٧	٢٧ الذراع الشمالي	٩٦/٠٨/٢٠	٢٨	رباح محمود يعقوب محمد عوده
٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠	٠٠٠٠٠٠٩٦,٦٠٠	٠٠٥٨٨	٢٧ الذراع الشمالي	٩٦/٠٨/٢٠	٢٨	منوه حافظ احمد بنات وشريكه
٠٠٠٠٠١١٥,٨٢٠	٠٠٠٠٠٠٨٤,٦٠٠	٠٠٥٩١	٢٧ الذراع الشمالي	٩٦/٠٨/٢٠	٢٨	داود محمود حسن ابراهيم
٠٠٠٠٠٠٩٨,٠١٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٦١	٢٨ الذراع الغربي	٩٦/٠٧/٢٨	٢٩	محمود محمد ابراهيم احمد سعيد وشريكه
٠٠٠٠٠١٢٢,٢٥٥	٠٠٠٠٠٢٠٠,٠٠٠	٠٠٨٦٦	٢٨ الذراع الغربي	٩٦/٠٧/٢٨	٢٩	مصطفى يوسف عوده صياح
٠٠٠٠٠١٠٩,٢٢٥	٠٠٠٠٠١٧٥,٢٠٠	٠١٢٥٤	٢٨ الذراع الغربي	٩٦/٠٧/٢٨	٢٩	عبدالرحمن علي يوسف عوده
٠٠٠٠٠٠٩٩,٠٠٠	٠٠٠٠٠١٧٧,٢٠٠	٠٠٨٧٧	٢٨ الذراع الغربي	٩٦/٠٧/٢٨	٢٩	محمد احمد سليمان شلش
٠٠٠٠٠٠٨٩,١٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٧٨	٢٨ الذراع الغربي	٩٦/٠٧/٢٨	٢٩	محمد حسين عوض الله همام
٠٠٠٠٠١٠٩,٨١٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٧٦	٢٨ الذراع الغربي	٩٦/٠٧/٢٨	٢٩	مهيبه سليمان شنك
٠٠٠٠٠٢٩٣,٢٥٠	٠٠٠٠٠٤٩٤,٠٠٠	٠٠٨٧٢	٢٨ الذراع الغربي	٩٦/٠٧/٢٨	٢٩	يونس مقر شنك
٠٠٠٠٠١٩٤,٠٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٩٢٦	٢٨ الذراع الغربي	٩٦/٠٧/٢٨	٢٩	مصطفى مفضي حليل حسامي وشريكه
٠٠٠٠٠٢٢١,٧١٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٦٤	٢٨ الذراع الغربي	٩٦/٠٧/٢٨	٢٩	محمد سلامة سليمان ابوسلعة
٠٠٠٠٠٢٦٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٤٥٢,٠٠٠	٠٠٨٦٥	٢٨ الذراع الغربي	٩٦/٠٧/٢٨	٢٩	بحيت عمر علي مقر شنك وشريكه
٠٠٠٠٠١٠٠,٩٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٦٢	٢٨ الذراع الغربي	٩٦/٠٧/٢٨	٢٩	عبدالهادي توفيق يوسف اسماعيل
٠٠٠٠٠٢٢٦,٧٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٨٦	٤٢ ام موبوبنة الوسطي	٩٦/٠٧/٢٩	٤٦	طه عطاالله محمد علي عبدالدين
٠٠٠٠٠١٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠٢٠٤,٨٠٠	٠٠٢٨٥	٤٢ ام موبوبنة الوسطي	٩٦/٠٧/٢٩	٤٦	حسان صبحي الحاج حسن
٠٠٠٠٠٢٤٠,٦٦٩	٠٠٠٠٠٢٦٣,٢٠٠	٠٠٦٥٨	٤٢ ام موبوبنة الوسطي	٩٦/٠٧/٢٩	٤٦	وليد صبحي الحاج حسن
٠٠٠٠٠٢٢٩,٥٨٠	٠٠٠٠٠٢٦٠,٨٠٠	٠٠٦٥٧	٤٢ ام موبوبنة الوسطي	٩٦/٠٧/٢٩	٤٦	وليد صبحي الحاج حسن
٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٥,٢٠٠	٠٠٦٣٠	٤٢ ام موبوبنة الوسطي	٩٦/٠٧/٢٩	٤٦	محمد عبدالعزيز موسى حاج وشركاه
٠٠٠٠٠٢١٠,٠١٠	٠٠٠٠٠٢٢٥,٢٠٠	٠٠٦٢٩	٤٢ ام موبوبنة الوسطي	٩٦/٠٧/٢٩	٤٦	اكرم محمود ابراهيم العباسي وشركاه
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦١٢	٤٢ ام موبوبنة الوسطي	٩٦/٠٧/٢٩	٤٦	ابراهيم احمد ابراهيم البدوي وشركاه
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٤٦	٤٢ ام موبوبنة الوسطي	٩٦/٠٧/٢٩	٤٦	فتحيه عبدالرحمن عبدالغني باغي وشركاه
٠٠٠٠٠٢١٠,٠١٠	٠٠٠٠٠٢٢٥,٢٠٠	٠٠٦٢٨	٤٢ ام موبوبنة الوسطي	٩٦/٠٧/٢٩	٤٦	موسى اسماعيل احمد
٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٤٧,٢٠٠	٠٠٦٢٧	٤٢ ام موبوبنة الوسطي	٩٦/٠٩/٢٧	٤٦	محمد عصمت رشاد صدر وشركاه
٠٠٠٠٠١٥٢,٤٦٠	٠٠٠٠٠٢٩٧,٢٠٠	٠٠٦٢٦	٤٢ ام موبوبنة الوسطي	٩٦/٠٧/٢٩	٤٦	طه محمد محمود احمد عش
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٢٤٠,٨٠٠	٠٠٦٢٤	٤٢ ام موبوبنة الوسطي	٩٦/٠٧/٢٩	٤٦	احمد سليمان مصطفى فوج
٠٠٠٠٠٢٢٧,٥١٠	٠٠٠٠٠٢٧١,٢٠٠	٠٠٦٢٥	٤٢ ام موبوبنة الوسطي	٩٦/٠٧/٢٩	٤٦	رمضان حسن عبدالله كفري
٠٠٠٠٠٢٢٩,٥٨٠	٠٠٠٠٠٢١٩,٦٠٠	٠٠٦٣٤	٤٢ ام موبوبنة الوسطي	٩٦/٠٧/٢٩	٤٦	محمد ناصر علي يعقوب زهران
٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢١٩,٦٠٠	٠٠٦٣٣	٤٢ ام موبوبنة الوسطي	٩٦/٠٧/٢٩	٤٦	يوسف محمد محمد ابوثابت
٠٠٠٠٠٢٢٦,٧٠٠	٠٠٠٠٠٢٤٨,٤٠٠	٠٠٦٣٢	٤٢ ام موبوبنة الوسطي	٩٦/٠٧/٢٩	٤٦	موسى محمد اسماعيل ابوعواد
٠٠٠٠٠٠٧٦,٢٢٠	٠٠٠٠٠١٨١,٢٠٠	٠٠٢٨٣	٤٢ ام موبوبنة الوسطي	٩٦/٠٧/٢٩	٤٦	عايش عبدالحافظ ابوارميله
٠٠٠٠٠١٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠١٩٣,٦٠٠	٠٠٢٨٢	٤٢ ام موبوبنة الوسطي	٩٦/٠٧/٢٩	٤٦	مها صبحي الحاج حسن المغربي
٠٠٠٠٠١٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠١٩٥,٢٠٠	٠٠٢٨١	٤٢ ام موبوبنة الوسطي	٩٦/٠٧/٢٩	٤٦	اسامه صبحي الحاج حسن المغربي
٠٠٠٠٠١٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠١٩٦,٨٠٠	٠٠٢٨٠	٤٢ ام موبوبنة الوسطي	٩٦/٠٧/٢٩	٤٦	علياء صبحي الحاج حسن
٠٠٠٠٠٢٥٠,٤٧٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٧٩	٤٢ ام موبوبنة الوسطي	٩٦/٠٧/٢٩	٤٦	محمد عطاالله محمد علي عبدالله
٠٠٠٠٠١٩٠,٥٧٥	٠٠٠٠٠٢٠٢,٨٠٠	٠٠٢٥٤	٤٢ ام موبوبنة الوسطي	٩٦/٠٧/٢٩	٤٦	حسان صبحي الحاج حسن
٠٠٠٠٠١٩٠,٥٧٥	٠٠٠٠٠٢٠٢,٨٠٠	٠٠٢٥٧	٤٢ ام موبوبنة الوسطي	٩٦/٠٧/٢٩	٤٦	وليد صبحي حسن مغربي

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	ت.انجاز الاعمال	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠١٩٠,٥٧٥	٠٠٠٠٠٢١٨,٠٠٠	٠٠٢٥٨	٤٢ ام موبوبنة الوسطي	٩٦/٠٧/٢٩	٤٦	خالد صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠١١٦,٤٧٤	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٨٧	٤٢ ام موبوبنة الوسطي	٩٦/٠٧/٢٩	٤٦	حسن صبحي الحاج حسن المغربي
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٨٨	٤٢ ام موبوبنة الوسطي	٩٦/٠٧/٢٩	٤٦	باسم محمد سلمان دردبسي
٠٠٠٠٠١١٥,٨٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٨٩	٤٢ ام موبوبنة الوسطي	٩٦/٠٧/٢٩	٤٦	محمد عثمان علي خطاب وشريكه
٠٠٠٠٠١٧٢,٢٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٩٠	٤٢ ام موبوبنة الوسطي	٩٦/٠٧/٢٩	٤٦	حسان صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠٢٧٦,٢٩٨	٠٠٠٠٠٢٢٤,٤٠٠	٠٠٢٩١	٤٢ ام موبوبنة الوسطي	٩٦/٠٧/٢٩	٤٦	حسان صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠١٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠٢٠٢,٨٠٠	٠٠٢٩٢	٤٢ ام موبوبنة الوسطي	٩٦/٠٧/٢٩	٤٦	اسامه صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠١٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠٢٠٢,٤٠٠	٠٠٢٩٥	٤٢ ام موبوبنة الوسطي	٩٦/٠٧/٢٩	٤٦	سعدي احمد رزق ابوغريب
٠٠٠٠٠٢٨١,١٥٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٠٤	٤٦ الذراع الشرقي	٩٦/٠٧/٢٠	٤٢	عاطف توفيق زعبلاوي
٠٠٠٠٠٢٥١,٢٧٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٦٦	٤٦ الذراع الشرقي	٩٦/٠٧/٢٠	٤٢	عبد حامد محمد قطيش وشريكه
٠٠٠٠٠٢٢٤,٧٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٦١	٥٤ مرج الحمام الوسطاني	٩٦/٠٧/٢١	٥٢	جمال بشير سعيد مانكري وشركاه
٠٠٠٠٠٢٢١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٢٤٢,٤٠٠	٠٠٤٨٩	٥٤ مرج الحمام الوسطاني	٩٦/٠٧/٢١	٥٢	نوال بشير سعيد جلوقه
٠٠٠٠٠٢٦٩,٢٨٠	٠٠٠٠٠٦٢٥,٦٠٠	٠٠٥٠٢	٥٤ مرج الحمام الوسطاني	٩٦/٠٧/٢١	٥٢	احمد اسماعيل سليم فيومي
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠٢٧٨,٠٠٠	٠٠٢٠٢	٥٤ مرج الحمام الوسطاني	٩٦/٠٧/٢١	٥٢	احمد خليل حسن سعد حضاري
٠٠٠٠٠٠٤٧,٥٢٠	٠٠٠٠٠٢٢٦,٨٠٠	٠٠٢٢٩	٥٤ مرج الحمام الوسطاني	٩٦/٠٧/٢١	٥٢	عادل فريد محمد بقيله وشركاه
٠٠٠٠٠٤٢٥,٢٠٤	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٩٧	٠٢ العنابغة	٩٦/٠٧/٢٠	٢	شعبان علي نيروخ
٠٠٠٠٠١٦٥,١٢٢	٠٠٠٠٠٥٠٨,٨٠٠	٠٠٧٠٤	٠٢ العنابغة	٩٦/٠٧/٢٠	٢	خضره حسين محمد ابوعبده
٠٠٠٠٠٦٤١,٥٢٠	٠٠٠٠٠٦٠٠,٠٠٠	٠٠٥٢٥	٠٢ العنابغة	٩٦/٠٧/٢٠	٢	خلف عوده محمد بداوي وشركاه
٠٠٠٠٠١٥٤,٤٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٠٧	٠٢ العنابغة	٩٦/٠٧/٢٠	٢	اسحق محمود اسحق بحيصي
٠٠٠٠٠٢٦١,١٥٢	٠٠٠٠٠٥٤٠,٦٠٠	٠٠٥٠٨	٠٢ العنابغة	٩٦/٠٧/٢٠	٢	حامد محمود احمد ابوحميده
٠٠٠٠٠٢٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٤٧٠,٤٠٠	٠٠٥٠٩	٠٢ العنابغة	٩٦/٠٧/٢٠	٢	محمد ابراهيم حسن ابوعبده
٠٠٠٠٠٢٤٤,٥٢٠	٠٠٠٠٠٤٧٥,٢٠٠	٠٠٥١٢	٠٢ العنابغة	٩٦/٠٧/٢٠	٢	محمد ابراهيم حسن ابوعبده
٠٠٠٠٠٢٤٤,٥٢٠	٠٠٠٠٠٤٧١,٠٠٠	٠٠٥١٦	٠٢ العنابغة	٩٦/٠٧/٢٠	٢	محمد ابراهيم حسن ابوعبده
٠٠٠٠٠٢٢٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٤٥٩,٦٠٠	٠٠٦١٨	٠٢ العنابغة	٩٦/٠٧/٢٠	٢	عبدالحافظ فلاح احمد طافش
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٥٧٧,٨٠٠	٠٠٦١٩	٠٢ العنابغة	٩٦/٠٧/٢٠	٢	محمود عبدالفتاح محمد شاهين
٠٠٠٠٠٢٢٩,٦٨٠	٠٠٠٠٠٤٥٨,٤٠٠	٠٠٦٢١	٠٢ العنابغة	٩٦/٠٧/٢٠	٢	عفاف عاشور محمد ملدم
٠٠٠٠٠١٨٢,١٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٢٢	٠٢ العنابغة	٩٦/٠٧/٢٠	٢	عادل عبد محمد وحيدي وشريكه
٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠	٠٠٠٠٠٤٦٨,٠٠٠	٠٠٦٢٤	٠٢ العنابغة	٩٦/٠٧/٢٠	٢	محمد محمود يونس قيسي
٠٠٠٠٠٠٩٥,٠٤٠	٠٠٠٠٠٥٠٨,٢٠٠	٠٠٦٢٧	٠٢ العنابغة	٩٦/٠٧/٢٠	٢	محمد محمود يونس قيسي
٠٠٠٠٠١٦٦,٢٢٠	٠٠٠٠٠٢٧٤,٠٠٠	٠٠٢٤٦	١٠ ظهر مويلح	٩٦/٠٨/١٩	٥	عاليه حمد عوده ثابت
٠٠٠٠٠٠٨٢,١٦٠	٠٠٠٠٠٤٢٧,٦٠٠	٠٠١١٢	١٠ ظهر مويلح	٩٦/٠٨/١٩	٥	احمد محمد موسى الفيوم
٠٠٠٠٠٠٩٠,٠٩٠	٠٠٠٠٠٢٧٥,٢٠٠	٠٠٢٩١	١٠ ظهر مويلح	٩٦/٠٨/١٩	٥	حسين عبدالقادر حسين هور
٠٠٠٠٠١٢٦,٢٢٤	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٢١	٠٤ رجوم خلدا	٩٦/٠٨/١٤	٤	هازم ابراهيم احمد جدع
٠٠٠٠٠١٠٦,٩٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٢٠	٠٤ رجوم خلدا	٩٦/٠٨/١٤	٤	سليمان موسى ارشيد هواري
٠٠٠٠٠٠٧٩,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٢٠	٠٤ رجوم خلدا	٩٦/٠٨/١٤	٤	علي حسن عوده ابوزغله
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٢١	٠٤ رجوم خلدا	٩٦/٠٨/١٤	٤	عبدالفتاح موسى عيد ابوزغله
٠٠٠٠٠٢٤٢,٥٥٠	٠٠٠٠١٤٠٥,٥٠٠	٠٠٢٤٢	٠٤ رجوم خلدا	٩٦/٠٨/١٤	٤	نظمي ابراهيم حسين محمد وشركاه
٠٠٠٠٠٤١٥,٢٠٥	٠٠٠٠١٢٥٢,٢٥٠	٠٠٢٤٤	٠٤ رجوم خلدا	٩٦/٠٨/١٤	٤	زهير يعقوب بيروتي وشريكه
٠٠٠٠٠٢٠٤,١٨٧	٠٠٠٠١١٠١,٠٠٠	٠٠٢٣٩	٠٤ رجوم خلدا	٩٦/٠٨/١٤	٤	عبدالله حسين شحاده ابومنديل
٠٠٠٠٠٢٦٣,٢٤٠	٠٠٠٠١٢١٨,٧٥٠	٠٠٢٢٨	٠٤ رجوم خلدا	٩٦/٠٨/١٤	٤	عبدالله حسين شحاده وشركاه
٠٠٠٠٠٢٥٥,٤٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٤١	٠٤ رجوم خلدا	٩٦/٠٨/١٤	٤	عدنان احمد سليمان علي عمري
٠٠٠٠٠١٧٣,٢٥٠	٠٠٠٠١٢٦١,٢٥٠	٠٠٢٤٢	٠٤ رجوم خلدا	٩٦/٠٨/١٤	٤	جمال يوسف خليل داود وشريكه
٠٠٠٠٠٢١١,٨٥٠	٠٠٠٠٠٧٤٤,٠٠٠	٠٠٢٨٩	٠٩ سلطاني الجبيهة	٩٦/٠٨/١٢	١٤	احمد عبدربه كايد علي
٠٠٠٠٠٢٧٦,٢١٠	٠٠٠٠٠٨٨٥,٧٥٠	٠٠٢٩٠	٠٩ سلطاني الجبيهة	٩٦/٠٨/١٢	١٤	رمزي فارس مصطفى الحاج سعيد وشركاه
٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠	٠٠٠٠٠٨٨٢,٠٠٠	٠٠٢٩١	٠٩ سلطاني الجبيهة	٩٦/٠٨/١٢	١٤	احمد فهمي احمد مصطفى حوفل
٠٠٠٠٠٢٢١,٦٦٠	٠٠٠٠٠٧٨٠,٠٠٠	٠٠٢٩٥	٠٩ سلطاني الجبيهة	٩٦/٠٨/١٢	١٤	محمد عبدربه كايد علي
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢١٤	٠٩ سلطاني الجبيهة	٩٦/٠٨/١٢	١٤	ابراهيم عبدالفتاح ابراهيم اشتيه وشريكه

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	ت.انجاز الاعمال	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠١٢٤,٦٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢١٥	٠٩ سلطاني الجبيهة	٩٦/٠٨/١٢	١٤	فريد اطون بنايوت سلمع
٠٠٠٠٠٢٢٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٦٠٢,٠٠٠	٠٠٤٠٢	٠٧ ام حليليفة	٩٦/٠٨/٠٨	١٧	ازدهار عبدالقادر شموط
٠٠٠٠٠٢٢٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٦٠٢,٠٠٠	٠٠٤٠١	٠٧ ام حليليفة	٩٦/٠٨/٠٨	١٧	احمد مصطفى عبدالحليم مصطفى وشركاه
٠٠٠٠٠٢١٩,٧٧٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤١٣	٠٧ ام حليليفة	٩٦/٠٨/٠٨	١٧	محمد طلال محمد علي ذيب
٠٠٠٠٠١٦٦,٢٢٠	٠٠٠٠٠١٧٩,٦٠٠	٠٠٤١٢	٠٧ ام حليليفة	٩٦/٠٨/٠٨	١٧	ساري احمد حمدان غنيم
٠٠٠٠٠١٦٦,٢٢٠	٠٠٠٠٠١٨٢,٤٠٠	٠٠٤١١	٠٧ ام حليليفة	٩٦/٠٨/٠٨	١٧	شكيب عبداللطيف سعيد عوده
٠٠٠٠١٠٨١,٠٨٠	٠٠٠٠٤٥٥٠,٠٠٠	٠٠١٧٤	٠٢ الوسية	٩٦/٠٧/٢٩	٨	عبدالقادر احمد فلاح فياض وشركاه
٠٠٠٠٠٨٢٧,٥٤٠	٠٠٠٠٢٥٢٥,٠٠٠	٠٠١٨٢	٠٢ الوسية	٩٦/٠٧/٢٩	٨	محمد عبدالله فاضل دوجان
٠٠٠٠١٠٥٧,٣٢٠	٠٠٠٠٤٤٥٠,٠٠٠	٠٠١٩٧	٠٢ الوسية	٩٦/٠٧/٢٩	٨	زيد الحاج حمد فاضل دوجان
٠٠٠٠٠٢٢٦,٧٠٠	٠٠٠٠١٢٧٥,٠٠٠	٠٠١٩٦	٠٢ الوسية	٩٦/٠٧/٢٩	٨	زيد الحاج حمد فاضل دوجان
٠٠٠٠١٢٣٥,٥٢٠	٠٠٠٠٥٢٠٠,٠٠٠	٠٠١٨٠	٠٢ الوسية	٩٦/٠٧/٢٩	٨	محمود عبدالله فاضل دوجان
٠٠٠٠٠٢٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠١٥٠٠,٠٠٠	٠٠١٩٢	٠٢ الوسية	٩٦/٠٧/٢٩	٨	سامي ابراهيم احمد الجدع
٠٠٠٠٠٩٧٤,١٦٠	٠٠٠٠٤١٠٠,٠٠٠	٠٠١٩٣	٠٢ الوسية	٩٦/٠٧/٢٩	٨	احمد مصطفى مجارح العدوان
٠٠٠٠١٠٩٢,٩٦٠	٠٠٠٠٤٦٠٠,٠٠٠	٠٠١٩٤	٠٢ الوسية	٩٦/٠٧/٢٩	٨	امنه خليفه الفاضل الدوجان وشريكه
٠٠٠٠٠٧٨٤,٠٨٠	٠٠٠٠٢٢٠٠,٠٠٠	٠٠١٧٨	٠٢ الوسية	٩٦/٠٧/٢٩	٨	فاطمه خليفه فاضل دوجان
٠٠٠٠٠٧٢٤,٦٨٠	٠٠٠٠٢٠٥٠,٠٠٠	٠٠١٧٧	٠٢ الوسية	٩٦/٠٧/٢٩	٨	محمد حمدان قاسم هجاج
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٥٠٠,٠٠٠	٠٠١٩٨	٠٢ الوسية	٩٦/٠٧/٢٩	٨	مازن محمد عزت محمد العزا وشريكه
٠٠٠٠٠٢٩٧,٠٠٠	٠٠٠٠١٢٥٠,٠٠٠	٠٠٢٠٠	٠٢ الوسية	٩٦/٠٧/٢٩	٨	زيد الحاج حمد فاضل دوجان
٠٠٠٠٠٢٩١,٠٦٠	٠٠٠٠١٢٢٥,٠٠٠	٠٠٢٠١	٠٢ الوسية	٩٦/٠٧/٢٩	٨	زيد الحاج حمد فاضل دوجان
٠٠٠٠١٨٧٧,٠٤٠	٠٠٠٠٧٩٠٠,٠٠٠	٠٠١٧٥	٠٢ الوسية	٩٦/٠٧/٢٩	٨	عبدالهادي محمد فاضل فلاح وشركاه
٠٠٠٠٠٦٠٩,٨٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٤٠	٠٨ مرج الاجرب	٩٦/٠٧/٢٩	٢١	بشاره عواد موسى ابوسويلم
٠٠٠٠٠٢٠٤,٩٢٠	٠٠٠٠٠٥١٠,٠٠٠	٠٠٥٢٢	٠٨ مرج الاجرب	٩٦/٠٧/٢٩	٢١	علي محمد حسين موسى
٠٠٠٠٠٢٠٤,٩٢٠	٠٠٠٠٠٥١١,٢٠٠	٠٠٥٢٢	٠٨ مرج الاجرب	٩٦/٠٧/٢٩	٢١	حمزه صالح علي طلافحه
٠٠٠٠٠٩٨٠,١٠٠	٠٠٠٠١٠٨٠,٠٠٠	٠٠٠٩٩	٠٩ مروج المحمر	٩٦/٠٧/٢٩	٢٢	محمود عبد فياض سموم وشركاه
٠٠٠٠١٤٦١,٢٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١١٩	١٠ طاب كراع	٩٦/٠٧/٢٩	١٧	يعقوب ابراهيم جراد بشيوات وشركاه
٠٠٠٠٠٥٩٤,٠٠٠	٠٠٠٠١٧٢٨,٠٠٠	٠٠٢٢٤	١٠ طاب كراع	٩٦/٠٧/٢٩	١٧	عيسى عبدالكريم فايز وشريكه
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٧٤	١٠ طاب كراع	٩٦/٠٧/٢٩	١٧	عابد عبدالفتاح فايز ابو عرابي
٠٠٠٠٠٢٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠١٢٠٠,٠٠٠	٠٠٦٢٨	١٠ طاب كراع	٩٦/٠٧/٢٩	١٧	عصام داود فايز ابو عرابي
٠٠٠٠٠٢٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٨١٥,٤٢٠	٠٠٥٨٨	١٠ طاب كراع	٩٦/٠٧/٢٩	١٧	صالح داود فايز ابو عرابي
٠٠٠٠٠٤٥١,٤٤٠	٠٠٠٠١٥٢٠,٠٠٠	٠٠٦٢٦	١٠ طاب كراع	٩٦/٠٧/٢٩	١٧	ابراهيم داود الفايز ابوعرابي
٠٠٠٠٠٨٢١,٦٠٠	٠٠٠٠٢٨٠٠,٠٠٠	٠٠٥٢٠	١٠ طاب كراع	٩٦/٠٧/٢٩	١٧	ياسر احمد عبدالمجيد الفايز وشركاه
٠٠٠٠٠٢٢٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٧٥	١٠ طاب كراع	٩٦/٠٧/٢٩	١٧	عابد عبدالفتاح الفايز ابوعرابي
٠٠٠٠٠١٦٦,٢٢٠	٠٠٠٠٠٧١٤,٠٠٠	٠٠٠٠٩	١٠ طاب كراع	٩٦/٠٧/٢٩	١٧	عبدالحميد شاكر خليفه عدوان
٠٠٠٠٠٧٠٠,٩٢٠	٠٠٠٠٢٢٦٠,٠٠٠	٠٠٦٤٥	١٠ طاب كراع	٩٦/٠٧/٢٩	١٧	عبدالحميد شاكر خليفة ابوعرابي
٠٠٠٠٠٢٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠١٠٥٢,٢٥٠	٠٠٦٤٦	١٠ طاب كراع	٩٦/٠٧/٢٩	١٧	محمد شاكر خليفة العدوان
٠٠٠٠٠٢٤٤,٥٢٠	٠٠٠٠٠٩٠٢,٥٤٠	٠٠٦٤٧	١٠ طاب كراع	٩٦/٠٧/٢٩	١٧	محمد شاكر خليفة العدوان
٠٠٠٠١٠٦٩,٢٠٠	٠٠٠٠١٢٧٤,٠٠٠	٠٠٦٤٨	١٠ طاب كراع	٩٦/٠٧/٢٩	١٧	توفيق شاكر خليفه ابوعرابي
٠٠٠٠٠٤٨٧,٠٨٠	٠٠٠٠٠٧٦٠,٩٤٠	٠٠٦٤٩	١٠ طاب كراع	٩٦/٠٧/٢٩	١٧	عبدالحميد شاكر خليفه ابوعرابي
٠٠٠٠٠٧٠٠,٩٢٠	٠٠٠٠٢٢٦٠,٠٠٠	٠٠٦٥٠	١٠ طاب كراع	٩٦/٠٧/٢٩	١٧	زياد شاكر خليفة العدوان
٠٠٠٠٠٢٦٤,٧١٦	٠٠٠٠٠٨٤٤,٢٢٠	٠٠٦٥١	١٠ طاب كراع	٩٦/٠٧/٢٩	١٧	محمود شاكر خليفة العدوان
٠٠٠٠٠٢٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٩٠١,٨٢٠	٠٠٦٥٢	١٠ طاب كراع	٩٦/٠٧/٢٩	١٧	محمود شاكر خليفة العدوان
٠٠٠٠٠٢٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٤٨٢,٠٠٠	٠٠٦٥٣	١٠ طاب كراع	٩٦/٠٧/٢٩	١٧	توفيق شاكر خليفه ابوعرابي
٠٠٠٠٠٢٠٨,٨٨٠	٠٠٠٠٠٢٦١,٠١٠	٠٠٥٦٧	١٠ طاب كراع	٩٦/٠٧/٢٩	١٧	ياسر احمد عبدالحميد الفايز وشركاه

اعــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

اسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
محمد اسماعيل محمد عمرو	---	٣٨٢٦	٩٣-٩٠
عمر مصطفى مفلح البوريني	---	٨٥٨	٩٥-٩٢
ابراهيم مصطفى مفلح البوريني	---	٩٩٠	٩٥-٩٢
عبد الرحمن سعيد عبد الرحمن جابر	---	١٠٦	٩٤١٠-٩٠
اياد عواد احمد العزه	---	٢٧٠	٩٤-٩٢
صالح ضيف الله احمد الخلايله	---	٣٠٠	٩٤-٩٠
صبحي محمد محمود حماد	---	٢٥٢	٨٩-٨٢
طلال سامي عبده برلاد	---	٢٧٧٢	٩٥-٩١
عبد الحكيم اسحق احمد ابو خلف	---	٢٨٤٩	٨٣-٨٠
عبد الناصر محمود طاهر السعدي	---	١٢٠	١٩٩٤

اعــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
محمد جمعه حسين الأحول	٤٢٥	٣٨٠٢	٨٧-٧٠
علي سليمان شحاده	٥٩٥	٦٧٢	٧٨
وليد عوض مصطفى عبدالعزيز	٥٩٥	١٢٣٣	٩٥-٩٠
باسل " محمد كمال " ظاظا الكردي	٩١٠	٩١٨١	٩٥-٧٩
محمد خليل حسن قطيه	٤٠٠	٤٩٩	٨١-٧١
عبدالمجيد محمود سليمان رحال	١٤٥	١١٥٣	٩٠-٧٦
نبيل خلوي عبدالفتاح الخطيب	٢٢٠	٢٩٩١	٩٤-٩٧
محمد رشيد أحمد الحوراني	٢٣٠	٢٢٤٣	٩٠-٧٩
ابراهيم حسن محمد جعران	٤٨٥	٧٩٤	-٧١ ٨٧-٨٦+٨١
موسى حسين عبدالرحمن ابو اصفر	٥١٠	٣٦٩	-٧٠ ٨٥-٨٤+٨١
عصام ناصر ناصرالدين ناصر الدين	٩٢٢	٣٩٢	٩٤-٩٣
كوثر سامي مصطفى عكه	٣٨٨	١٧٩٦٤	٨٨
نور الهدى محمد عبدالقادر الذهبي	٤٥٠	٢٧٤٩	٩١-٨٨

اعــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقــم ٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقــم ٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ٠

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
بسام احمد محمد الريان	---	٣٠٠	٩٠-٩٥
ريم فاروق ابراهيم الادهم	---	٥٠	٩٤
الياس طعيمه مهاوش دبابنه	---	٢٢٥	٧٨
انور بدوي اسحق العكاوي	---	١٠٠٠	٩٣
اسامه الياس نصيف جبور	---	٣٠٠	٩٣-٩٥
امل عبد المنعم محمد ابو لبن	٥٠٠	١٦٢	٩١
راضي احمد محمد صبح	---	٩٠٠	٩١
زياد عبد الكريم بشير الشيخ ياسين	---	١٠٠	٩٥
خالد حلمي مصلح مهيار	---	٢١٧	٩٤
سامي احمد سعيد الخب	---	١٥٩٩	٩٤
خليل عبد الخليل شحادة حسين	---	٤٥٠	٩٥
احمد محمد محمود عشا	---	٤٤	٧٨-٨٩
خديوي حسين احسن صلاح الدين	---	٨٠٠	٩٢-٩٣
حسين عواد حسين اللحام	---	١٨٨٥	٨٦-٩٣
صالح علي احمد شعبان	---	٤٧٧	٦٨-٧٤
باسم سليمان عبد الرحمن ناصيف	٤٨٨	٢٣٩٦	٩١-٩٤

اعــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقــم ٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقــم ٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ٠

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
بسام احمد راغب العتال	---	١٠١٥	٩٤
حكمت محمد زين الدين ابو الفيلات	---	٨٨٨	٨٦
مديحة سليم علاء الدين غنام	٠١٨	٢٨٢٠	٩٣
تغريد اديب خليل ابو ضبه	---	٦٣٧	٩٤-٩٥
احسان نمر محمد ابو ضبه	---	١٠١٥	٩٤-٩٥
حنا اميل اسبير ايف	---	١٦٥	٩٤
باسل محمد نور اسحق شد	---	١٨٤	٩٤
سعد ابراهيم علي العبادي	٢٨٠	١٨٣٧	٩٣-٩٥
ابراهيم محمد ابراهيم عابدين	---	٦٠٠	٩٤
حسن عبد الكريم حسن صندوقه	---	٤٠	٩٥
حسني كامل عرابي ابو غريب	---	١١٤	٩٣-٩٤
ايليا نوليل صموليل عبد الاحد	٣٩٠	٢٢٠٠٢	٧٥-٨٤
رضا احمد محمد صبيح	٢٢٠	٤٤٦	٩٠
خليل يعقوب خليل زيادين	---	٥٨٤	٩١
سهيل فضل الدين حسن لطفي	٤٥٦	١٩٧٩	٨٩-٩٤



اعــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاتــه ٠

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
موسى محمود محمد حسين	٩٧٥	٣١٦٦	٩٠-٨٥
احمد حسن خليل ابو موسى	٣٠٠	٢٩٣٣	٨٧-٧٦
عاشور هاشم عدمان الاخضر	١٥٠	٦٢٠٩	٩٥-٩٠
ابراهيم عبد الفتاح " محمد محمود " الفروخ	٨٠٠	٣٧٢	٩٥-٦٩
صلاح ابراهيم سالم ريان	٠٧٣	٦٥٦	٨١٠٨٧-٧٦- ٩٣
مصطفى عبد الرحمن حسن الجارون	٧٩٥	٢٨١	٩١-٨٧
موسى علي عبد الفتاح عوض	٣٣٠	٥١٤٨	٩٥-٩١
طارق وجيه احمد العلواني	٩٨٠	١٠٩٧	٩٥-٩٤
سعيد مصطفى محمود دهمش	٨٥٠	٣٣٣	٨١-٧٦
احمد عبد الحي محمد العناني	٩٦٥	١٠٠١	٨٨-٨٠

اعــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاتــه ٠

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
فوزي عمير حسان الزيدات	---	١٣٤١	٩٥-٩٢
ادوار بتولي نقولا البوري	١٥٠	٣٣٦	٩٥-٩٤
نبيله توفيق محمد الخولي	---	٢٨٥	٩٥
مليكة فؤاد محمد الخياط	---	٦٠	٩٥-٩٣
محمد تيسير عبد الله الخياط	---	٦٥٠	٩٥-٩٣
امالي تيسير عبد الله الخياط	---	٢٤٠	٩٥-٩٣
ايمان تيسير عبد الله الخياط	---	٢٢٨	٩٥-٩٣
حفيظة علي كريم الخصاونه	٩٨٦	٨٨	٩٤-٩٢
تيسير رمزي عبد الكريم القيسي	---	١٠٦٥	٨٨-٨٦
محمد عبد الله محمد الجبريني	---	١٥٠	٩٤-٩٣
فتحي ابراهيم عبد الرحيم مراد	---	١٩٥	٩١
"محمد عصام" " محمد انور" نور الدين شموط	---	٣١٤	٩٥
"محمد انور" " نور الدين عارف شموط	---	٨٢٨	٩٥
منير نور الدين عارف شموط	---	٢٥٧	٩٥
عزامي محمد صلاح عبد اللطيف	---	٢٨٥	٩٥
ابراهيم احمد ناصر الزاهري	---	٣٤٨	٩٤

اعـــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ،

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
سعاد قاسم "محمد علي" عزيزية	---	٩٠	٩٥-٩٤
محمد احمد خلف العبدلات	---	٢٣٠	٩٤-٩٠
فؤاد علي خليل الزرو	---	١١٣٠	٩٤-٩٢
خالد رشاد رزق المصري	---	٦٨٠	٩٥-٩٤
سمير عبد احمد الزعتر	---	١١٢٢	٩٤
عبد الرحمن خميس احمد امين	---	١٩٠٠	٩٤-٨٢
مصطفى عبد الرحيم بركات سمارة	---	١٢٨١	٨١-٧٦
مروان محمد خورشيد الخاروف	---	٥٠	٩٤
عبد المحسن سالم احمد الجعبري	---	٢٢٥	٩٤-٩٢
محمود حمدان علي صبح	---	٤٣٧٦	٩٠-٨٨
رجب رضوان رشيد بركات	---	٦٦	٩٥-٩٤
رمزي درويش مصطفى حموده	---	٧٧٠	٩٥-٩٣
سامي حسن محمود العشي	---	٦٠٠	٩٥-٩٢
احمد سامي حسن العشي	---	٨٢٨	٩٥-٩٢
محمد يوسف حمدان مناصرة	---	٤٣٢	٩٤-٩٣
محمود يوسف حمدان المناصرة	---	٤٩٨	٩٥-٩٣
عادل عبد محمود ابو حوسة	---	٢٥٢	٩٥-٩٢
امينه محمد سليم السروجي	---	٥٦	٩٥

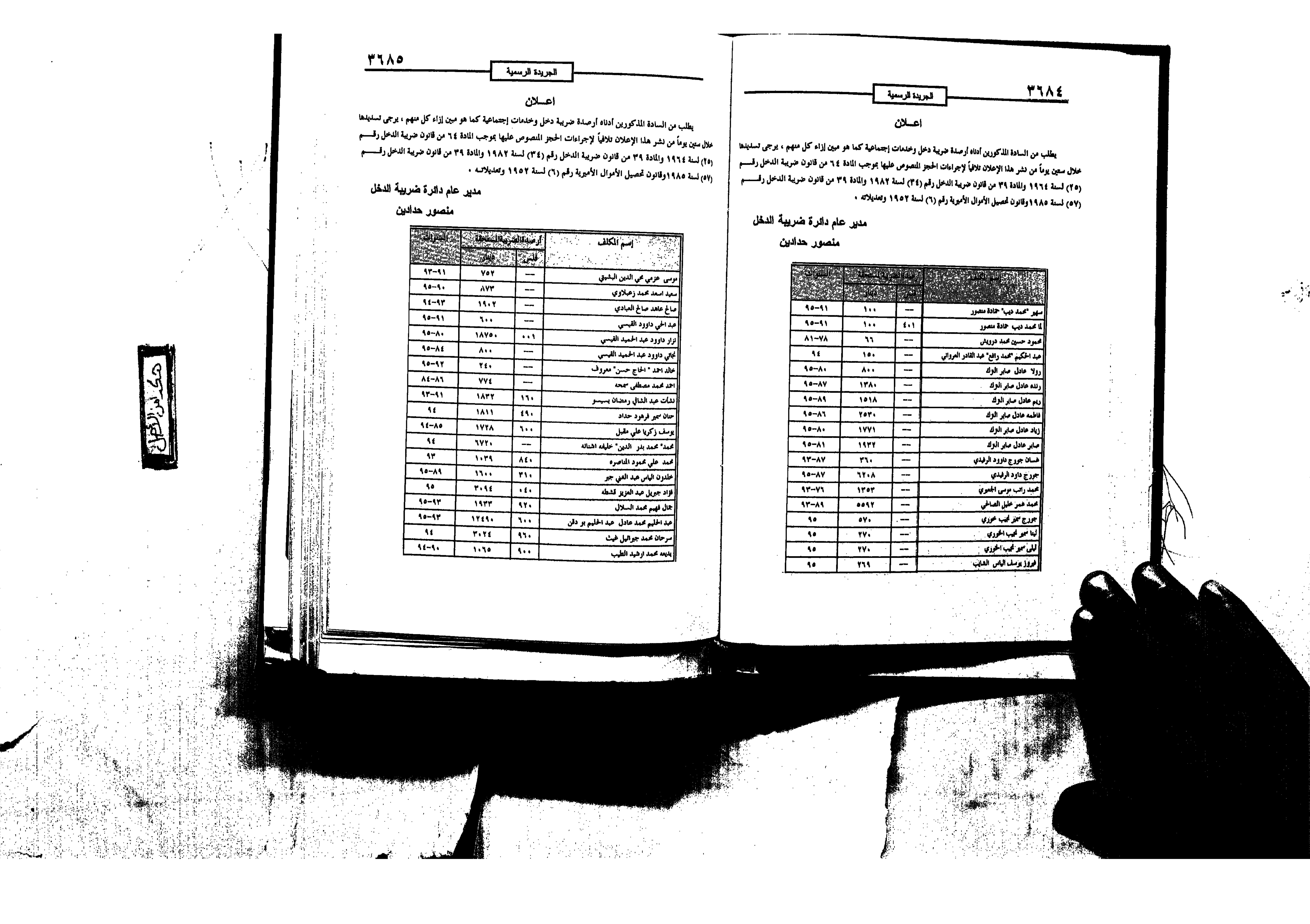
اعـــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ،

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
عمر عبد محمود ابو حوسه	---	٢٨٠	٩٥-٩٢
محمود عبد محمود ابو حوسه	---	٢٣١	٩٥-٩٣
خميس عبد محمود ابو حوسه	---	٢٦٦	٩٥-٩٢
عصام عبد محمود ابو حوسه	---	٢٣١	٩٥-٩٣
وليد عبد محمود ابو حوسه	---	١١١	٩٥-٩٣
حسن محمود محمد صبحا	٣٦٠	٢٢٨	٩٤-٩٢
فتحي خليل محمود ابو عرجه	---	٨٢٦	٩٤
رشاد محمد سليمان وادي	---	٤٦٩٧	٩٤
خالد عيسى محمد ابو الهوى	---	٤٨٠	٩٤-٩٢
"محمد نور" شفيق رشيد الوزان	---	٨٠٠	٩٤
عبد اسعد امين عرفه	---	٣٥٠	٩٤
نزيه عبد اسعد عرفه	---	١٣٨٠	٩٤-٩٢
وليد حسين عليان عليان	---	٨٥٨٠	٩٥-٩٣
محمد وليد حسين عليان	---	٣٢١٢	٩٥-٩٤
ماجد طه نمر الجواوده	---	١٠٠	٩٥-٩٤
صبحي عبد الله عبد الشكور ابو هيكل	---	٨١٢	٩٤-٨٦
"محمد سعيد" محمد احمد ابو الهموس	---	١١٨٦٤	٩٤-٩٢



اعــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ،

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
سهير "محمد ديب" حمادة منصور	--	١٠٠	٩٥-٩١
لما محمد ديب حمادة منصور	٤٠١	١٠٠	٩٥-٩١
محمود حسين محمد درويش	--	٦٦	٨١-٧٨
عبد الحكيم "محمد رافع" عبد القادر العرواني	--	١٥٠	٩٤
رولا عادل صابر الترك	--	٨٠٠	٩٥-٨٠
رنده عادل صابر الترك	--	١٣٨٠	٩٥-٨٧
ريم عادل صابر الترك	--	١٥١٨	٩٥-٨٩
فاطمه عادل صابر الترك	--	٢٥٣٠	٩٥-٨٦
زياد عادل صابر الترك	--	١٧٧١	٩٥-٨٠
صابر عادل صابر الترك	--	١٩٣٢	٩٥-٨١
غسان جورج داوود الرفيدي	--	٣٦٠	٩٣-٨٧
جورج داود الرفيدي	--	٦٢٠٨	٩٥-٨٧
محمد راتب موسى الجعبري	--	١٣٥٣	٩٣-٧٦
محمد عمر خليل الصالحي	--	٥٥٩٢	٩٣-٨٩
جورج سمير نجيب خوري	--	٥٧٠	٩٥
لينا سمير نجيب الخوري	--	٢٧٠	٩٥
ليلى سمير نجيب الخوري	--	٢٧٠	٩٥
فيروز يوسف الياس الشايب	--	٢٦٩	٩٥

اعــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ،

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
موسى عزمي محي الدين البشيتي	--	٧٥٢	٩٣-٩١
سعيد اسعد محمد زعبلاوي	--	٨٧٣	٩٥-٩٠
صالح عاهد صالح العبادي	--	١٩٠٢	٩٤-٩٣
عبد الحي داوود القيسي	--	٦٠٠	٩٥-٩١
نزار داوود عبد الحميد القيسي	٠٠١	١٨٧٥٠	٩٥-٨٠
نجالي داوود عبد الحميد القيسي	--	٨٠٠	٩٥-٨٤
خالد احمد " الحاج حسن" معروف	--	٢٤٠	٩٥-٩٢
احمد محمد مصطفى سمحه	--	٧٧٤	٨٤-٨٦
نشات عبد الشافي رمضان بسيسو	١٦٠	١٨٣٢	٩٣-٩١
حنان سمير فرهود حداد	٤٩٠	١٨١١	٩٤
يوسف زكريا علي مقبل	٦٠٠	١٧٢٨	٩٤-٨٥
محمد" محمد بدر الدين" خليفه اشتاله	--	٦٧٢٠	٩٤
محمد علي محمود المناصره	٨٤٠	١٠٣٩	٩٣
خلدون الياس عبد الغني جبر	٣١٠	١٦٠٠	٩٥-٨٩
فؤاد جبريل عبد العزيز قشطه	٠٤٠	٣٠٩٤	٩٥
جمال فهيم محمد السلال	٩٢٠	١٩٣٣	٩٥-٩٣
عبد الحليم محمد عادل عبد الحليم بو دقن	٦٠٠	١٢٤٩٠	٩٥-٩٣
سرحان محمد جبرائيل غيث	٩٦٠	٣٠٢٤	٩٤
بديعه محمد ارشيد الطيب	٩٠٠	١٠٦٥	٩٤-٩٠

اعــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعيه كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاتـه ،

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
جمال حسن خليل الجليخ	٣٦٧	٢٠١	٩٥-٩٠
غسان جمال حسن ابو ساره	٤٣٣	٩٥٠	٩٤
محمد جمال حسن ابو ساره	١٦٣	١٠١	٩٤
"حسام الدين" جمال حسن ابو سارة	٤٨٣	٩٩٢	٩٤
حسان جمال حسن ابو ساره	٥٣٣	٩١٢	٩٤
فدوى زاهد اسعد ابو الراهب	٤٤٠	١٠٠	٩٤
اميل ميخائيل ابراهيم الصويص	٣١٧	٥٤٨٢	٩٦-٨٧
قاسم محمد عبد ربه يوسف	٥٠٠	١٩٢	٩٣-٨٥
خالد علي محمود المناصرة	٢٤٠	٩٨٦	٩٣
صباح جميل محمد الحسن	١٠٠	١٧٣٩	٩٤
فايزه كامل احمد خميس	١٠٠	٢٢٠	٩٥-٩٣
محمد احمد سلمان عبد الله	٥٦٠	١٢٣٥١	٩٤-٨٥
هدى احمد سليمان عبد الله	٢٠٠	٤٥٥٧	٩٤-٨٥
محمد سليم القليط	٢٣٥	٥٨٧	٩٣-٨٩-٧٨
عادل عوض الله الطويل	٩٧٠	٢٣٣٥	٩٢-٨١-٧٤
معاذ عبد الحافظ داري مجاهد	٢٩٠	١٦٥٣	٨٤-٦٤
حسين يعقوب الفاخوري	٢٧٠	٦٦٦	٧٨-٧٤

اعــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ،

مدير عام دائرة ضريبة الدخل.

منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
المرحوم لطفي محمد امين البخاري بالاضافة الى التركه	٦٢٠	١١٧٢	٨١-٦٩
موسى عزت ياسين هاشم	٩١٩	٢٨٥٥	٨١-٧٢
حسام ربحي عبد القادر الحاج ذيب	٣٧٠	٨٧٦	٨٧-٨٦
خميس حسن يوسف العيسوي	٧٥٤	١٠٤٠	-٩١-٨٩-٨٨ ٩٤-٩٢
اسيا محمد سعيد بلقر	٤٣٦	١٤٩	٩٤-٩٠
هاني محمد سعيد بلقر	٥٦٠	٢٥٢	٩٤-٩٠
سامي محمد سعيد بلقر	٨٣٥	٢٥٢	٩٤-٩٠
ربيعة محمد سعيد بلقر	٠١٥	١٨٠	٩٤-٩٠
لانا محمد سعيد بلقر	٤٧١	٢٢٧	٩٤-٨٥
"محمد خير" " محمد سعيد" عمر بلقر	٨٠٥	٦٠١	٩٤-٨٥
بديعه "محمد سعيد" عمر بلقر	٣٥٥	٣٥٥	٩٤-٨٥
ورثة المرحوم محمد خير صادق ذيب البطينق بالاضافة الى تركته	٩٢٠	١٤٧٠	٨٦
البر جورج ملسوطي	٧١٧	١٥٨٩	٧٣-٦٧
ورثة المرحوم انطون الياس بدرا بالاضافة الى تركته	٧٣٨	١٣٠١	٧١-٦٨
المرحوم مفضي مفضي حداد بالاضافة الى تركته	٠٦٠	٢٣٩٦	٧٤-٦٨

اعــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
محي الدين درويش الكلحة	٧١٢	١٠٥١	٦٤-٧٣
نادر عمر محمد القشاط	٣٠٠	١٢٥٧	٨٣-٩٤
شاكر محمد شاكر حرباوي	٣٧٥	٣٠٧١	٧٩-٨٣-٨٥-٨٧-٩٥
ابراهيم محمد احمد صالي	--	١٧٥١	٧٨-٧٩
زهدي ابراهيم عبد الكريم عرنوس	٧٧٠	٦٩٢٢	٧١-٨٠
كامل محمد العبد المتسي	٠٦٠	١١٢٩	٩٠-٩٣
محمد ابراهيم احمد شيخ سروجه	--	١٠٠	٩٥
شوكت ذيب عطش	--	٥٨٤	٩٢-٩٥
"محمد عوني" عمر محمود سكجها	--	٤٦٧٥	٨٦-٨٧
محمد زياد شفيق الوزان	--	٩٣	٨٠-٩٤
محمد احمد علي الحموز	--	٥٤	٩٣
احمد جوده احمد عرموش	--	٢٣٠	٨٩-٩٥
زيدان سليم محمد ابو قويدر	--	٨٥٨	٩٠-٩٥
صبحي حسين جمعة عز	--	١٧٦٨	٨٩-٩٣
صبحي خليل مصطفى الدباغ	--	٣٦	٩٤
عبد العزيز ابراهيم الفليج	--	٢٣٦٠	٨٦-٩٣

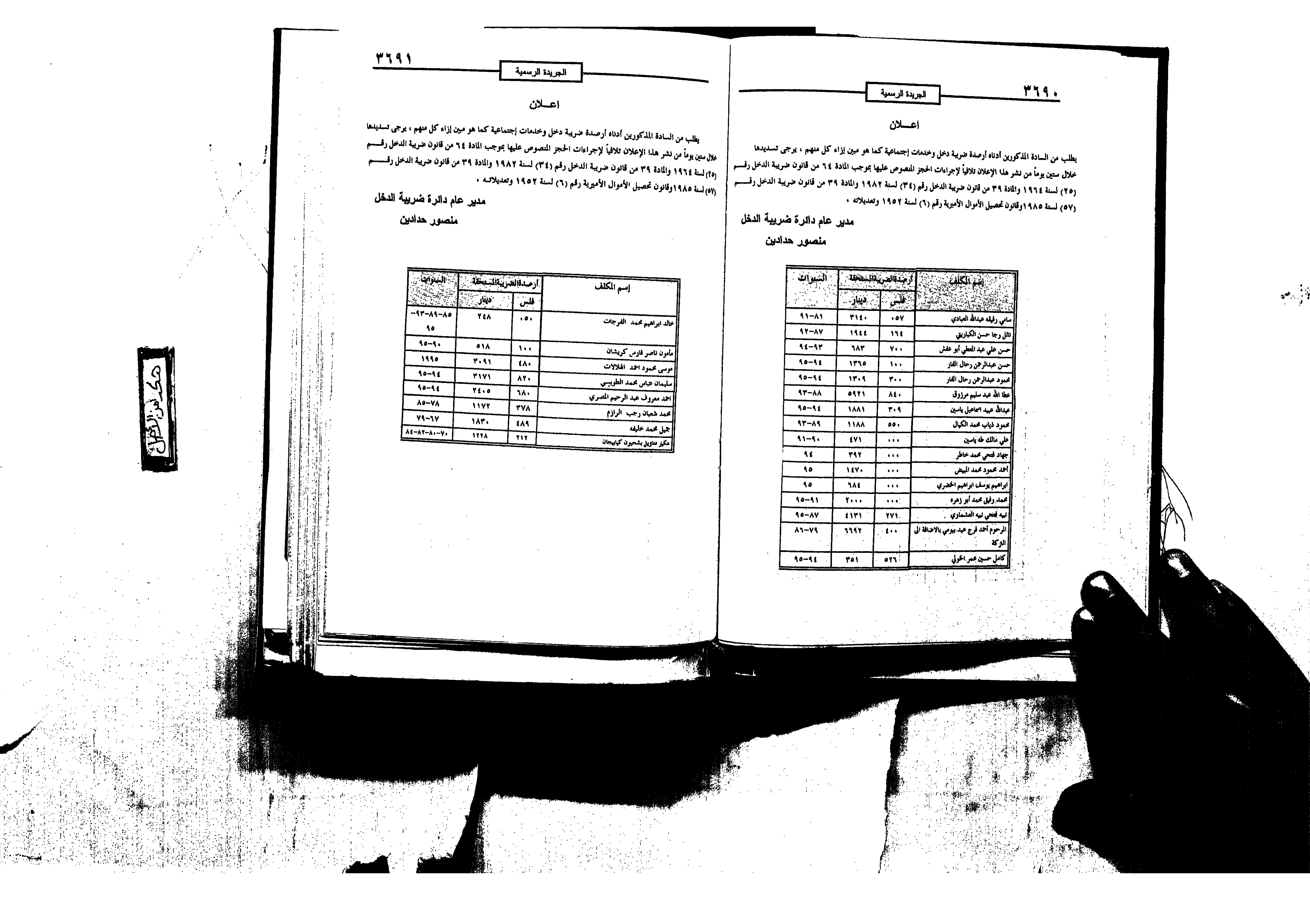
اعــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
عبد الله محمد عبد الهادي الحلواني	--	٣٠٠	٩٣
سمير سعيد عبد اللطيف العلي	--	٥٣٢	٩٣-٩٤
زهير محمود محمد محمد سليم	--	١٦٤٠	٩٤
ابراهيم محمد علي حسن المالي	--	٣١٠	٩٢-٩٤
عيسى محمد ذيب حمادة منصور	--	٢٣٠	٨٦-٩٥
جمانه سمير نجيب الخوري	--	١٣٥	٩٥
ميشيل سمير نجيب الخوري	--	٥٧٠	٩٥
الياس سمير خوري	--	٥٧٠	٩٥
جميل سليم عيسى القبطي	--	٢٢٥	٩٤
صليا سليم عيسى القبطي	--	٢٤٣	٩٤
فائق سليم عيسى القبطي	--	١٨٦	٩٤
الهام بدر فؤاد البشيتي	٩٤٦	١٨٤٧	٨٩-٩٤
خليل حسن خليل الجليخ	٣٦٧	٢٠١	٩٠-٩٥
محمد محمود خالد حسن	٦٠٥	٥٨٧	٨٤-٨٥
سليمان موسى سليمان ابو راشد	٢١٢	٦٠٩	٩٣-٩٤
صلاح يحي رشيد التكروري	٦٢٥	٢٣٥٤	٨١-٨٣
ورثة المرحوم حسين محمد حسين نوفل بالاضافة الى تركته	٥٠٠	١٢٢٦	٧٥-٧٨
صبري يوسف احمد قطان	٢٦٥	٢٣٨٠	٦٨-٨١-٨٥-٨٧
سليم خليل شعشاعة	٥٧٤	١٣٥٦	٦٤-٦٦-٧٨



اعــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ٠

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
سامي رفيقه عبدالله العبادي	٠٥٧	٣١٤٠	٩١-٨١
نائل رجا حسن الكباريتي	١٦٤	١٩٤٤	٩٢-٨٧
حسن علي عبد المعطي ابو علش	٧٠٠	٦٨٣	٩٤-٩٣
حسن عبدالرحمن رحال الفار	١٠٠	١٣٦٥	٩٥-٩٤
محمود عبدالرحمن رحال الفار	٣٠٠	١٣٠٩	٩٥-٩٤
عطا الله عبد سليم مرزوق	٨٤٠	٥٩٢١	٩٣-٨٨
عبدالله عبيد اسماعيل ياسين	٣٠٩	١٨٨١	٩٥-٩٤
محمود دياب محمد الكيال	٥٥٠	١١٨٨	٩٣-٨٩
علي مالك طه ياسين	٠٠٠	٤٧١	٩١-٩٠
جهاد فتحي محمد خاطر	٠٠٠	٣٩٢	٩٤
احمد محمود محمد المبيض	٠٠٠	١٤٧٠	٩٥
ابراهيم يوسف ابراهيم الخضري	٠٠٠	٦٨٤	٩٥
محمد وفيق محمد ابو زهره	٠٠٠	٢٠٠٠	٩٥-٩١
نبيه فتحي نبيه العشماوي	٢٧١	٤١٣١	٩٥-٨٧
المرحوم احمد فرج عيد بيومي بالاضافة الى الزكاة	٤٠٠	٦٦٩٢	٨٦-٧٩
كامل حسين عمر الخولي	٥٢٦	٣٥١	٩٥-٩٤

اعــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ٠

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
خالد ابراهيم محمد الفرجات	٠٥٠	٢٤٨	٨٥-٨٩-٩٣-٩٥
مامون ناصر فارس كريشان	١٠٠	٥١٨	٩٥-٩٠
موسى محمود احمد الملالات	٤٨٠	٣٠٩١	١٩٩٥
سليمان عباس محمد الطوبسي	٨٢٠	٣١٧١	٩٥-٩٤
احمد معروف عبد الرحيم المصري	٦٨٠	٢٤٠٥	٩٥-٩٤
محمد شعبان رجب الرازم	٣٧٨	١١٧٢	٨٥-٧٨
جميل محمد خليفه	٤٨٩	١٨٣٠	٧٩-٦٧
مكيز مناويل بشحبون كهابيجان	٢١٢	١٢٢٨	٨٤-٨٢-٨٠-٧٠

اعـــلان

يطلب من السادة المذكورين ادناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ،

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
المرحوم محمد حسين مصلح الفحماوي بالاضافة لتركته	٣٥٨	٢٤٣٧	٧٨-٧٥
ممدوح حمزه بدير	٥٣٥	١٢٤	٨٤-٦٥
عدنان حمزه بدير	٥٣٥	١٢٤	٨٤-٦٥
عبد الفتاح عطاالله عايش	٢١٥	١١٧٨	٧٩-٧٥
محمد عبدالله محمد حمدان	٠٦٤	٥٤٤	٩٤-٨٩
حسن محمود حسن العشي	٣١٤	٢٥١	٩٥-٨٩
"محمد نصار" سالم عبد الفتاح زلوم	٨٣٩	١١٣	٨٧-٨١
جالد خليل احمد الجمال	٦٠٠	٥٠١	٩٥-٨٢
منور سالم عبد الفتاح زلوم	١٢٥	١٨٨	٨٧-٧٢
نعمان يوسف داوود محمد	٤٢٥	٣٨٦	١٩٩٣
نبيله عبد الكريم الامام	٣٦٥	٤٣٠	٩٤-٧٨
ناصر محمد حسين أبو نصره	٢٠٠	١٢٣	٩٣+٨٩
ملى عواد خليف الشعيبي	٦٢٣	٣٣٦	٩٤-٨٧
ناريمان صادق عبد الكريم الامام	٣٢	١١٢	٩٤-٨١
حسن محمود حسن العشي	٣١٤	٢٥١	٩٥-٨٩

اعـــلان

يطلب من السادة المذكورين ادناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديد خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ،

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
هدى عبد الكريم الامام	٩٢٠	٢٦١	٩٢-٨١
رفيـــــق السعيد	٥٧٥	١٨٩	٧٥-٧٣
عالده محمد عوض الكرام	٥٥٠	١٢٥	٧٤-٧٣
محمد قسيم "محمد السودي" الروسان	٧٣٠	٩٠٨	٩٣-٨٨
عصام محمد عبد الفتاح شحروري	٨١٠	٩٤٢	٩٢-٧٧
محمد يوسف حامد زهره	٤٢٦	٢٠٤	٩٤+٨٥-٧٩
عبدالله محمود بشير قدوره	٥٨٠	٣٨٧	٩٥-٨٦
حامد يوسف حامد زهره	٥٢٦	١١٩	٨١-٧٩
فاروق شمس الدين الخطيب	٩٠٧	١٧٠	٩٤-٩١
قاسم حسين قراده	٦٥٠	٣٠٨	٧٨-٦٩
حامد شحده ابو جنيد	٧٥٠	١٤٥	٨٨-٧٨
وليفه العكريتي	٤٤	١٣٦	٨٤-٦٥
عزمي فلاح اسماعيل الرشق	١٠	١٢٤٤	٩٢-٩٠
سميحه شمس الدين الخطيب	٢٢٠	٣٩٨	٩٥-٨٧
ناديه احمد صالح الحوراني	٠٦٦	٢٥١	٨٣-٧٧

اعلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
شوكت عبد السيد العبادي	٦٠٠	٤٤٦	٦٦-٧٣
عبد الرحمن احمد سليمان ابو خليف	٦٥٣	١٣٥٧	-
خاشو كيفورك باليان	٢٠٧	١٥٢١	٦٨-٧٧
حسن محمد محمود البايض	٨٩٠	١٥٨٣	٦٧-٧٨
طه محمد حمدان حسين	٢٨٠	٣١٣	٦٩-٧٩
سعيد منيب الكيالي	٤٠٠	٥٣٢	٧٤-٧٦
عبدالله حسن حسين شرف	٩٠٥	٢١٣٧	٦٨-٩٥
محمد موسى سليمان عبد القادر مقبل	٦١١	٢٢٤٦	٩١-٩٤
المرحوم محمد علي النقيب بالاضافة لتركته	٣١٥	٤٣٢	٦٤-٧٤
عبد الرحيم عبد الرحمن عبد الفتاح الحجاوي	٨٠٠	١٦٣٦	٧٩-٨٣
المرحوم مصطفى عبد الخالق سعيد الصدر بالاضافة لتركته	٣٠٠	٨٣٧	٨٧-٩٢
المرحوم غالب اسماعيل الشربجي بالاضافة لتركته	٤٦١	٥١٦	٦٤-٧٧
عادل علي حسن ابو السمن	١٣٥	٤٧١١	٩١-٩٣
محمد علي خضير الجمال	٩٧٠	٢١١٩	٨٧-٩٣

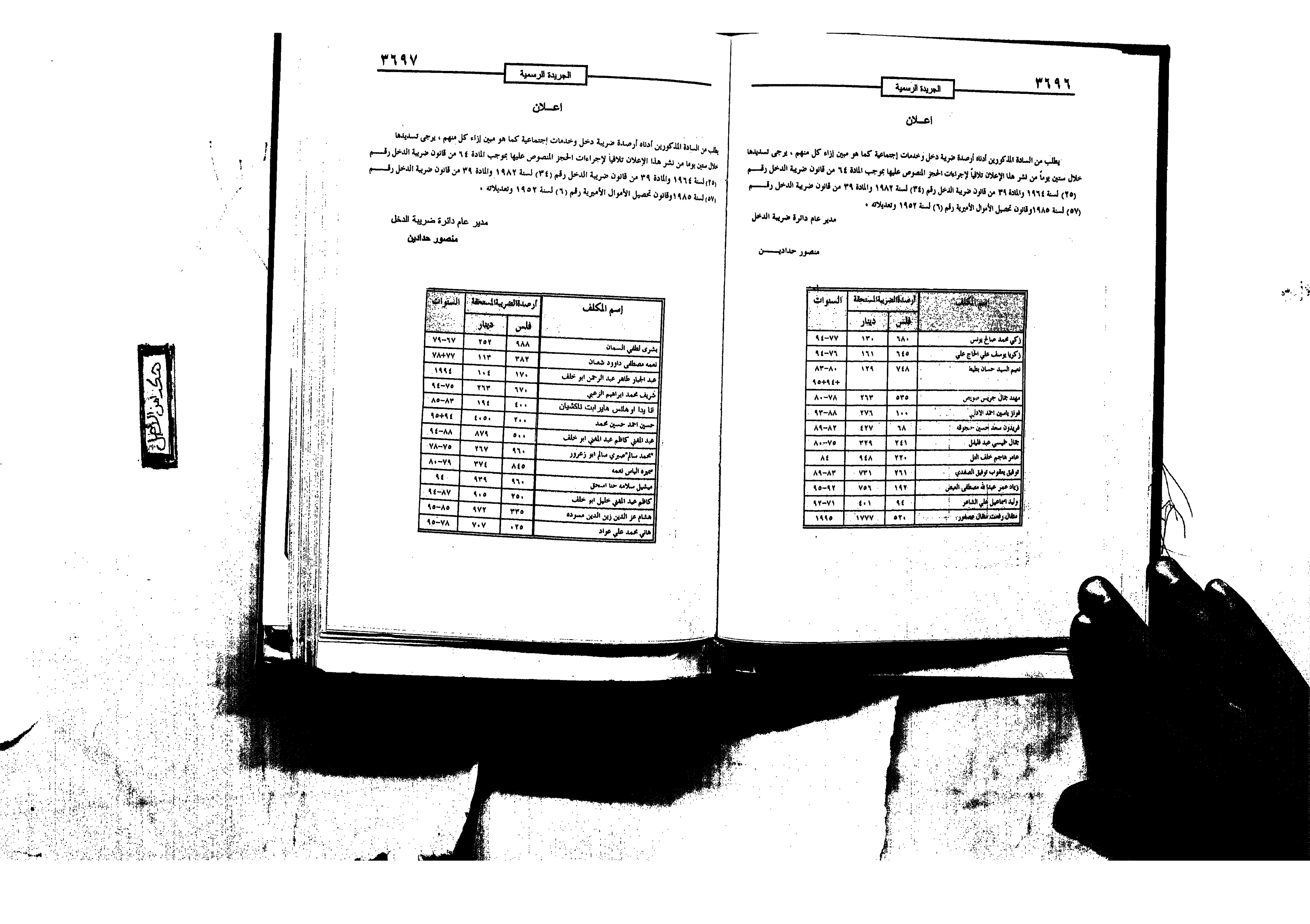
إعـــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
سعديه خليل محمد البس	٦٦٠	١٠٥٦	٨٤-٨٧
عيسى سليمان عبد الغني الطيراوي	٠٣٠	٧٩١١	٧٩+٨١+ ٨٣-٩٥
يوسف سالم حسن العتال	٦١١	٣٩٧٣	٩٥
المرحوم الياس بشاره شبلي السروجي بالاضافة الى تركته	٦٩٥	١٣٥٤٠	٧٨-٩٤
المرحوم عبده كامل محمد ملحس بالاضافى لتركته	٥١١	١٣٥١	٦٦-٧١
اسماعيل ابراهيم ذيب الحاج ذيب	١٠٠	٣٣٠	٨٠-٨٥
برهان محمد يحيى ابو سماحه	٩٥	٤٤٤	٩٣-٩٤
زكي رشاد راشد بهلول	٧٢٠	٣٩٤	٧٨-٨١





اعــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ٠

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حداديــــن

اسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
زكي محمد صالح يونس	٦٨٠	١٣٠	٧٧-٩٤
زكريا يوسف علي الحاج علي	٦٤٥	١٦١	٧٦-٩٤
نعيم السيد حسان بطيط	٧٤٨	١٢٩	٨٠-٨٣ +٩٤+٩٥
مهند جمال جريس صويص	٥٣٥	٢٦٣	٧٨-٨٠
فواز ياسين احمد الادلبي	١٠٠	٢٧٦	٨٨-٩٣
فريدون سعد حسين حجوقه	٦٨	٤٢٧	٨٢-٨٩
جمال عيسى عبد قليلل	٢٤١	٣٢٩	٧٥-٨٠
عامر هاجم خلف التل	٢٢٠	٩٤٨	٨٤
توفيق يعقوب توفيق الصفدي	٢٦١	٧٣١	٨٣-٨٩
زياد عمر عبدالله مصطفى العيض	١٩٢	٧٥٦	٩٢-٩٥
وليد اسماعيل علي الشاعر	٩٤	٤٠١	٧١-٩٢
مثقال رفعت مثقال عصفور	٥٢٠	١٧٧٧	١٩٩٥

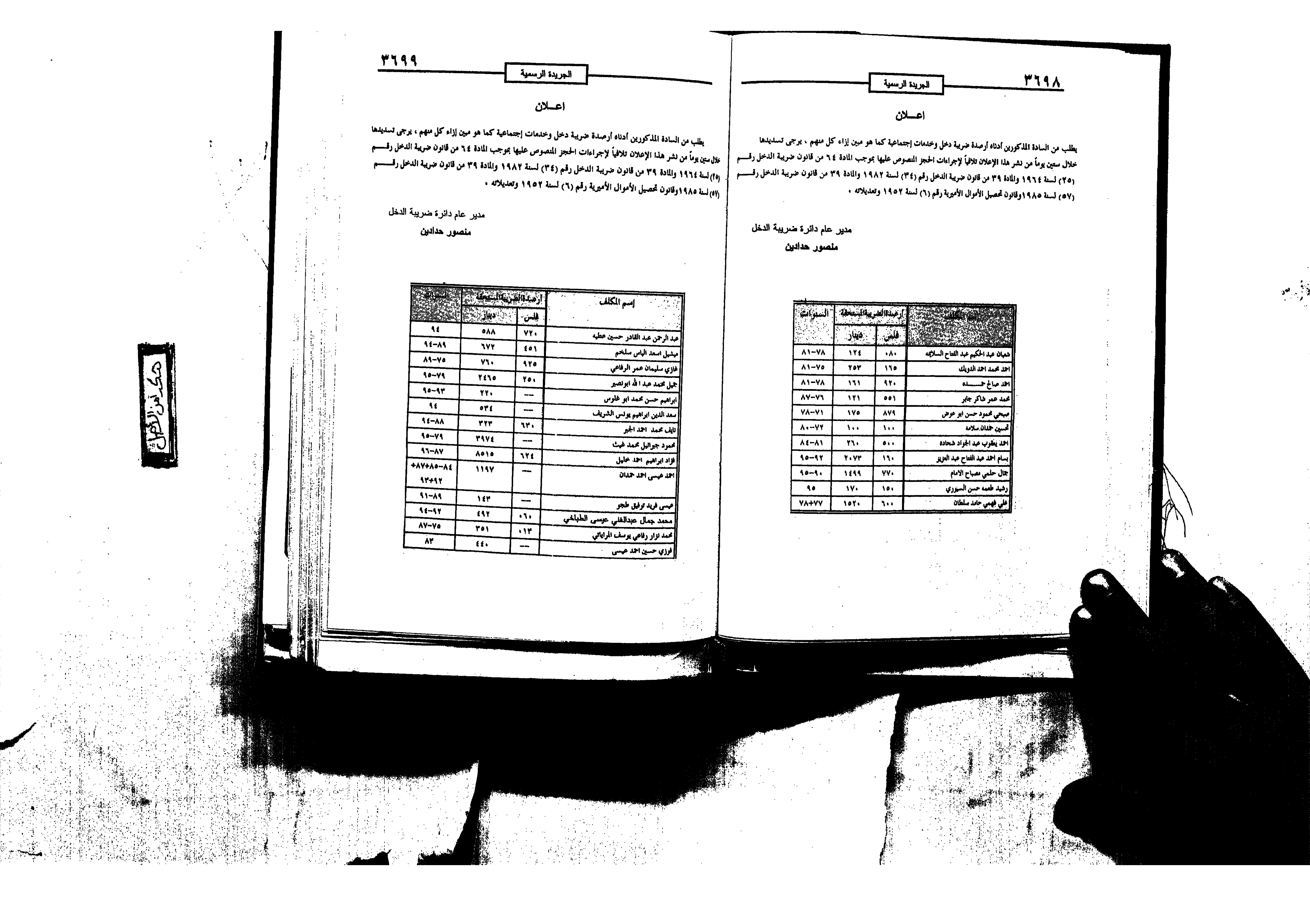
اعــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ٠

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
بشرى لطفي السمان	٩٨٨	٢٥٢	٦٧-٧٩
نعمه مصطفى داوود شعبان	٣٨٢	١١٣	٧٧+٧٨
عبد الجبار طاهر عبد الرحمن ابو خلف	١٧٠	١٠٤	١٩٩٤
شريف محمد ابراهيم الزعبي	٦٧٠	٢٦٣	٧٥-٩٤
انا يدا او هانس هايرابت تاكشيان	٤٠٠	١٩٤	٨٣-٨٥
حسين احمد حسين محمد	٢٠٠	٤٠٥٠	٩٤+٩٥
عبد المغني كاظم عبد المغني ابو خلف	٥٠٠	٨٧٩	٨٨-٩٤
"محمد سالم"صبري سالم ابو زعرور	٩٦٠	٢٦٧	٧٥-٧٨
سميره الياس نعمه	٨٤٥	٣٧٤	٧٩-٨٠
ميشيل سلامه حنا اسحق	٩٦٠	٩٣٩	٩٤
كاظم عبد المغني خليل ابو خلف	٧٥٠	٩٠٥	٨٧-٩٤
هشام عز الدين زين الدين مسوده	٣٣٥	٩٧٢	٨٥-٩٥
هاني محمد علي عواد	٠٢٥	٧٠٧	٧٨-٩٥



اعــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
شعبان عبد الحكيم عبد الفتاح السلايمه	٠٨٠	١٢٤	٧٨-٨١
احمد محمد احمد الدويك	١٦٥	٢٥٣	٧٥-٨١
احمد صالح حمــــده	٩٢٠	١٦١	٧٨-٨١
محمد عمر شاكر جابر	٥٥١	١٢١	٧٦-٨٧
صبحي محمود حسن ابو عوض	٨٧٩	١٧٥	٧١-٧٨
محسين حمدان سلامه	١٠٠	١٠٠	٧٢-٨٠
احمد يعقوب عبد الجواد شحاده	٥٠٠	٢٦٠	٨١-٨٤
بسام احمد عبد الفتاح عبد العزيز	١٦٠	٢٠٧٣	٩٢-٩٥
جمال حلمي مصباح الامام	٧٧٠	١٤٩٩	٩٠-٩٥
رشيد طعمه حسن السيوري	١٥٠	١٧٠	٩٥
علي فهمي حامد سلطان	٦٠٠	١٥٢٠	٧٧+٧٨

اعــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
عبد الرحمن عبد القادر حسين عطيه	٧٢٠	٥٨٨	٩٤
ميشيل اسعد الياس سلخم	٤٥١	٦٧٢	٨٩-٩٤
غازي سليمان عمر الرفاعي	٩٢٥	٧٦٠	٧٥-٨٩
جميل محمد عبد الله ابونصير	٢٥٠	٢٤٦٥	٧٩-٩٥
ابراهيم حسن محمد ابو غلوس	---	٢٢٠	٩٣-٩٥
سعد الدين ابراهيم يونس الشريف	---	٥٣٤	٩٤
نايف محمد احمد الجبر	٦٣٠	٣٢٣	٨٨-٩٤
محمود جبرائيل محمد غيث	---	٣٩٧٤	٧٩-٩٥
فؤاد ابراهيم احمد خليل	٦٢٤	٨٥١٥	٨٧-٩٦
احمد عيسى احمد حمدان	---	١١٩٧	٨٤-٨٥+٨٧+ ٩٢+٩٣
عيسى فريد توفيق طجو	---	١٤٣	٨٩-٩١
محمد جمال عبدالغني عيسى الطباخي	٠٦٠	٤٩٢	٩٢-٩٤
محمد نزار رفاعي يوسف المراياتي	٠١٣	٣٥١	٧٥-٨٧
فوزي حسين احمد عيسى	---	٤٤٠	٨٣

اعــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ٠

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
ابراهيم يوسف ابراهيم محمد	٢٢٠	٥١٩٧	٧٦-٩٣
عدنان صقر اسماعيل خليل	٣٧٣	٤١١	٨٥-٩٠
حسام جميل عبد حداد	٩٣٠	٣٣٦	٧٧-٨٠+٨٣-٨٤
هاشم طاهر هاشم البونه	٧٠٠	٣١٥	٨٢-٨٩
مسلم احمد سليمان ابو الشيش	٤١٩	٢١٢٣	٨١+٩٠-٩٥
محمد الذقيل سالم القطارنه	٨٢٢	١٩١١	٧٤-٨١+٨٤-٨٥
سعيد عبد السلام احمد عبد ربه	٩٦٨	٣٢١	٨٦-٨٩
محمد سعيد عبد الله نوفل	٤٩٠	٤٢٤	٧٦-٨١
خالد حسن الشرفاء	٤٧٠	١٠٧٥	٧٠-٧٧
محمد حسن سالم عبد الفتاح	٩٠٠	٥١٣	٧٦-٨١+٩١
حسين علي ايوب	٣٥٠	١٠٩٨	٧١-٨٠
سعد احمد محمد العلوي	٩٨٦	٤٠٣	٨١-٩٠
احمد يوسف الطلاق	١٥٠	٣٨١	٧٤-٧٨
محمد احمد العالول العميمي	٥٠٠	١١٥	٦٧-٧٣
الكحدوه خله صالح كزكز	٨٥٠	٨٦١	٦٩-٩٤
محمد سليمان شاكر العجل	٩٩٨	٣٥٥	٦٨-٧٨

اعــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ٠

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
ابراهيم سليمان السليم الفانك	٠٠٠	٤٥٠	٩٠-٩٣
احمد عقل احمد عبدالغني الشنار	٠٠٠	٣٧٢٠	٩١-٩٤
احمد عبد الرحمن خليل الدباغ	---	٣٦٠٠	٩٠+٩٥
احمد عمر خلف الطراونه	---	٣٥٠	٩٢-٩٥
اكرم حسن محمد الاحمد	---	١٢٣	٩٣-٩٥
ايمن فلاح ذيبان ابو شهاب	---	١٤٤٠	٩١-٩٤
جميل عبد القادر غويتم الشربكي	---	١٦٢٠	٨٠-٨٣
جمال هايل او هانيس بالوسيان	---	١٨٨	٩٤-٩٥
حمد عبد النور طالب المزاريق	---	٣٠٠	٩١-٩٥
حنان احمد مصطفى بركات	---	٤٠٠	١٩٩٥
خليل محمد احمد خليل	---	٢٠٠٠	٩١-٩٥
رافع احمد ناصر عبد الرزاق	---	٢٥٠	٨٦-٩٣
رضا عايد خليفه الخلايله	---	٤٢٥	٩١-٩٤
سليم " الحاج احمد " ابراهيم ابو علي	---	١٨٦٠	٨٢-٩٥
ورثة شرلبوس جورج سوعيد ابوغلو بالاضافة الى تركته	---	١٣٢٠	١٩٩٣

اعـــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ٠

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
عز الدين سالم محمد الهاجنه	-	٥٨٥	٩٥-٨٩
علي نمر صالح أبو قنديل	---	١٠٠	٩٤-٨٥
عمر خطاب عمر سكجها	-	٣٧١	٩٤-٩٢
غالب عبدالرحيم ابراهيم عبدالرحيم	---	١٢٠	٩٥-٩١
ماهر صالح ذيبان أبو شهاب	---	٨٨٠	٩٥-٩٣
محمد فهمي أحمد ياسين	-	٧٧٠	٩٥-٨٦
محمد أحمد" محمد حسن " حسد	-	١٩٥	٩٢-٨٥
محمد يوسف حسن جاد الله	---	٣٩٤٢	٩٥-٨١
محمد دخيل مصطفى محمود السردي	---	٥٢٨	٩٠-٨٦
محمد رشاد جلال بسيسو	---	٩٨٤	٩٥-٧٨
" محمد صبحي" مصطفى حسين النجار	---	٣٢٩٦	٩٥-٨٧
محمد يوسف جابر حسن	---	٩١٥	٩٤-٨٦
محمود عبد الله احمد الجلاد	---	٦٨٢	٩٥-٩٠
محمود محمد محمود ابو هندي	---	١٣٥	٩٣-٨٧
مصطفى عوض احمد الزعالي	---	٤٣٥	١٩٩٣
نايف عبد الكريم احمد الاعراب	---	١٩٩٠	٩٥-٩١
نضال حسن محمد الاحمد	٠٠٠	٢٢٥	٩٥-٩٢
نواف عبد عقله المومني	---	٢٠٠	٩٣-٩١
يونس حمدان يونس " العبد يوسف"	---	٢٧٠	٩٥-٨٣

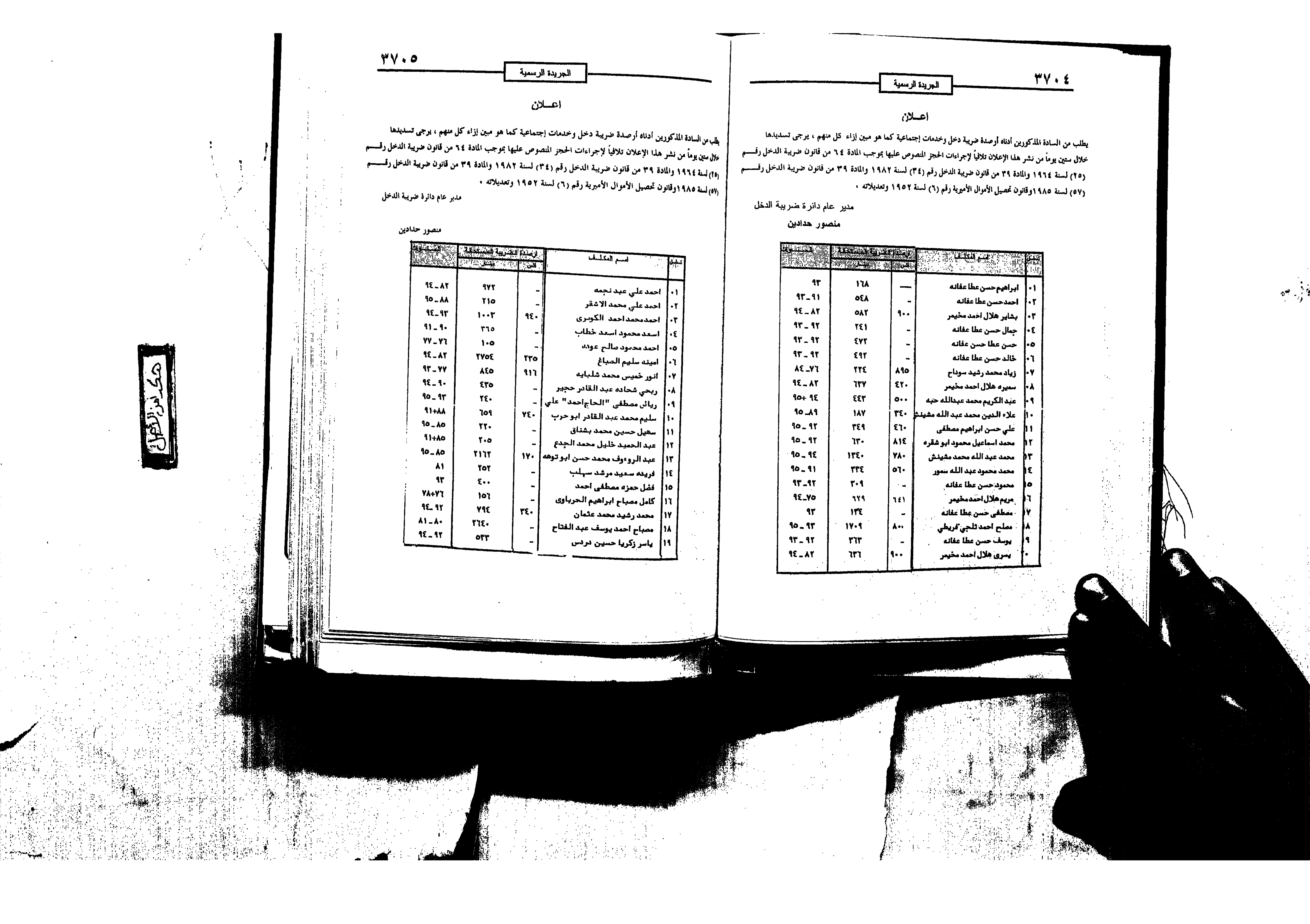
اعـــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ٠

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حداديـــــن

إسم المكلف	ارصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
حسنين شحادة عباس حسنين	٢١٠	٨٤٨	٧٧-٨١+٨٣+ ٨٨-٨٧
عبد محمود محمد عبد الخالق	٩٠٠	٤٧١	٩٢-٨٥
احمد سليم احمد فياض	٦٩٧	٤٧٣	٨٢-٨٠
"محمد منير" حسين محمد ابو علي	٦٠٠	١٤٦٨	٨٥-٧٦
حسن عادل نمر الفتياني	٠٨٠	٧٥٧	٩٤-٨٧
احمد صالح عبد الله ابو زيد	٩٨٠	١١٤٨	٩١-٨٨
عبد الحميد حسن محمود حماد	٠٢٠	٤٠٠	٩٢+٩٠
علي محمد علي علي سقا الله	٨٤٠	١٨٠	٨٤-٧٩
مازن محمد حسن قابرق	٩٤٢	١٦٦٣	٩٤-٩٢
محمد عبد الله عبد اللطيف ابو فارس	٦٩٠	٢٣٩	٨٤-٧٦
ذيب محمد احمد بدويه	--	٤٥٠	٩٤
زاهي عبد الغني اسعد خليل	٨٥٠	٣٩٩	٨٦-٧٧
عبد الله نهار عبد الرحمن احمد	٤٦٠	٥٣٥	٨٠-٧٩
عبد الرحمن ابراهيم احمد العداسي	٤٦٨	٢٧٦٣	٩٠-٨٨
جاسر محمد خالد	٧٧٥	٨١٩	٧٩-٧٧
صبحي اسماعيل محمد رمضان	--	٦٦٠	٩٠-٨٢
" محمد سليم " علي سليم البلتاجي	٧٨٠	٧٦٨	٩٠-٧٧



اعــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

تسلسل	اسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
٠١	ابراهيم حسن عطا عفانه	—	١٦٨	٩٣
٠٢	احمد حسن عطا عفانه	-	٥٤٨	٩١ـ٩٣
٠٣	بشاير هلال احمد مخيمر	٩٠٠	٥٨٢	٨٢ـ٩٤
٠٤	جمال حسن عطا عفانه	-	٢٤١	٩٢ـ٩٣
٠٥	حسن عطا حسن عفانه	-	٤٧٢	٩٢ـ٩٣
٠٦	خالد حسن عطا عفانه	-	٤٩٢	٩٢ـ٩٣
٠٧	زياد محمد رشيد سوداح	٨٩٥	٢٢٤	٧٦ـ٨٤
٠٨	سميره هلال احمد مخيمر	٤٢٠	٦٣٧	٨٢ـ٩٤
٠٩	عبد الكريم محمد عبدالله حنبه	٥٠٠	٤٤٣	٩٤ +٩٥
١٠	علاء الدين محمد عبد الله مشينش	٣٤٠	١٨٧	٨٩ـ٩٥
١١	علي حسن ابراهيم مصطفى	٤٦٠	٣٤٩	٩٢ـ٩٥
١٢	محمد اسماعيل محمود ابو شقره	٨١٤	٦٣٠	٩٢ـ٩٥
١٣	محمد عبد الله محمد مشينش	٧٨٠	١٣٤٠	٩٤ـ٩٥
٤	محمد محمود عبد الله سمور	٥٦٠	٣٣٤	٩١ـ٩٥
٥	محمود حسن عطا عفانه	-	٣٠٩	٩٢ـ٩٣
٦	مريم هلال احمد مخيمر	٦٤١	٦٢٩	٧٥ـ٩٤
٧	مصطفى حسن عطا عفانه	-	١٣٤	٩٣
٨	مصلح احمد ثلجي "قريطي	٨٠٠	١٧٠٩	٩٣ـ٩٥
٩	يوسف حسن عطا عفانه	-	٣٦٣	٩٢ـ٩٣
٠	يسرى هلال احمد مخيمر	٩٠٠	٦٣٦	٨٢ـ٩٤

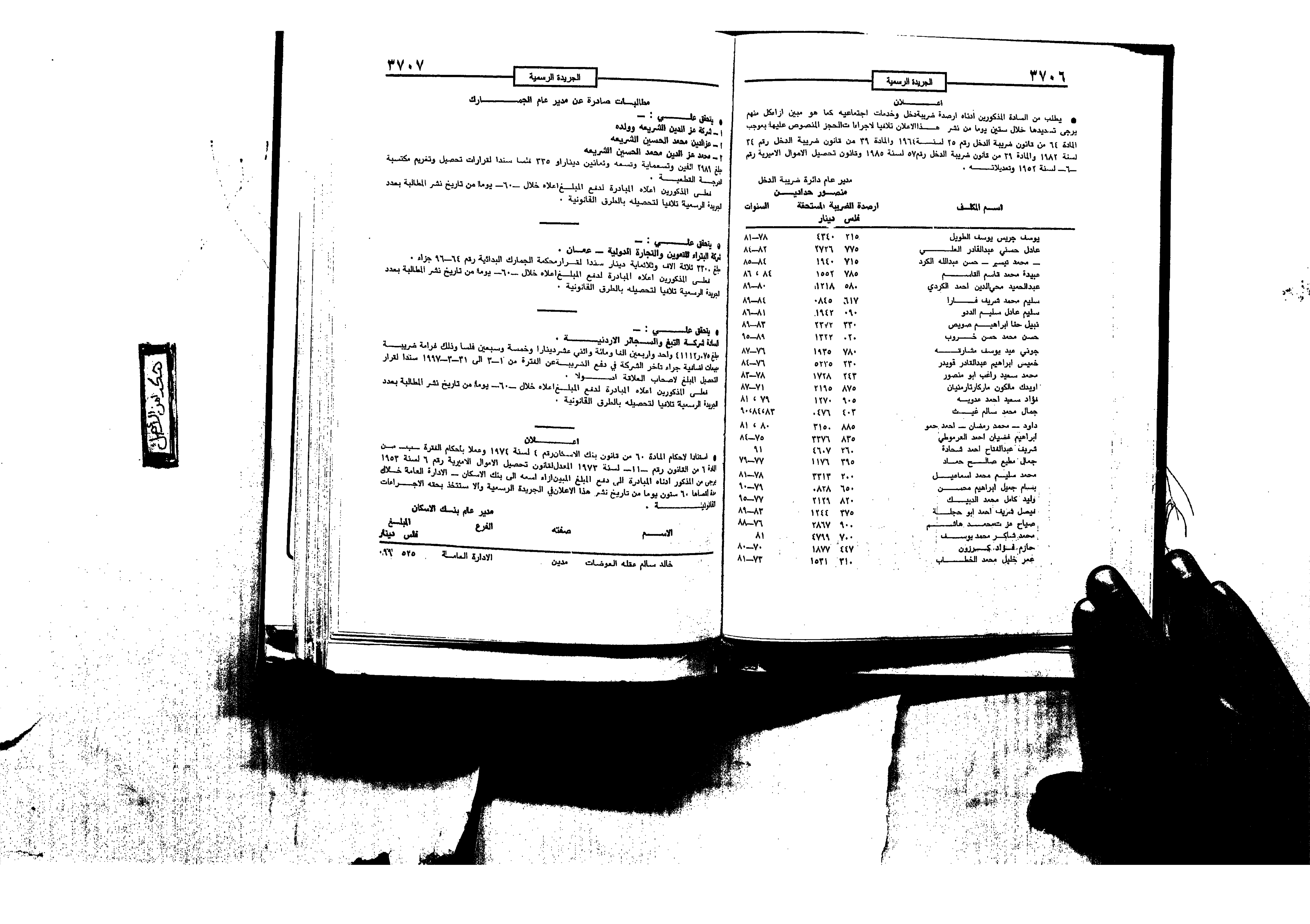
اعــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

تسلسل	اسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
٠١	احمد علي عبد نجمه	-	٩٧٢	٨٢ـ٩٤
٠٢	احمد علي محمد الاشقر	-	٢١٥	٨٨ـ٩٥
٠٣	احمد محمد احمد الكوبري	٩٤٠	١٠٠٣	٩٣ـ٩٤
٠٤	اسعد محمود اسعد خطاب	-	٣٦٥	٩٠ـ٩١
٠٥	احمد محمود صالح عوده	-	١٠٥	٧٦ـ٧٧
٠٦	امينه سليم الصباغ	٢٣٥	٢٧٥٤	٨٢ـ٩٤
٠٧	انور خميس محمد شلبايه	٩١٦	٨٤٥	٧٧ـ٩٣
٠٨	ربحي شحاده عبد القادر حجير	-	٤٣٥	٩٠ـ٩٤
٠٩	ريائى مصطفى "الحاجاحمد" علي	-	٢٤٠	٩٣ـ٩٥
١٠	سليم محمد عبد القادر ابو حرب	٧٤٠	٦٥٩	٨٨+٩١
١١	سهيل حسين محمد بشناق	-	٢٢٠	٨٥ـ٩٥
١٢	عبد الحميد خليل محمد الجدع	-	٢٠٥	٨٥+٩١
١٣	عبد الروءوف محمد حسن ابو توهه	١٧٠	٢١٦٢	٨٥ـ٩٥
١٤	فريده سعيد مرشد سهلب	-	٢٥٢	٨١
١٥	فضل حمزه مصطفى احمد	-	٤٠٠	٩٣
١٦	كامل مصباح ابراهيم الحرباوى	-	١٥٦	٧٦+٧٨
١٧	محمد رشيد محمد عثمان	٣٤٠	٧٩٤	٩٢ـ٩٤
١٨	مصباح احمد يوسف عبد الفتاح	-	٢٦٤٠	٨٠ـ٨١
١٩	ياسر زكريا حسين دردس	-	٥٣٣	٩٢ـ٩٤



اعــــــــلان

● يطلب من السادة المذكورين أدناه ارصدة ضريبةدخل وخدمات اجتماعيه كما هو مبين ازاءكل منهم يرجى تـديدها خلال ستين يوما من نشر هـــــذاالاعلان تلافيا لاجراءا تالحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم ٢٥ لسنـــــة١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم ٢٤ لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم٥٧ لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ـــ٦ـــ لسنة ١٩٥٢ وتعديلاتـــــــه .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
منصـــور حداديـــــن

اســـم المكلـــف	ارصدة الضريبية المستحقة دينار	فلس	السنوات
يوسف جريس يوسف الطويل	٢١٥	٤٣٤٠	٨١ـــ٧٨
عادل حسني عبدالقادر العلـــــــــي	٧٧٥	٢٧٢٦	٨٤ـــ٨٢
ـــ محمد تيسير ـــ حسن عبدالله الكرد	٧١٥	١٩٤٠	٨٥ـــ٨٤
مبيدة محمد قاسم القاســـــــم	٧٨٥	١٥٥٢	٨٦ ، ٨٤
عبدالحميد محيالدين احمد الكردي	٥٨٠	،١٢١٨	٨٩ـــ٨٠
سليم محمد شريف فـــــــارا	،٦١٧	٠٨٤٥	٨٩ـــ٨٤
سليم عادل سليـــم الددو	٠٩٠	.١٩٤٢	٨٦ـــ٨١
نبيل حنا ابراهيـــــم صويص	٣٣٠	٢٣٧٢	٨٩ـــ٨٣
حسن محمد حسن خـــــروب	.٢٠	١٣٢٢	٩٥ـــ٨٩
جوني عيد يوسف مشارقـــــــــه	٧٨٠	١٩٣٥	٨٧ـــ٧٦
خميس ابراهيم عبدالقادر قويدر	٢٣٠	٥٢٢٥	٨٤ـــ٧٦
محمد سعيد راغب ابو منصور	٢٤٣	١٧٢٨	٨٣ـــ٧٨
اويدك مالكون ماركارتارمنيان	٨٧٥	٢١٩٥	٨٧ـــ٧١
فؤاد سعيد احمد عدويـــه	٩٠٥	١٢٧٠	٨١ ، ٧٩
جمال محمد سالم غيـــــث	٤٠٣	.٤٧٦	٩٠،٨٤،٨٣
داود ـــ محمد رمضان ـــ احمد حمو	٨٨٥	٣١٥٠	٨١ ، ٨٠
ابراهيم غضيان احمد العرموطي	٨٣٥	٣٣٧٦	٨٤ـــ٧٥
شريف عبدالفتاح احمد شحادة	٢٦٠	٤٦٠٧	٩١
جمال مطيع صالـــــح حمـــاد	٣٩٥	١١٧٦	٧٩ـــ٧٧
محمد سليـــم محمد اسماعيـــــل	٢٠٠	٣٣١٣	٨١ـــ٧٨
بسام جميل ابراهيم محســــــــن	٦٥٠	٠٨٢٨	٩٠ـــ٧٩
وليد كامل محمد الدبيـــــك	٨٢٠	٢١٢٩	٩٥ـــ٧٧
فيصل شريف احمد ابو حجلـــــة	٣٧٥	١٢٤٤	٨٩ـــ٨٣
صباح عز تمحمـــــــد هاشـــــــم	٩٠٠	٢٨٦٧	٨٨ـــ٧٦
محمد شاكـــر محمد يوســــــف	٧٠٠	٤٧٩٩	٨١
حازم فـــؤاد كـــبرزون	٤٤٧	١٨٧٧	٨٠ـــ٧٠
عمر خليل محمد الخطـــــــاب	٣١٠	١٥٣١	٨١ـــ٧٣

مطالبـــات صادرة عن مدير عام الجمــــــــــارك

● يتحقق علـــــــي : ـــ
١ ـ شركة عز الدين الشريعه وولده
٢ ـ عزالدين محمد الحسين الشريعه
٣ ـ محمد عز الدين محمد الحسين الشريعه
مبلغ ٢٩٨٩ الفين وتسعماية وتسعه وثمانين ديناراو ٣٣٥ فلسا سندا لقرارات تحصيل وتغريم مكتسبة الدرجـــــة القطعيـــــة .
فعلـى المذكورين اعلاه المبادرة لدفع المبلـــغاعلاه خلال ـــ٦٠ـــ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

● يتحقق علـــــــي : ـــ
شركة البتراء للتموين والتجارة الدولية ـــ عمـــان .
مبلغ ٣٣٠٠ ثلاثة الاف وثلاثماية دينار سندا لقـــرارمحكمة الجمارك البدائية رقم ٦٤ـــ٩٦ جزاء .
فعلـى المذكورين اعلاه المبادرة لدفع المبلـــغاعلاه خلال ـــ٦٠ـــ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

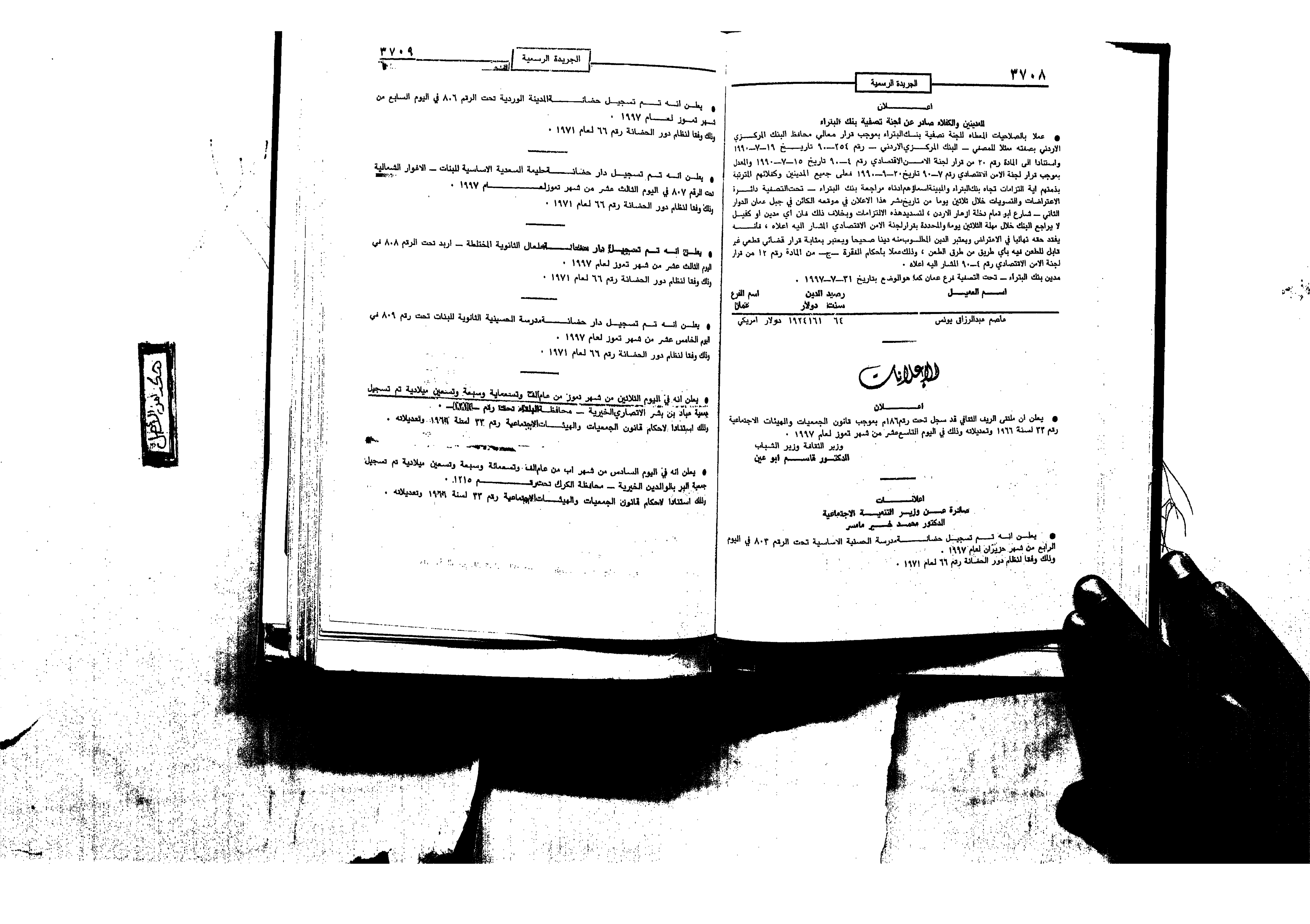
● يتحقق علـــــــي : ـــ
السادة شركـــة التبغ والســـجائر الاردنيــــــــــــة .
مبلغ ٤١١١٢،٠٧٥ واحد واربعين الفا ومائة واثني عشرديناراً وخمسة وسبعين فلسا وذلك غرامة ضريبــــة مبيعات اضافية جراء تاخر الشركة في دفع الضريبــــةعن الفترة من ١ـــ٣ الى ٣١ـــ٣ـــ١٩٩٧ سندا لقرار التحصيل المبلغ لاصحاب العلاقة اصــــــولا .
فعلـى المذكورين اعلاه المبادرة لدفع المبلـــغاعلاه خلال ـــ٦٠ـــ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

اعـــــــــلان

● استنادا لاحكام المادة ٦٠ من قانون بنك الاسكانرقم ٤ لسنة ١٩٧٤ وعملا باحكام الفقرة ـــبـــ مـــن المادة ٦ من القانون رقم ـــ١١ـــ لسنة ١٩٧٣ المعدلقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ٦ لسنة ١٩٥٣ يرجى من المذكور ادناه المبادرة الى دفع المبلغ المبينازاء اسمه الى بنك الاسكان ـــ الادارة العامة خـــلال مدة اقصاها ٦٠ ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلانفي الجريدة الرسمية والا ستتخذ بحقه الاجــــــراءات القانونيـــــــــــة .

مدير عام بنـــك الاسكان

الاســــم	صفته	الفرع	المبلـــغ دينار	فلس
خالد سالم عقله العوضات	مدين	الادارة العامـــة	٥٢٥	،٠٩٩



اعـــــلان

للمدينين والكفلاء صادر عن لجنة تصفية بنك البتراء

● عملا بالصلاحيات المعطاه للجنة تصفية بنك البتراء بموجب قرار معالي محافظ البنك المركزي الاردني بصفته ممثلا للمصفي — البنك المركزي الاردني — رقم ٢٥٤—٩٠ تاريخ ١٩—٧—١٩٩٠ واستنادا الى المادة رقم ٢٠ من قرار لجنة الامن الاقتصادي رقم ٤—٩٠ تاريخ ١٥—٧—١٩٩٠ والمعدل بموجب قرار لجنة الامن الاقتصادي رقم ٧—٩٠ تاريخ ٢٠—٩—١٩٩٠ فعلى جميع المدينين وكفلائهم المترتبة بذمتهم اية التزامات تجاه بنك البتراء والمبينة اسماؤهم ادناه مراجعة بنك البتراء — تحت التصفية دائرة الاعتراضات والتسويات خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في موقعه الكائن في جبل عمان الدوار الثاني — شارع ابو تمام دخلة ازهار الاردن ، لتسديد هذه الالتزامات وبخلاف ذلك فان اي مدين او كفيل لا يراجع البنك خلال مهلة الثلاثين يوما والمحددة بقرار لجنة الامن الاقتصادي المشار اليه اعلاه ، فانه يفقد حقه نهائيا في الاعتراض ويعتبر الدين المطلوب منه دينا صحيحا ويعتبر بمثابة قرار قضائي قطعي غير قابل للطعن فيه باي طريق من طرق الطعن ، وذلك عملا باحكام الفقرة —ج— من المادة رقم ١٢ من قرار لجنة الامن الاقتصادي رقم ٤—٩٠ المشار اليه اعلاه .

مدين بنك البتراء — تحت التصفية فرع عمان كما هو الوضع بتاريخ ٣١—٧—١٩٩٧ .

اسم العميل	رصيد الدين سنتا	رصيد الدين دولار	اسم الفرع عمان
عاصم عبدالرزاق يونس	٦٤	١٩٢٤١٦١	دولار امريكي

الإعلانات

اعـــــلان

● يعلن ان ملتقى الريف الثقافي قد سجل تحت رقم ١٨٦م بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته وذلك في اليوم التاسع عشر من شهر تموز لعام ١٩٩٧ .

وزير الثقافة وزير الشباب
الدكتور قاسم ابو عين

اعلانات
صادرة عن وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور محمد خير مامسر

● يعلن انه تم تسجيل حضانة مدرسة الحصنية الاساسية تحت الرقم ٨٠٣ في اليوم الرابع من شهر حزيران لعام ١٩٩٧ .
وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ .

● يعلن انه تم تسجيل حضانة المدينة الوردية تحت الرقم ٨٠٦ في اليوم السابع من شهر تموز لعام ١٩٩٧ .
وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ .

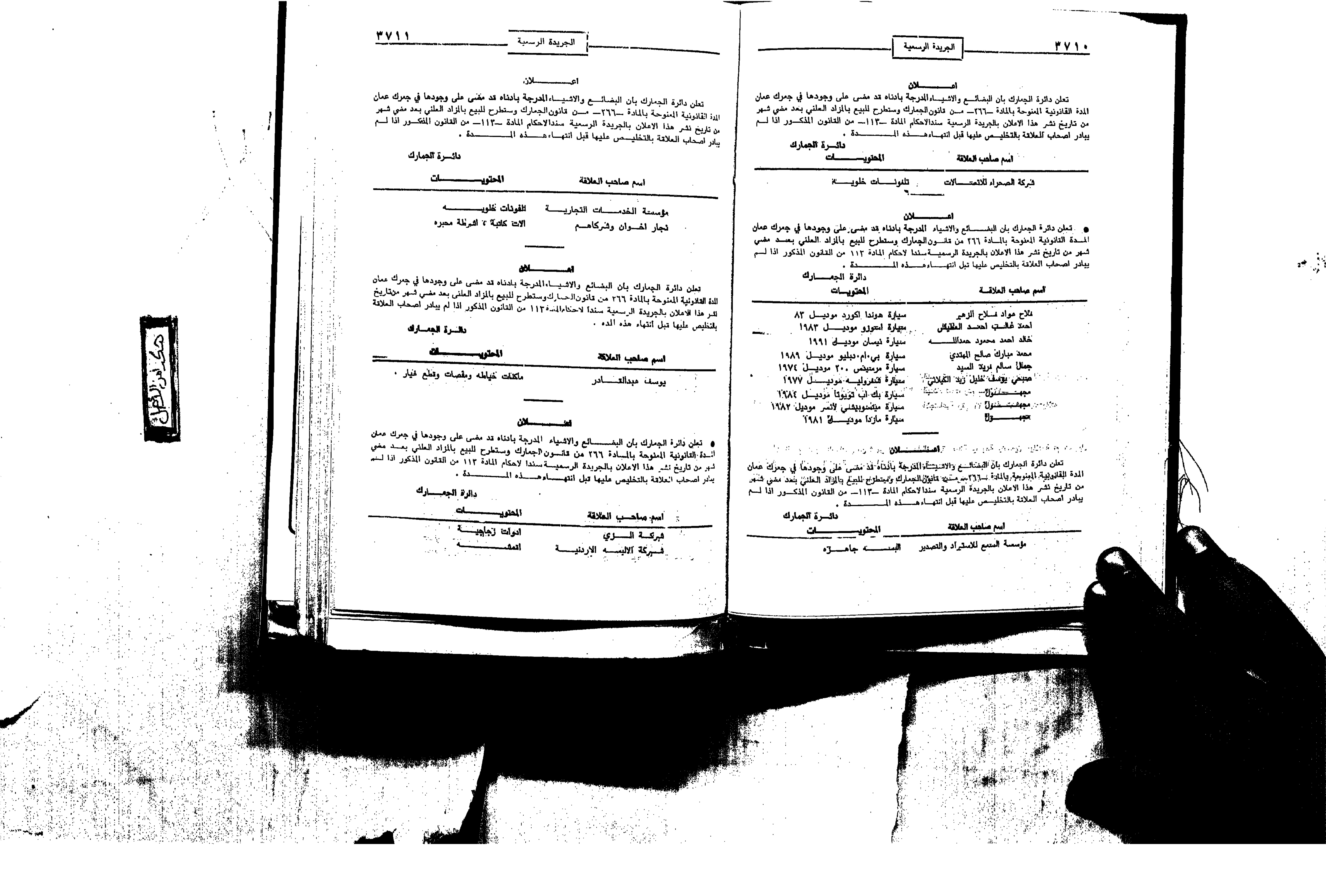
● يعلن انه تم تسجيل دار حضانة حليمة السعدية الاساسية للبنات — الاغوار الشمالية تحت الرقم ٨٠٧ في اليوم الثالث عشر من شهر تموز لعام ١٩٩٧ .
وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ .

● يعلن انه تم تسجيل دار حضانة العمال الثانوية المختلطة — اربد تحت الرقم ٨٠٨ في اليوم الثالث عشر من شهر تموز لعام ١٩٩٧ .
وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ .

● يعلن انه تم تسجيل دار حضانة مدرسة الحسينية الثانوية للبنات تحت رقم ٨٠٩ في اليوم الخامس عشر من شهر تموز لعام ١٩٩٧ .
وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ .

● يعلن انه في اليوم الثلاثين من شهر تموز من عام الف وتسعماية وسبعة وتسعين ميلادية تم تسجيل جمعية عباد بن بشر الانصاري الخيرية — محافظة البلقاء تحت رقم —[illegible]— .
وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته .

● يعلن انه في اليوم السادس من شهر اب من عام الف وتسعمائة وسبعة وتسعين ميلادية تم تسجيل جمعية البر بالوالدين الخيرية — محافظة الكرك تحت رقم ١٢١٥ .
وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته .



اعلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة -٢٦٦- من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة -١١٣- من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
شركة الصحراء للاتصالات	تلفونات خلوية

اعلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
فلاح عواد فلاح الزهير	سيارة هوندا اكورد موديل ٨٣
احمد غالب احمد العليقي	سيارة استوزو موديل ١٩٨٣
خالد احمد محمود حمدالله	سيارة نيسان موديل ١٩٩١
محمد مبارك صالح المهتدي	سيارة بي.ام.دبليو موديل ١٩٨٩
جمال سالم فريد السيد	سيارة مرسيدس ٢٠٠ موديل ١٩٧٤
صبحي يوسف خليل زيد الكيلاني	سيارة شفروليه موديل ١٩٧٧
مجهول	سيارة بك اب تويوتا موديل ١٩٨٤
مجهول	سيارة ميتسوبيشي لانسر موديل ١٩٨٢
مجهول	سيارة مازدا موديل ١٩٨١

اعلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة -٢٦٦- من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة -١١٣- من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
مؤسسة السمع للاستيراد والتصدير	البسة جاهزة

اعلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة -٢٦٦- من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة -١١٣- من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
مؤسسة الخدمات التجارية	تلفونات خلوية
نجار اخوان وشركاهم	الات كاتبة ، اشرطة محبره

اعلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المده .

دائرة الجمارك

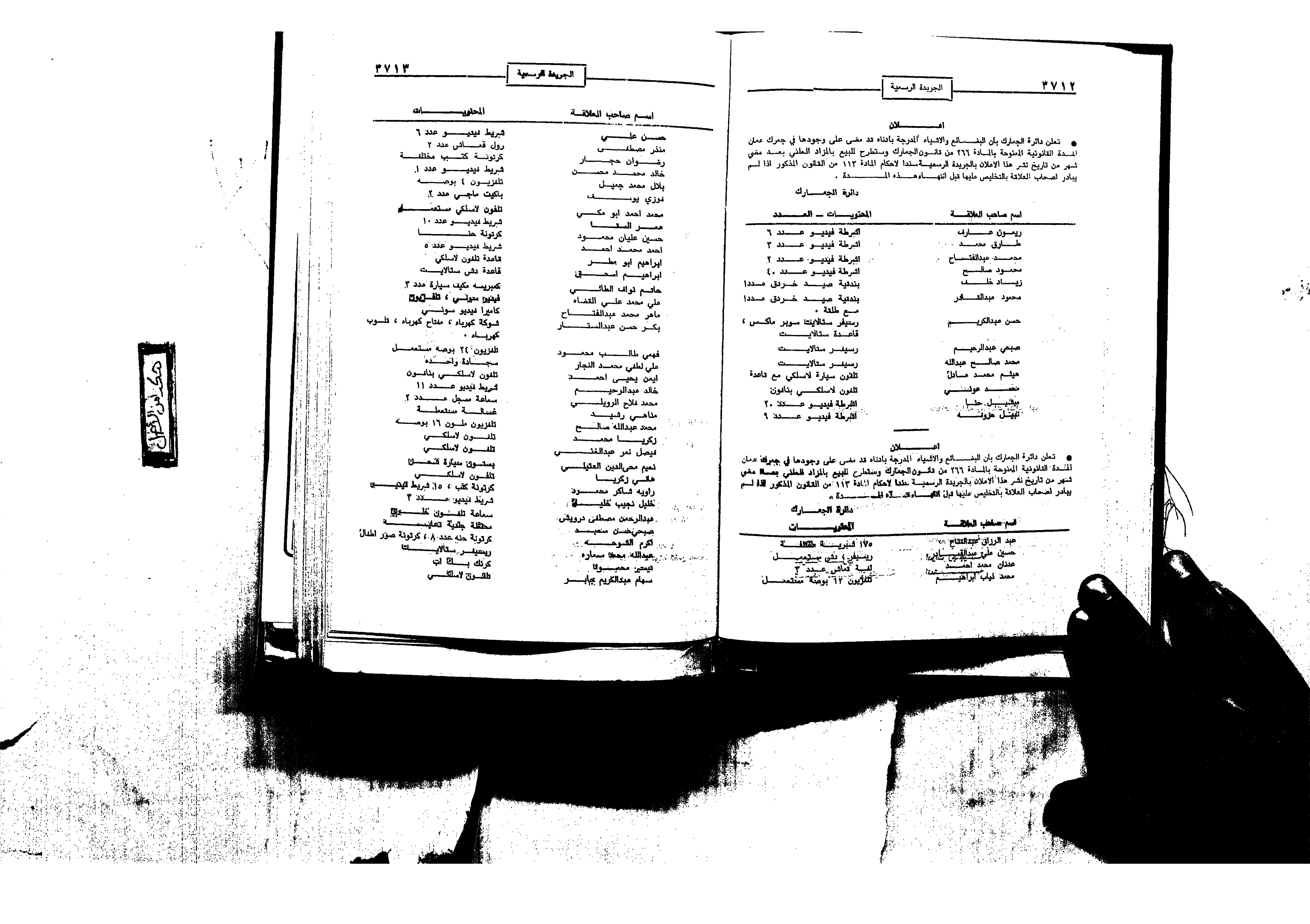
اسم صاحب العلاقة	المحتويات
يوسف عبدالقادر	ماكنات خياطه ومقصات وقطع غيار .

اعلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
شركة الـري	ادوات زجاجية
شركة الالبسه الاردنية	اقمشة



اعلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات ـ العدد
ريمون عارف	اشرطة فيديو عدد ٦
طارق محمد	اشرطة فيديو عدد ٣
محمد عبدالفتاح	اشرطة فيديو عدد ٢
محمود صالح	اشرطة فيديو عدد ٤٠
زياد خلف	بندقية صيد خردق عدد١
محمود عبدالقادر	بندقية صيد خردق عدد١ مع طلقة .
حسن عبدالكريم	رسيفر ستالايت سوبر ماكس ، قاعدة ستالايت
صبحي عبدالرحيم	رسيفر ستالايت
محمد صالح عبدالله	رسيفر ستالايت
هيثم محمد عادل	تلفون سيارة لاسلكي مع قاعدة
محمد عوني	تلفون لاسلكي بنافون
ميشيل حنا	اشرطة فيديو عدد ٢٠
نبيل حلوة	اشرطة فيديو عدد ٩

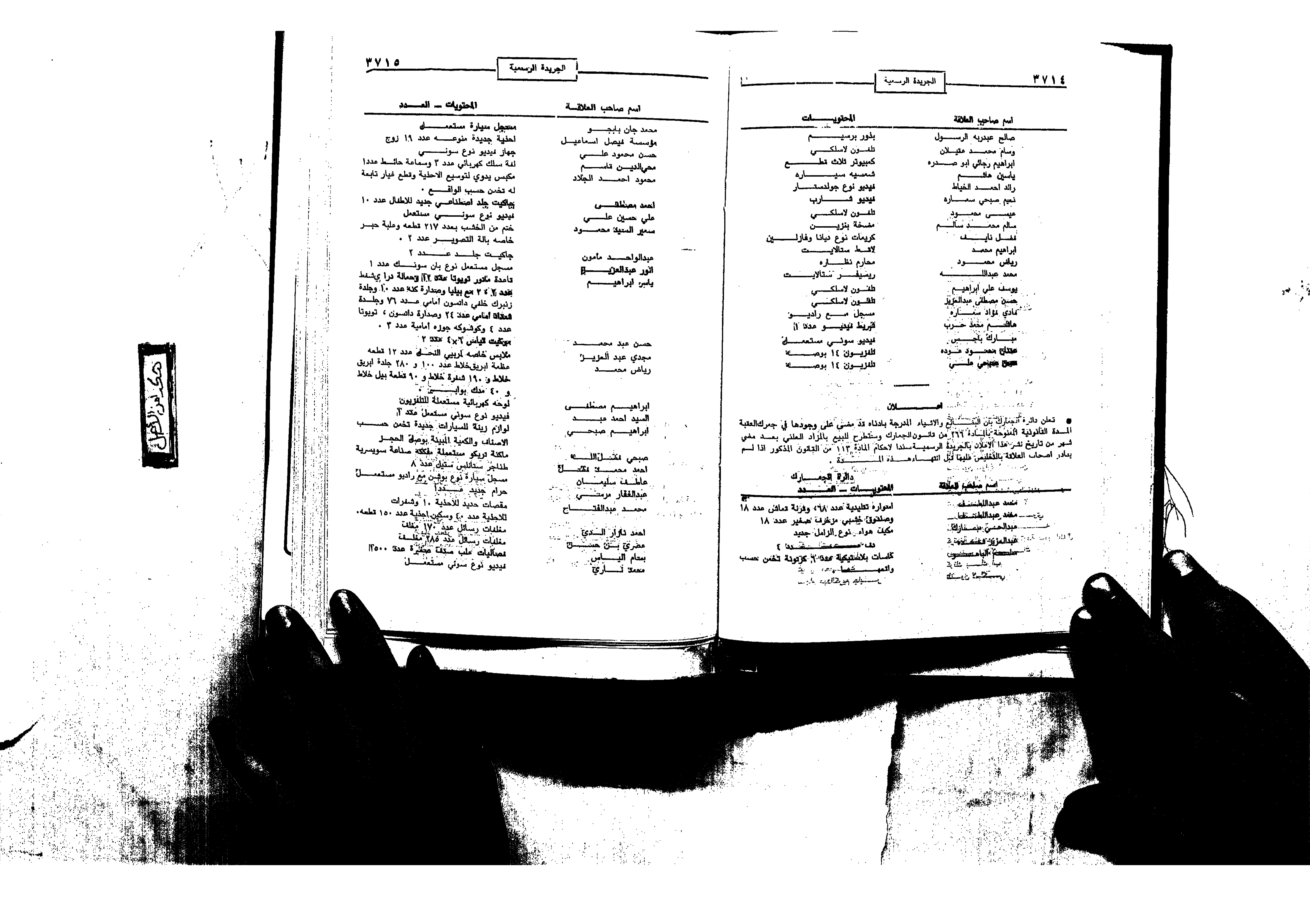
اعلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
عبد الرزاق عبدالفتاح	١٧٥ شبرية مختلفة
حسين علي عبدالقادر	ريسيفر ، دش مستعمل
عدنان محمد احمد	لفة قماش عدد ٣
محمد ذياب ابراهيم	تلفزيون ١٢ بوصة مستعمل

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
حسن علي	شريط فيديو عدد ٦
منذر مصطفى	رول قماش عدد ٢
رضوان حجار	كرتونة كتب مختلفة
خالد محمد محسن	شريط فيديو عدد ١
بلال محمد جميل	تلفزيون ٤ بوصة
فوزي يوسف	باكيت ماجي عدد ٢
محمد احمد ابو مكي	تلفون لاسلكي مستعمل
عمر السقا	شريط فيديو عدد ١٠
حسين عليان محمود	كرتونة حلا
احمد محمد احمد	شريط فيديو عدد ٥
ابراهيم ابو مطر	قاعدة تلفون لاسلكي
ابراهيم اسحق	قاعدة دش ستالايت
حاتم نواف الطائي	كمبريسه مكيف سيارة عدد ٣
علي محمد علي القضاه	فيديو سوني ، تلفزيون
ماهر محمد عبدالفتاح	كاميرا فيديو سوني
بكر حسن عبدالستار	شوكة كهرباء ، مفتاح كهرباء ، تلوب كهرباء .
فهمي طالب محمود	تلفزيون ٢٤ بوصة مستعمل
علي لطفي محمد النجار	سجادة واحده
ايمن يحيى احمد	تلفون لاسلكي بنافون
خالد عبدالرحيم	شريط فيديو عدد ١١
محمد فلاح الرويلي	سماعة مسجل عدد ٢
ماهي رشيد	غسالة مستعملة
محمد عبدالله صالح	تلفزيون ملون ١٦ بوصه
زكريا محمد	تلفون لاسلكي
فيصل نمر عبدالغني	تلفون لاسلكي
نعيم محي الدين العتيلي	بستون سيارة شحن
هاني زكريا	تلفون لاسلكي
راويه شاكر محمود	كرتونة كتب ، ١٥ شريط فيديو
خليل نجيب خليل	شريط فيديو عدد ٣
عبدالرحمن مصطفى درويش	سماعة تلفون خلوي
صبحي حسن سعيد	محفظة جلدية دعايه
اكرم الشوحه	كرتونة حنه عدد ٨٠ ، كرتونة صور اطفال
عبدالله محمد سماره	ريسيفر ستالايت
تيسير محيسن	كرنك بلاك اب
سهام عبدالكريم جابر	تلفون لاسلكي



اسم صاحب العلاقة	المحتويـــات
صالح عبدربه الرســول	بذور برسيـــم
وسام محمــد عتيلان	تلفــون لاسلكــي
ابراهيم رجائي ابو صــدره	كمبيوتر ثلاث قطـــع
ياسين هاشــم	شمسيه سيــاره
رائد احمــد الخياط	فيديو نوع جولدستــار
نعيم صبحي سمــاره	فيديو شــارب
عيســى محمــود	تلفــون لاسلكــي
سالم محمــد سالــم	مضخة بنزيــن
فيصل نايــف	كريمات نوع ديانا وفارلــين
ابراهيم محمد	لاقــط ستالايــت
رياض محمــود	محارم نظــاره
محمد عبداللــــه	ريسيفــر ستالايــت
يوسف علي ابراهيــم	تلفــون لاسلكــي
حسن مصطفى عبدالعزيز	تلفــون لاسلكــي
فادي فؤاد سمــاره	مسجل مــع راديــو
هاشــم محمد حــرب	شريط فيديــو عدد ١١
مبــارك باجــبس	فيديو سونــي مستعمــل
عدنان محمــود عــوده	تلفزيــون ١٤ بوصــة
[illegible] صبحي علــي	تلفزيــون ١٤ بوصــة

اعـــــلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضــائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك العقبة المــدة القانونية الممنوحة بالمــادة ٢٦٦ من قانــون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعــد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسميــة سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهــاء هــذه المــدة .

دائرة الجمــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويــات ــ العــدد
محمد عبداللطيف [illegible]	اسوارة تقليدية عدد ٦٨، وقرنة قماش عدد ١٨
محمد عبداللطيف [illegible]	وصندوق خشبي مزخرف صغير عدد ١٨
عبدالحي [illegible]	مكيف هواء نوع الزامل جديد
عبدالعزيز [illegible]	[illegible] عدد ٤
[illegible] الباه[illegible]	كاسات بلاستيكية عدد ٦ كرتونة تخمن حسب
[illegible]	والتمهــ[illegible]
[illegible]	[illegible]

اسم صاحب العلاقــة	المحتويات ــ العــدد
محمد جان بابجــو	مسجل سيارة مستعمــل
مؤسسة فيصل اسماعيــل	احذية جديدة منوعــه عدد ١٩ زوج
حسن محمود علــي	جهاز فيديو نوع سونــي
محي الديــن قاســم	لفة سلك كهربائي عدد ٣ وسماعة حائــط عدد ١
محمود احمــد الجلاد	مكبس يدوي لتوسيع الاحذية وقطع غيار تابعة له تخمن حسب الواقــع .
احمد مصطفــى	جاكيت جلد اصطناعــي جديد للاطفال عدد ١٠
علي حسين علــي	فيديو نوع سونــي مستعمل
سمير السيد محمــود	ختم من الخشب بعدد ٢١٧ قطعه وعلبة حبــر خاصه بالة التصويــر عدد ٢ .
عبدالواحــد مامون	جاكيــت جلــد عــدد ٢
انور عبدالعزيــز	مسجل مستعمل نوع بان سونــك عدد ١
ياسر ابراهيــم	قاعدة ماتور تويوتا عدد ١٢ وحمالة درا يشفط عدد ٢ ، ٢ مع بيليا وصدارة كلة عدد ١٠ وجلدة زنبرك خلفي داتسون امامي عــدد ٧٦ وجلــدة فحمة امامي عدد ٢٤ وصدارة داتسون ، تويوتا عدد ٤ وكوشوكه جوزه أمامية عدد ٣ .
حسن عبد محمــد	بوكيت قياس ٦×٤ عدد ٢
مجدي عبد العزيــز	ملابس خاصه لمربيي النحــل عدد ١٢ قطعه
رياض محمــد	عظمة ابريق خلاط عدد ١٠٠ و ٢٨٠ جلدة ابريق خلاط و ١٩٠ شفرة خلاط و ٩٠ قطعة بيل خلاط و ٤٠ مدك بوابيــر .
ابراهيــم مصطفــى	لوحه كهربائية مستعملة للتلفزيون
السيد احمد عبــد	فيديو نوع سوني مستعمل عدد ١
ابراهيــم صبحــي	لوازم زينة للسيارات جديدة تخمن حســب الاصناف والكمية المبينة بوصل الحجــز
صبحي فضــل اللــه	ماكنة تريكو مستعملة مفككة صناعة سويسرية
احمد محمــد فضــل	طناجر ستانلس ستيل عدد ٨
عاطــف سليمــان	مسجل سيارة نوع بوشن مع راديو مستعمــل
عبدالغفار مرتضــي	حرام جديد عــدد ١
محمــد عبدالفتــاح	مقصات حديد للاحذية ١٠ وشفرات للاحذية عدد ٤٠ وسكين احذية عدد ١٥٠ قطعه .
احمد نزار الــدي	مغلفات رسائل عدد ١٧٠ مغلف
مضري بــن حســن	مغلفات رسائل عدد ٢٨٥ مغلــف
بسام اليــاس	فصاليات علب صغيرة عدد ٢٥٠٠
محمد نــاري	فيديو نوع سوني مستعمــل

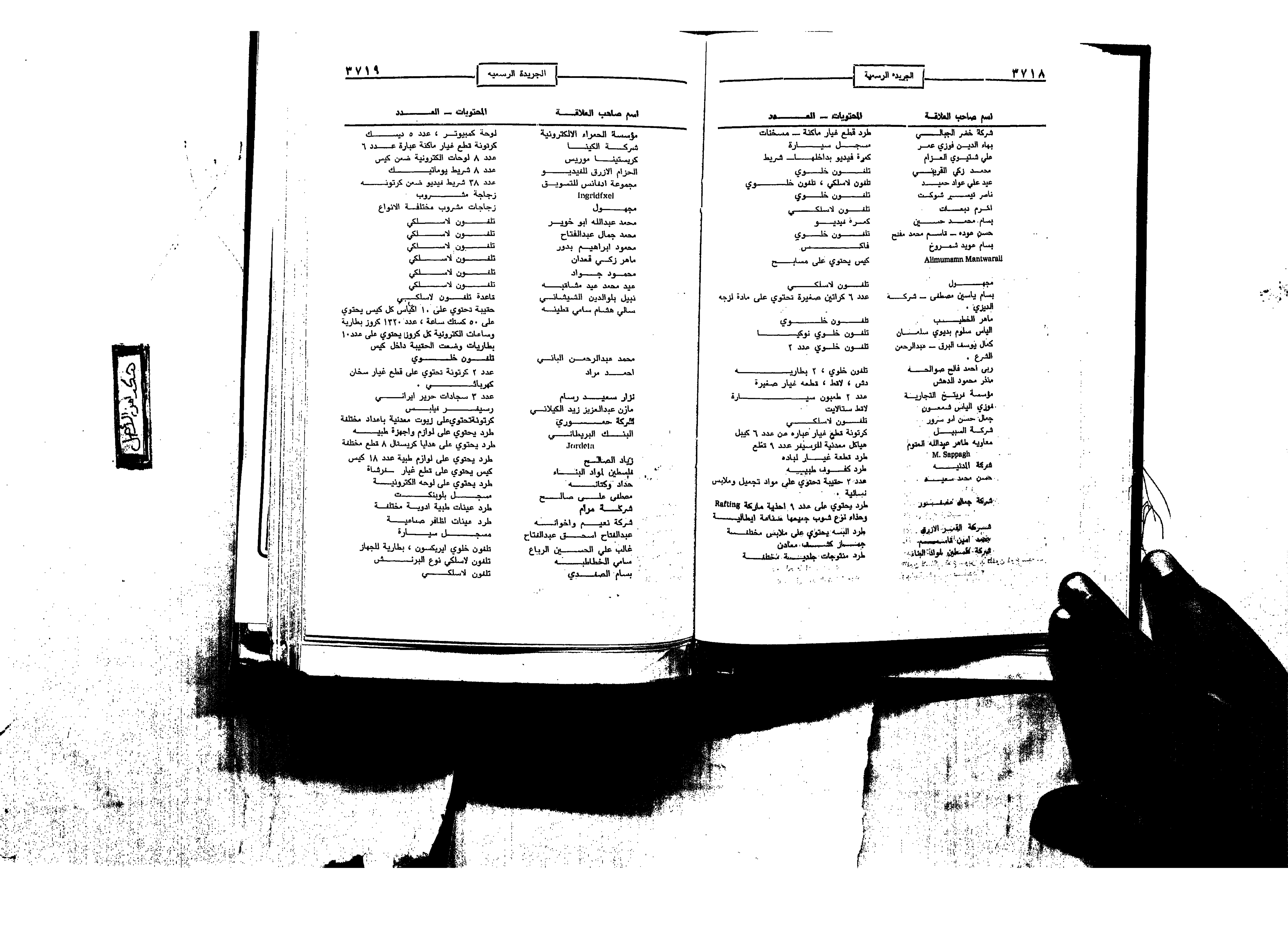
اعــــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائــع والاشيــاء المدرجة تاليا قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة –٢٦٦– مـن قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة –١١٣– من القانون المذكـور اذا لـم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليـص عليها قبل انتهـاء هــذه المــــدة .

دائـرة الجمارك

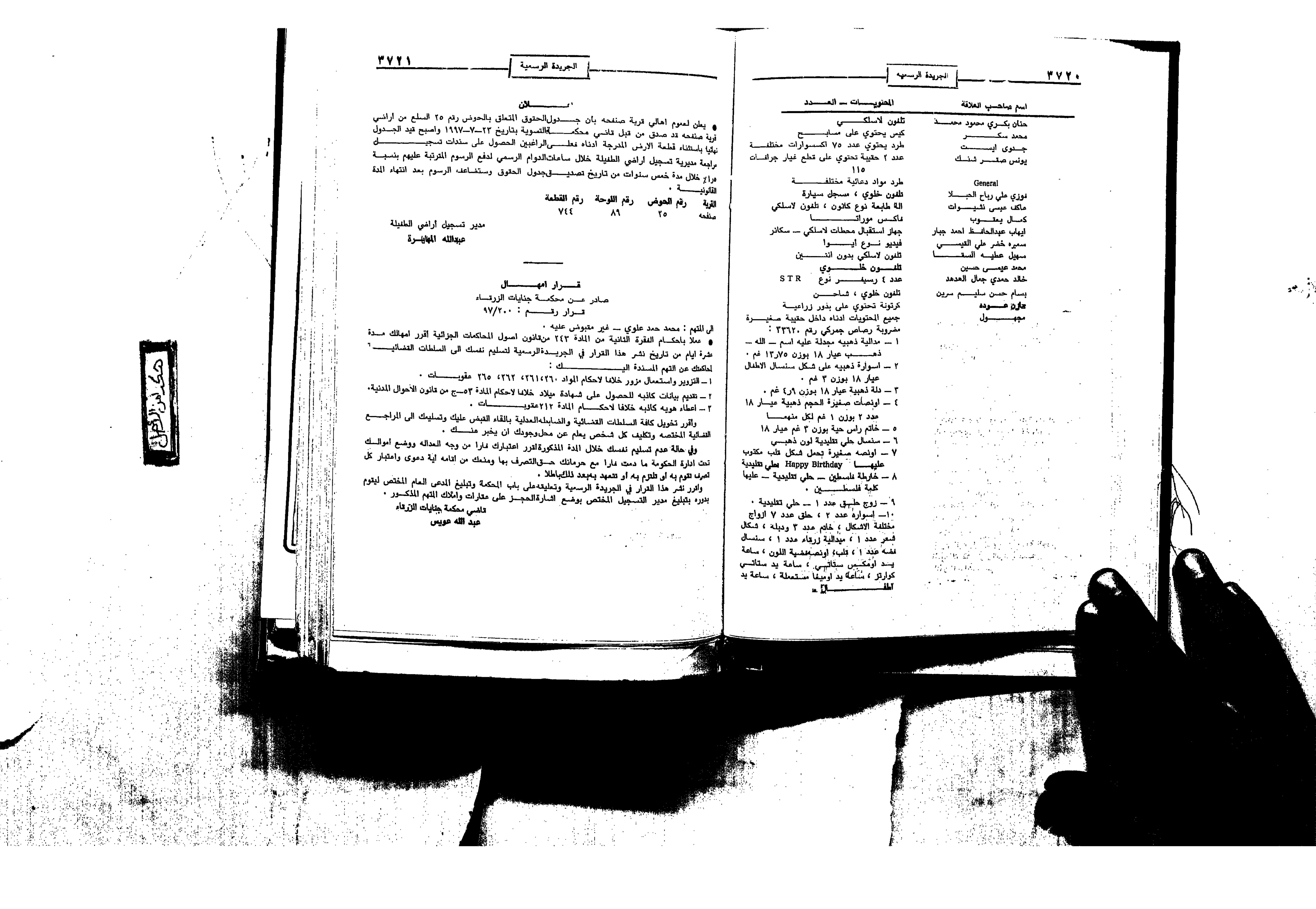
اسم صاحب العلاقة	المحتويـــات ــ العـــدد
اعتدال محمد عبدالرزاق	فيديـــو شـــارب
S M S	طرد يحتوي على قطــع غيار
احمد الزغلـــول	تلفون خلوي ، جهاز بيجـــر
توفيق يوســف طنطـور	عدد ٢ تلفـــون لاسلكـــــي
نهايه ابراهيم عبدالله شاهين	تلفــــون خلـــــوي
محمد سعيد ابو حسان	تلفــــون خلـــــوي
عبدالعزيز محمد عبدالعزيز	رسيفر نـــوع شابـــارال
وليد سلمـــان مشعـــل	تلفــــون خلـــــوي
A E T	طرد يحتوي على لوحه الكترونيـــة
جهاد محمد فرحان العنـــزي	فيديو نـــــوع كروان
ساره عيسى اسعد فريـــح	رسيفـــر ستالايـــت
عاطف ابراهيم الرجا الحـداد	كمـــرة فيديـــو
جعفر عايـــد محمـــد	تلفــــون خلـــــوي
فريال عقله السالم اليوسف ورياض عقله السالم اليوسف	قاعدة تلفون لاسلكـــــي
زهيده مصطفـــى العلمـــي	تلفـــون لاسلكـــــي
ناجي قويدر موســى	مسجل سيارة عدد ٢ انواع مختلفـــة
فايز عادل عقلـــــه	مسجل سيارة عدد ٢ انواع مختلفـــة
ابراهيم خالد ابو شعنيره	عدد ٣٠ علبـــة مواد تجميـــل
الوطنية للكوابـــــل	كرتونة تحتوي قطع غيار مختلفة عدد ١٢ كيس
عيد ياســـين حسن	فيديـــــو ناشيونـــال
خالد عادل عليـــوان	رسيفر ستالايت، ريموت كونترول
مؤسسة فادي زغلول	كرتونة تحتوي على ٢ طاسة مجل سيارة ، عدد ٢ زوج مسافات زجاج ، عدد ٢٠ بوجيه .
عبدالكريم الفتحـــــه	جهـــاز ارسال فيديـــو
[illegible] جعفر [illegible]	عدد ٦ اشرطـــة فيديـــو
عبدالله محمد [illegible]	تلفــــون خلـــوي
[illegible] حسن جميـــل	تلفــــون لاسلكـــي

اسم صاحـــب العلاقـــة	المحتويــــــات
داوود موســــى حمـــاد	تلفون خلوي ، تلفون لاسلكـــي
لقاء عمراء حميدان القــدره	تلفـــون لاسلكـــي
ياسين موسى محمـــــد	تلفـــون لاسلكـــي
زكريا محمود الابراهيـــم	تلفـــون لاسلكـــي
حسن ابراهيم ابو صـــره	تلفـــون خلـــوي
رامي شاهين حـــداد	جهاز هـــواة راديـــــو
عبدالحميد سليـــم المهيـدي	تلفون لاسلكـــي عـــدد ٢
محمد عيسى الشعيبي ــ خولـــه الشعيبي	تلفـــون خلـــوي
محمود شعيب القطـــب	كميرة فيديو بدون بطاريـــة
باجس عبدالحميد	حقيبة تحتوي على تلفونات مقســم عدد ٣
رافـــت عباس عبد الرضا	مقسم تلفونات ، ٢ بطارية، تلفونات عدد ١٠
شركة ــ مجهـــول	طـــــرد عدســـات لاصقـــة
مجهــــــول	عدد ٢ لتر مشروب نوع جوني ووكر ، ١ مشروب نوع فودكـــــا .
جمال مصطفى الجيوسي	كمبيوتـــر اربع قطع مكون من شاشه ، لوحه مفاتيح ، طابعة ، هارديسك .
نايـــف سليـــم ديري	فيديـــو مستعمـــــل
بوتيـــك ســانـــدرا	طرد يحتـــوي علـــى لبيـــــل
مجهـــول	ساعة يـــــد ستاتـــي
ايـــاد حنانيـــــا	كرتونة تحتوي على مناظـــير
مركـــز القطـــــب	طرد يحتوي على قطعة غيار جهاز تخدير
يوسف محمـــد مسعـــود	رسيفر ستالايـــت ، لاقط
مصطفى علي المصـــري	مسجل مع راديو عـــدد ٢
فنـــدق الاردن	اشرطـــة فيديو عـــدد ٤
زكريا محمد طه ــ صالح محمـــد	حقيبه تحتوي على ٢٥ شريط فيديو
ايمن فريـــد بريقـــع	تلفـــون لاسلكـــي
يوسف عمر محمد مسعود	تلفون خلوي ، شاحن رصاص
وليد جمال سلامه اليعقـــوب	جهاز كشـــف رادار
جعفر عقلـــه محمـــد	تلفون عادي خطـــين
جاكلـــين خالـــد القرعـــان	تلفون نوع نوكيـــا
غلاب علي الحسين الرباع	بيجر نـــوع راديو شاك
داوود محمد داوود عبيـــد	تلفـــون خلـــوي
نادر سليمـــان تليبـــو	عدد ٢ تلفـــون خلـــوي
د. احمد المصـــري	تلفون لاسلكي نوع سوبر + تلفون نوع سيمنس
عقيـــل عبد الرضا الحداد	زجاجة مشروب عـــدد ٢



اسم صاحب العلاقة	المحتويات – العدد
شركة خضر الجبالي	طرد قطع غيار ماكنة – مسخنات
بهاء الدين فوزي عمر	مسجل سيارة
علي شتيوي العزام	كمرة فيديو بداخلها شريط
محمد زكي القريني	تلفون خلوي
عيد علي عواد حميد	تلفون لاسلكي ، تلفون خلوي
ناصر تيسير شوكت	تلفون خلوي
اكرم دبعات	تلفون لاسلكي
بسام محمد حسين	كمرة فيديو
حسن عوده – قاسم محمد مفلح	تلفون خلوي
بسام عويد شمروخ	فاكس
Alimumamn Mantwarali	كيس يحتوي على مسابح
مجهول	تلفون لاسلكي
بسام ياسين مصطفى – شركة الديزي .	عدد ٦ كراتين صغيرة تحتوي على مادة لزجه
ماهر الخطيب	تلفون خلوي
الياس سلوم بديوي سلمان	تلفون خلوي نوكيا
كمال يوسف البرق – عبدالرحمن الشرع .	تلفون خلوي عدد ٢
ربى احمد فالح صوالحة	تلفون خلوي ، ٢ بطاريه
منذر محمود الدهش	دش ، لاقط ، قطعه غيار صغيرة
مؤسسة دريتخ التجارية	عدد ٢ طمبون سيارة
فوزي الياس شمعون	لاقط ستالايت
جمال حسن ابو سرور	تلفون لاسلكي
شركة السبيل	كرتونة قطع غيار عباره من عدد ٦ كيبل
معاويه طاهر عبدالله العتوم	هياكل معدنية للترسيفر عدد ٩ قطع
M. Sappagh	طرد قطعة غيار لباده
شركة المدنيه	طرد كفوف طبيه
حسن محمد سعيد	عدد ٢ حقيبة تحتوي على مواد تجميل وملابس نسائية .
شركة جمال عصفور	طرد يحتوي على عدد ٩ احذية ماركة Rafting وحذاء نوع شوب جميعها صناعة ايطالية
شركة القمر الازرق	طرد البسه يحتوي على ملابس مختلفة
محمد امين قاسم	جهاز كشف معادن
شركة فلسطين لمواد البناء	طرد منتوجات جلدية مختلفة

اسم صاحب العلاقة	المحتويات – العدد
مؤسسة الحمراء الالكترونية	لوحة كمبيوتر ، عدد ٥ ديسك
شركة الكينا	كرتونة قطع غيار ماكنة عبارة عدد ٦
كريستينا موريس	عدد ٨ لوحات الكترونية ضمن كيس
الحزام الازرق للفيديو	عدد ٨ شريط يوماتيك
مجموعة ادفانس للتسويق	عدد ٣٨ شريط فيديو ضمن كرتونه
Ingridfxel	زجاجة مشروب
مجهول	زجاجات مشروب مختلفة الانواع
محمد عبدالله ابو خوير	تلفون لاسلكي
محمد جمال عبدالفتاح	تلفون لاسلكي
محمود ابراهيم بدور	تلفون لاسلكي
ماهر زكي قعدان	تلفون لاسلكي
محمود جواد	تلفون لاسلكي
عيد محمد عيد مشاقبه	تلفون لاسلكي
نبيل بلوالدين الشيشاني	قاعدة تلفون لاسلكي
سالي هشام سامي قطينه	حقيبة تحتوي على ١٠ اكياس كل كيس يحتوي على ٥٠ كستك ساعة ، عدد ١٣٢٠ كروز بطارية وساعات الكترونية كل كروز يحتوي على عدد١٠ بطاريات وضعت الحقيبة داخل كيس
محمد عبدالرحمن الباني	تلفون خلوي
احمد مراد	عدد ٢ كرتونة تحتوي على قطع غيار سخان كهربائي .
نزار سعيد رسام	عدد ٣ سجادات حرير ايراني
مازن عبدالعزيز زيد الكيلاني	رسيفر فيلبس
شركة حمسوري	كرتونةتحتويعلى زيوت معدنية باعداد مختلفة
البنك البريطاني	طرد يحتوي على لوازم واجهزة طبيه
Jordeta	طرد يحتوي على هدايا كريستال ٨ قطع مختلفة
زياد الصالح	طرد يحتوي على لوازم طبية عدد ١٨ كيس
فلسطين لمواد البناء	كيس يحتوي على قطع غيار فرشاة
حداد وكتانه	طرد يحتوي على لوحه الكترونية
مصطفى علي صالح	مسجل بلوبنكت
شركة مرام	طرد عينات طبية ادوية مختلفة
شركة نعيم واخوانه	طرد عينات اظافر صناعية
عبدالفتاح اسحق عبدالفتاح	مسجل سيارة
غالب علي الحسين الرباع	تلفون خلوي ايريكسون ، بطارية للجهاز
سامي الخطاطبه	تلفون لاسلكي نوع البرنش
بسام الصمدي	تلفون لاسلكي



اسم صاحب العلاقة	المحتويات ــ العدد
حنان بكري محمود محمد	تلفون لاسلكي
محمد سكر	كيس يحتوي على مسابح
جدوى ايست	طرد يحتوي عدد ٧٥ اكسسوارات مختلفة
يونس صقر شنك	عدد ٢ حقيبة تحتوي على قطع غيار جرافات ١١٥
General	طرد مواد دعائية مختلفة
فوزي علي رباح الحبلا	تلفون خلوي ، مسجل سيارة
ماكف عيسى نشيوات	الة طابعة نوع كانون ، تلفون لاسلكي
كمال يعقوب	ماكس موراتا
ايهاب عبدالحافظ احمد جبار	جهاز استقبال محطات لاسلكي ــ سكانر
سميره خضر علي القيسي	فيديو نوع ايوا
سهيل عطيه السقا	تلفون لاسلكي بدون انتين
محمد عيسى حسين	تلفون خلوي
خالد حمدي جمال الهدهد	عدد ٤ رسيفر نوع STR
بسام حسن سليم سرين	تلفون خلوي ، شاحن
حازن عوده	كرتونة تحتوي على بذور زراعية
مجهول	جميع المحتويات ادناه داخل حقيبة صغيرة مضروبة رصاص جمركي رقم ٣٣٦٢٠ :
	١ ــ مدالية ذهبيه مجدلة عليه اسم ــ الله ــ ذهب عيار ١٨ بوزن ١٣٫٧٥ غم .
	٢ ــ اسوارة ذهبيه على شكل سنسال الاطفال عيار ١٨ بوزن ٣ غم .
	٣ ــ دلة ذهبية عيار ١٨ بوزن ٤٫٩ غم .
	٤ ــ اونصات صغيرة الحجم ذهبية عيار ١٨ عدد ٢ بوزن ١ غم لكل منهما
	٥ ــ خاتم راس حية بوزن ٣ غم عيار ١٨
	٦ ــ سنسال حلي تقليدية لون ذهبي
	٧ ــ اونصه صغيرة تحمل شكل قلب مكتوب عليها Happy Birthday حلي تقليدية
	٨ ــ خارطة فلسطين ــ حلي تقليدية ــ عليها كلمة فلسطين .
	٩ ــ زوج حلق عدد ١ ــ حلي تقليدية .
	١٠ ــ اسواره عدد ٢ ، حلق عدد ٧ ازواج مختلفة الاشكال ، خاتم عدد ٣ ودبلة ، شكال شعر عدد ١ ، ميدالية زرقاء عدد ١ ، سنسال فضه عدد ١ ، قلب، اونصه فضية اللون ، ساعة يد اومكس ستانلي ، ساعة يد ستانلي كوارتز ، ساعة يد اوميغا مستعملة ، ساعة يد اطفال ٢ عدد

اعلان

● يعلن لعموم اهالي قرية صنفحه بان جدول الحقوق المتعلق بالحوض رقم ٢٥ السلع من اراضي قرية صنفحه قد صدق من قبل قاضي محكمة التسوية بتاريخ ٢٣ــ٧ــ١٩٩٧ واصبح قيد الجدول نهائيا باستثناء قطعة الارض المدرجة ادناه فعلى الراغبين الحصول على سندات تسجيل مراجعة مديرية تسجيل اراضي الطفيلة خلال ساعات الدوام الرسمي لدفع الرسوم المترتبة عليهم بنسبة ٥ر١٪ خلال مدة خمس سنوات من تاريخ تصديق جدول الحقوق وستضاعف الرسوم بعد انتهاء المدة القانونية .

القرية	رقم الحوض	رقم اللوحة	رقم القطعة
صنفحه	٢٥	٨٩	٧٤٤

مدير تسجيل أراضي الطفيلة

عبدالله المهايرة

قرار امهال

صادر عن محكمة جنايات الزرقاء

قرار رقم : ٩٧/٢٠٠

الى المتهم : محمد حمد علوي ــ غير مقبوض عليه .

● عملا باحكام الفقرة الثانية من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية أقرر امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن التهم المسندة اليك :

١ ــ التزوير واستعمال مزور خلافا لاحكام المواد ٢٦٠، ٢٦١، ٢٦٢، ٢٦٥ عقوبات .

٢ ــ تقديم بيانات كاذبه للحصول على شهادة ميلاد خلافا لاحكام المادة ٥٣ــج من قانون الأحوال المدنية.

٣ ــ اعطاء هويه كاذبه خلافا لاحكام المادة ٢١٢ عقوبات .

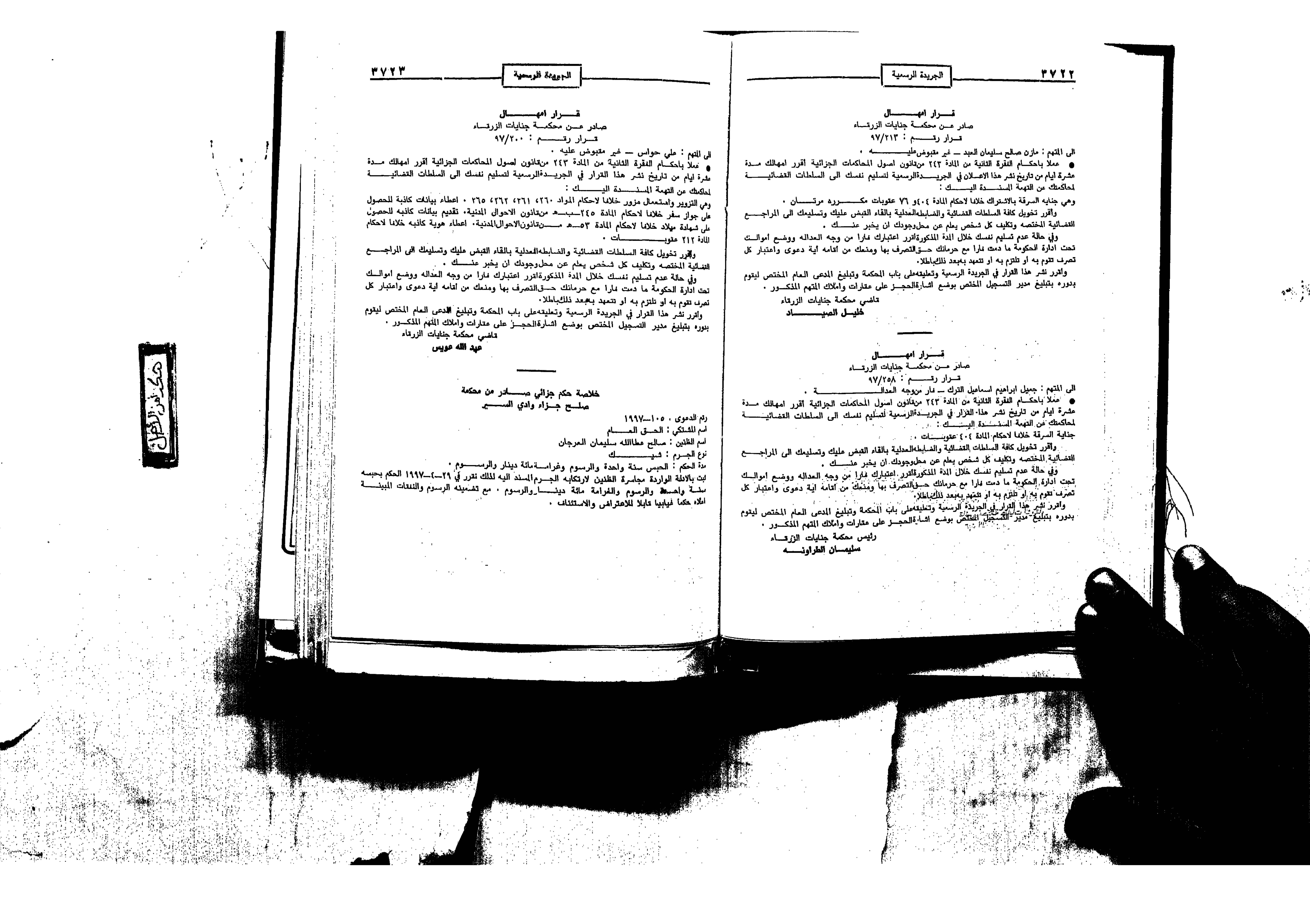
واقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطه العدلية بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصه وتكليف كل شخص يعلم عن محل وجودك ان يخبر عنك .

وفي حالة عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العداله ووضع اموالك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا مع حرمانك حق التصرف بها ومنعك من اقامه اية دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به او تلتزم به أو تتعهد به بعد ذلك باطلا .

واقرر نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وتعليقه على باب المحكمة وتبليغ المدعى العام المختص ليقوم بدوره بتبليغ مدير التسجيل المختص بوضع اشارة الحجز على عقارات واملاك المتهم المذكور .

قاضي محكمة جنايات الزرقاء

عبد الله عويس



قرار امهال
صادر عن محكمة جنايات الزرقاء
قرار رقم : ٩٧/٢١٣

الى المتهم : مازن صالح سليمان العبد ــ غير مقبوض عليه .
● عملا باحكام الفقرة الثانية من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية أقرر امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن التهمة المسندة اليك :
وهي جنايه السرقة بالاشتراك خلافا لاحكام المادة ٤٠٤ و ٧٦ عقوبات مكرره مرتان .
وأقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطه العدلية بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصه وتكليف كل شخص يعلم عن محل وجودك ان يخبر عنك .
وفي حالة عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العداله ووضع اموالك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا مع حرمانك حق التصرف بها ومنعك من اقامه أية دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به أو تلتزم به أو تتعهد به بعد ذلك باطلا.
واقرر نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وتعليقه على باب المحكمة وتبليغ المدعى العام المختص ليقوم بدوره بتبليغ مدير التسجيل المختص بوضع اشارة الحجز على عقارات واملاك المتهم المذكور .

قاضي محكمة جنايات الزرقاء
خليل الصياد

قرار امهال
صادر عن محكمة جنايات الزرقاء
قرار رقم : ٩٧/٢٥٨

الى المتهم : جميل ابراهيم اسماعيل الترك ــ فار من وجه العدالة .
● عملا باحكام الفقرة الثانية من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية أقرر امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن التهمة المسندة اليك :
جناية السرقة خلافا لاحكام المادة ٤٠٤ عقوبات .
وأقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطه العدلية بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصه وتكليف كل شخص يعلم عن محل وجودك ان يخبر عنك .
وفي حالة عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العداله ووضع اموالك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا مع حرمانك حق التصرف بها ومنعك من اقامه اية دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به او تلتزم به او تتعهد به بعد ذلك باطلا.
واقرر نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وتعليقه على باب المحكمة وتبليغ المدعى العام المختص ليقوم بدوره بتبليغ مدير التسجيل المختص بوضع اشارة الحجر على عقارات واملاك المتهم المذكور .

رئيس محكمة جنايات الزرقاء
سليمان الطراونه

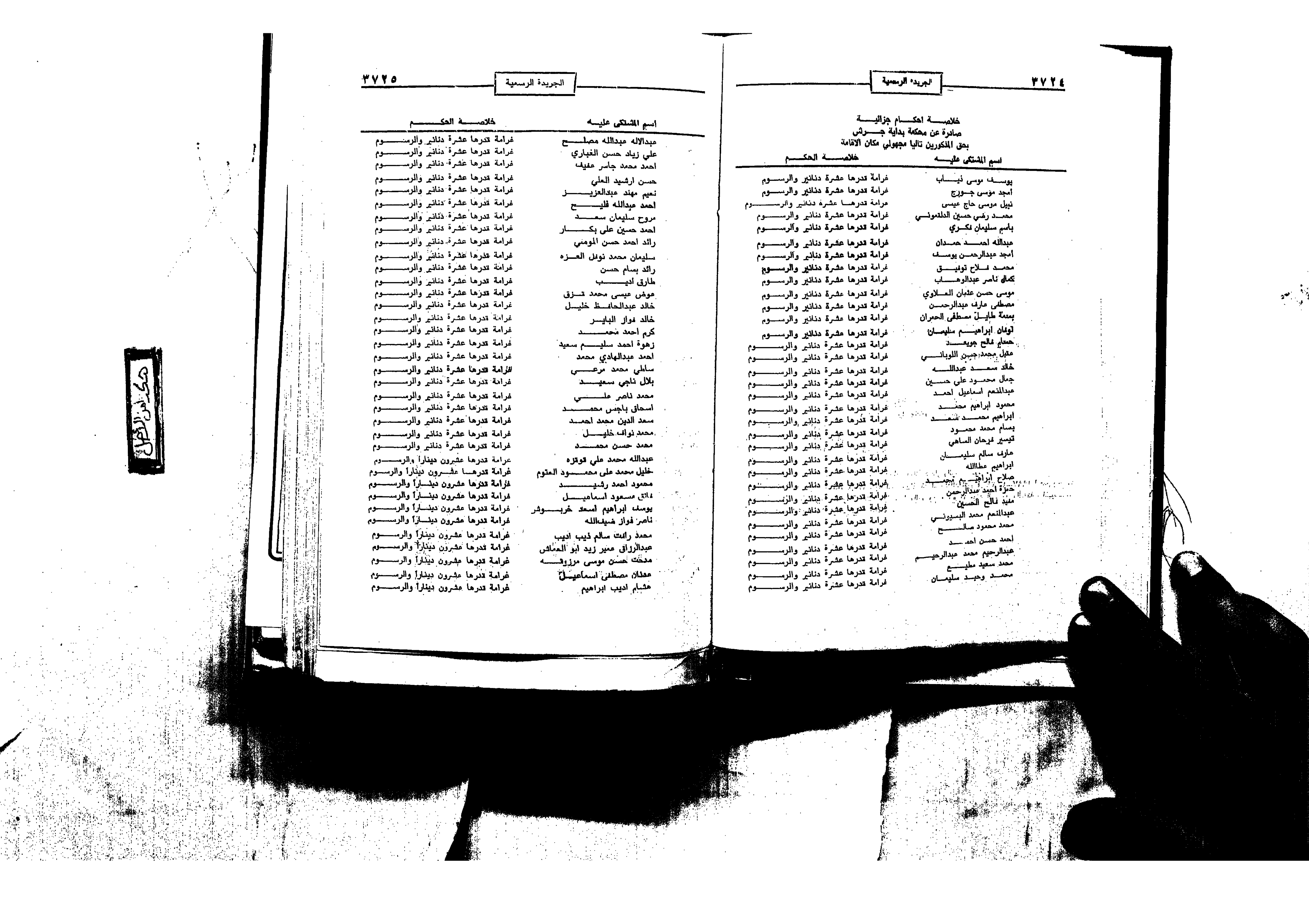
قرار امهال
صادر عن محكمة جنايات الزرقاء
قرار رقم : ٩٧/٢٠٠

الى المتهم : علي حواس ــ غير مقبوض عليه .
● عملا باحكام الفقرة الثانية من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية أقرر امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن التهمة المسندة اليك :
وهي التزوير واستعمال مزور خلافا لاحكام المواد ٢٦٠، ٢٦١، ٢٦٢، ٢٦٥ . اعطاء بيانات كاذبة للحصول على جواز سفر خلافا لاحكام المادة ٢٤٥ ب هـ من قانون الاحوال المدنية، تقديم بيانات كاذبه للحصول على شهادة ميلاد خلافا لاحكام المادة ٥٣ هـ من قانون الاحوال المدنية، اعطاء هوية كاذبه خلافا لاحكام المادة ٢١٢ عقوبات .
واقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطه العدلية بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصه وتكليف كل شخص يعلم عن محل وجودك ان يخبر عنك .
وفي حالة عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العداله ووضع اموالك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا مع حرمانك حق التصرف بها ومنعك من اقامه أية دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به او تلتزم به او تتعهد به بعد ذلك باطلا.
واقرر نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وتعليقه على باب المحكمة وتبليغ المدعى العام المختص ليقوم بدوره بتبليغ مدير التسجيل المختص بوضع اشارة الحجز على عقارات واملاك المتهم المذكور .

قاضي محكمة جنايات الزرقاء
عبد الله عويس

خلاصة حكم جزائي صادر من محكمة
صلح جزاء وادي السير

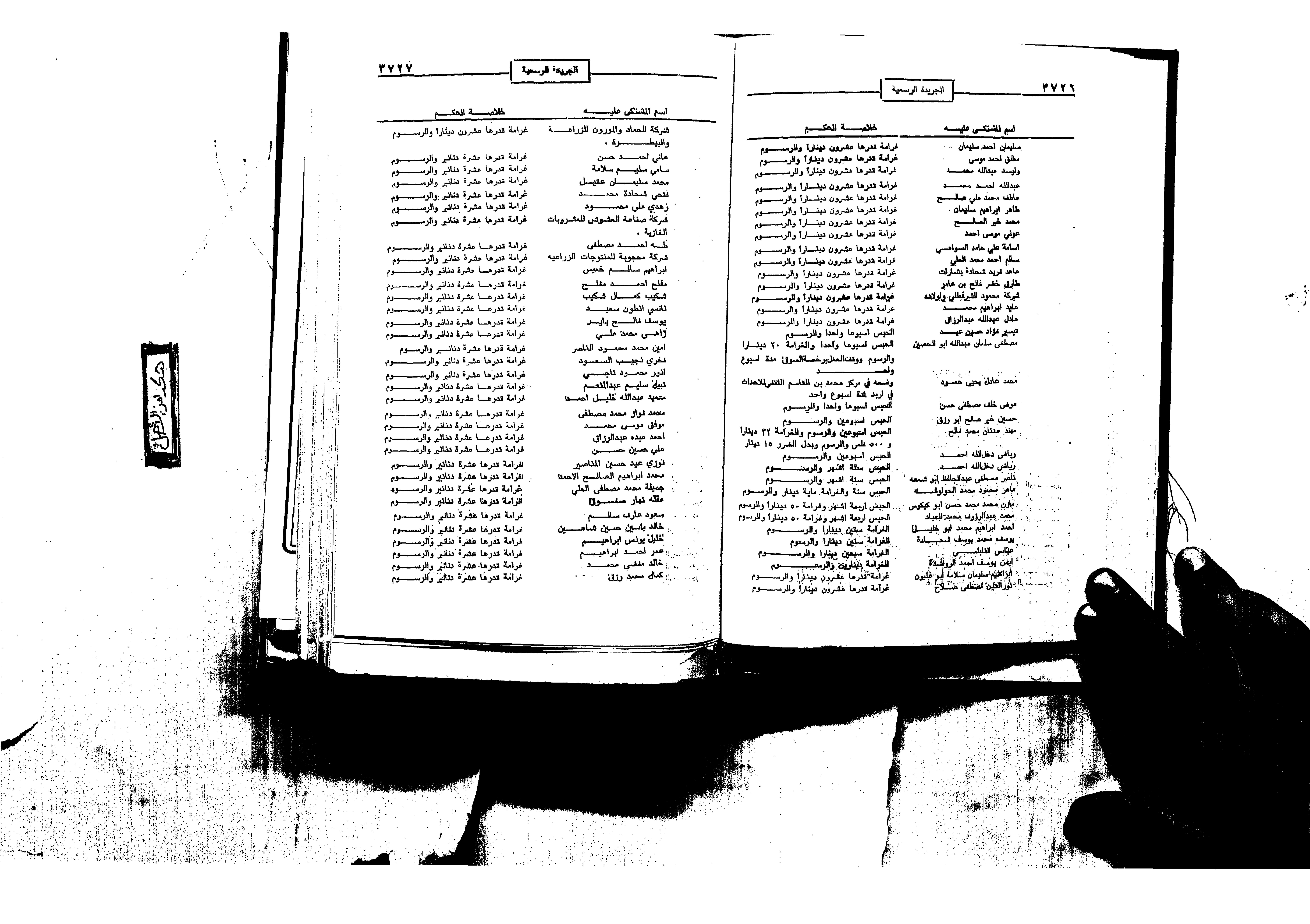
رقم الدعوى : ١٠٥ــ١٩٩٧
اسم المشتكي : الحق العام
اسم الظنين : صالح عطاالله سليمان المرجان
نوع الجرم : شيك
مدة الحكم : الحبس سنة واحدة والرسوم وغرامة مائة دينار والرسوم .
ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك نقرر في ٢٩ــ٢ــ١٩٩٧ الحكم بحبسه سنة واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم . مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكما غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف .



خلاصة احكام جزائية
صادرة عن محكمة بداية جرش
بحق المذكورين تاليا مجهولي مكان الاقامة

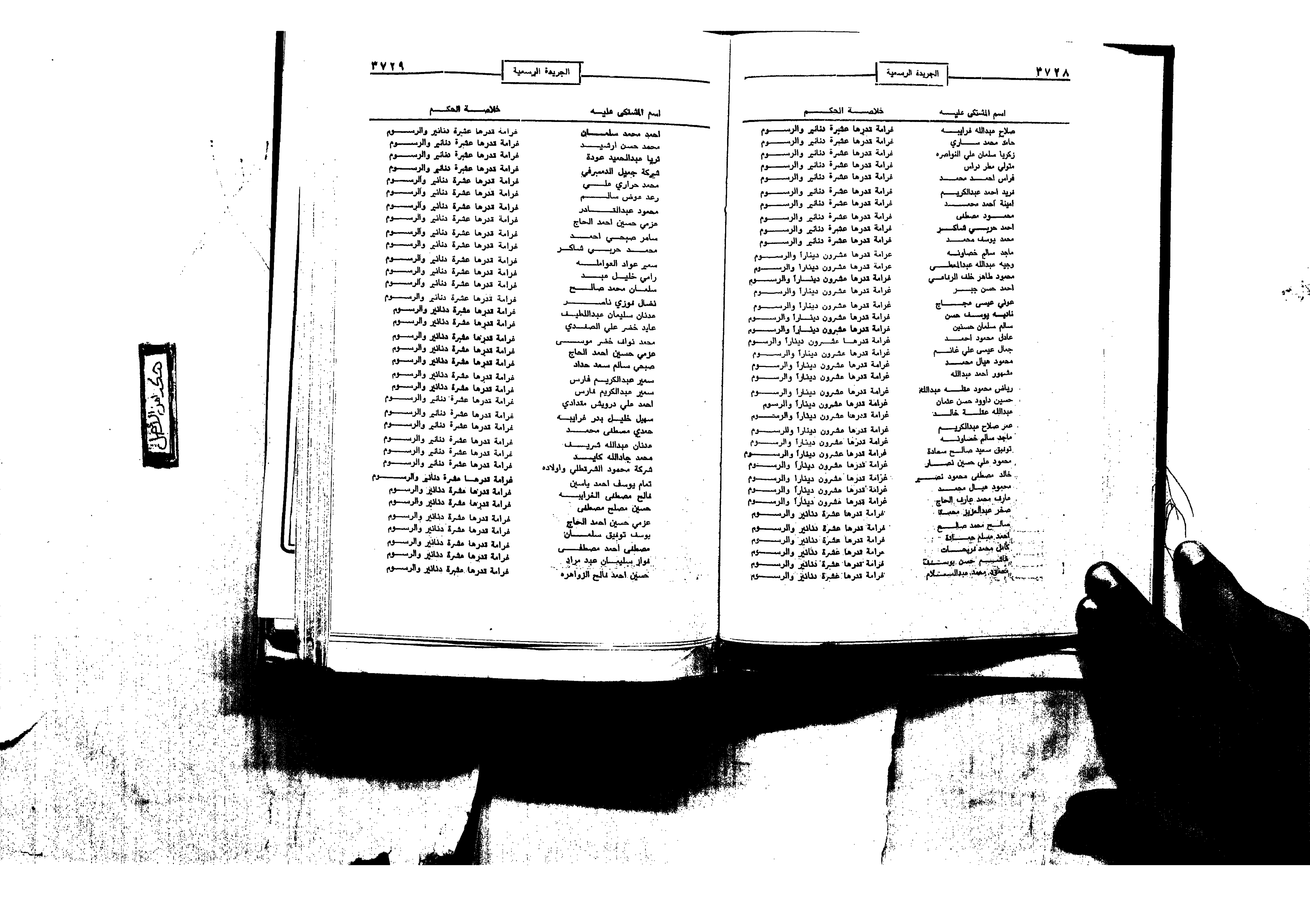
اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
يوسف موسى ذياب	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
امجد موسى جورج	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نبيل موسى حاج عيسى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد رضي حسين الدلاموني	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
باسم سليمان نكري	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالله احمد حمدان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
أمجد عبدالرحمن يوسف	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد فلاح توفيق	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
كمال ناصر عبدالوهاب	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
موسى حسن عثمان العلاوي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مصطفى عارف عبدالرحمن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
بسمة طايل مصطفى الحمران	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
لوفان ابراهيم سليمان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسام فالح جويعد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عقيل محمد جبين اللوباني	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
خالد سعد عبدالله	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
جمال محمود علي حسين	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالمنعم اسماعيل احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمود ابراهيم محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم محمد سعد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
بسام محمد محمود	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
تيسير فرحان الساهي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عارف سالم سليمان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم عطاالله	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
صلاح ابراهيم محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حمزة احمد عبدالرحمن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبيد فالح الحسين	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالمنعم محمد البسيوني	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد محمود صالح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد حسن احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالرحيم محمد عبدالرحيم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد سعيد مطيع	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد وحيد سليمان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
عبدالاله عبدالله مصلح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
علي زياد حسن الغباري	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد محمد جاسر عفيف	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسن ارشيد العلي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نعيم مهند عبدالعزيز	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد عبدالله فليح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مروح سليمان سعد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد حسين علي بكار	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
رائد احمد حسن المومني	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سليمان محمد نوفل العزه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
رائد بسام حسن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
طارق اديب	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عوض عيسى محمد قزق	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
خالد عبدالحافظ خليل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
خالد فواز الباير	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
كرم احمد محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
زهوة احمد سليم سعيد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد عبدالهادي محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ساطي محمد مرعي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
بلال ناجي سعيد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد ناصر علي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
اسحاق باجس محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سعد الدين محمد احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد نواف خليل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد حسن محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالله محمد علي قوقزه	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
خليل محمد علي محمود المتوم	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمود احمد رشيد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
فائق مسعود اسماعيل	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
يوسف ابراهيم اسعد خربوشر	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ناصر فواز ضيف الله	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد رافت سالم ذيب اديب	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عبدالرزاق عمير زيد ابو العماش	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
مدحت حسن موسى مرزوقه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عدنان مصطفى اسماعيل	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
هشام اديب ابراهيم	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم



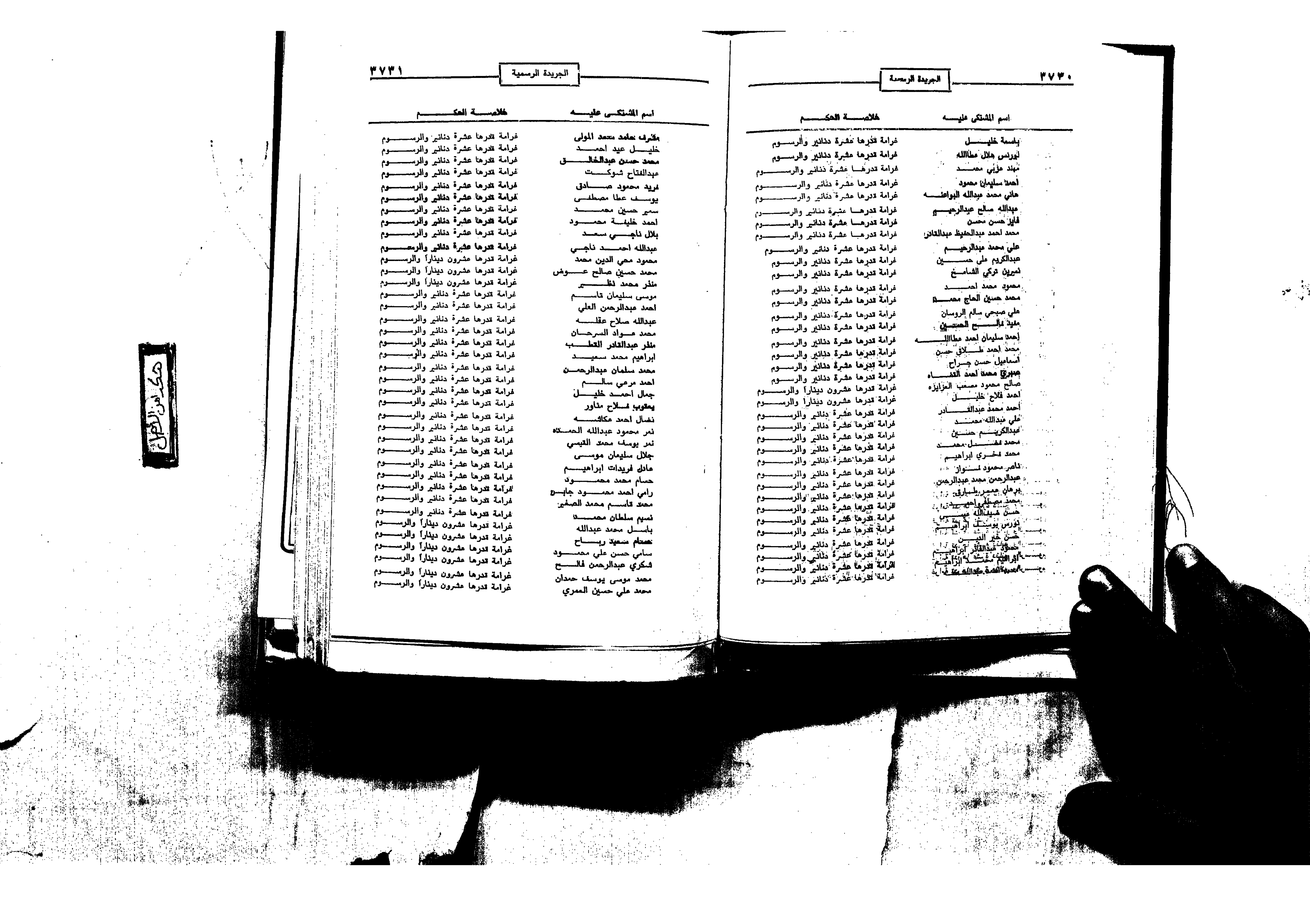
اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
سليمان احمد سليمان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
مطلق احمد موسى	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
وليد عبدالله محمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عبدالله احمد محمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عاطف محمد علي صالح	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
طاهر ابراهيم سليمان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد خير الصالح	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عوني موسى احمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
اسامة علي حامد السواعي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
سالم احمد محمد العلي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ماهد فريد شحادة بشارات	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
طارق خضر فالح بن عامر	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
شركة محمود الشرقطلي واولاده	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عايد ابراهيم محمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عادل عبدالله عبدالرزاق	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
تيسير فؤاد حسين عبيد	الحبس اسبوعا واحدا والرسوم
مصطفى سلمان عبدالله ابو الحصين	الحبس اسبوعا واحدا والغرامة ٢٠ دينارا والرسوم ووقف العمل برخصة السوق مدة اسبوع واحد
محمد عادل يحيى حمود	وضعه في مركز محمد بن القاسم الثقفي للاحداث في اربد لمدة اسبوع واحد
موسى خلف مصطفى حسن	الحبس اسبوعا واحدا والرسوم
حسين خير صالح ابو رزق	الحبس اسبوعين والرسوم
مهند عدنان محمد فالح	الحبس اسبوعين والرسوم والغرامة ٣٢ دينارا و ٥٠٠ فلس والرسوم وبدل الضرر ١٥ دينار
رياض دخل الله احمد	الحبس اسبوعين والرسوم
رياض دخل الله احمد	الحبس ستة اشهر والرسوم
ناصر مصطفى عبدالحافظ ابو شمعه	الحبس ستة اشهر والرسوم
ماهر محمود محمد الحواوشه	الحبس سنة والغرامة ماية دينار والرسوم
مازن محمد محمد حسن ابو كيكوس	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ ديناراً والرسوم
محمد عبدالرؤوف محمد العباد	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ ديناراً والرسوم
أحمد ابراهيم محمد ابو خليل	الغرامة ستين دينارا والرسوم
يوسف محمد يوسف شحادة	الغرامة ستين دينارا والرسوم
عباس النابلسي	الغرامة سبعين دينارا والرسوم
أيمن يوسف احمد الرواشدة	الغرامة دينارين والرسوم
ابراهيم سليمان سلامة ابو غليون	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
نور الدين مصطفى صلاح	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
شركة الحماد والموزون للزراعة والبيطرة .	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
هاني احمد حسن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سامي سليم سلامة	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد سليمان عقيل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فتحي شحادة محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
زهدي علي محمود	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شركة صناعة العشوش للمشروبات الغازية .	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
طه احمد مصطفى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شركة محجوبة للمنتوجات الزراعيه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم سالم خميس	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مفلح احمد مفلح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شكيب كمال شكيب	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نانسي انطون سعيد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
يوسف فالح بايير	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
زاهي محمد علي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
امين محمد محمود الناصر	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فخري نجيب السعود	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
انور محمود ناجي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نبيل سليم عبدالمنعم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سعيد عبدالله خليل احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد نوار محمد مصطفى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
موفق موسى محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد عبده عبدالرزاق	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
علي حسين حسن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فوزي عيد حسين المناصير	الغرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد ابراهيم الصالح الاحمد	الغرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
جميلة محمد مصطفى العلي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عقله نهار مسلوق	الغرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سعود عارف سالم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
خالد ياسين حسين شاهين	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
خليل يونس ابراهيم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عمر احمد ابراهيم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
خالد مفضي محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
كمال محمد رزق	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم



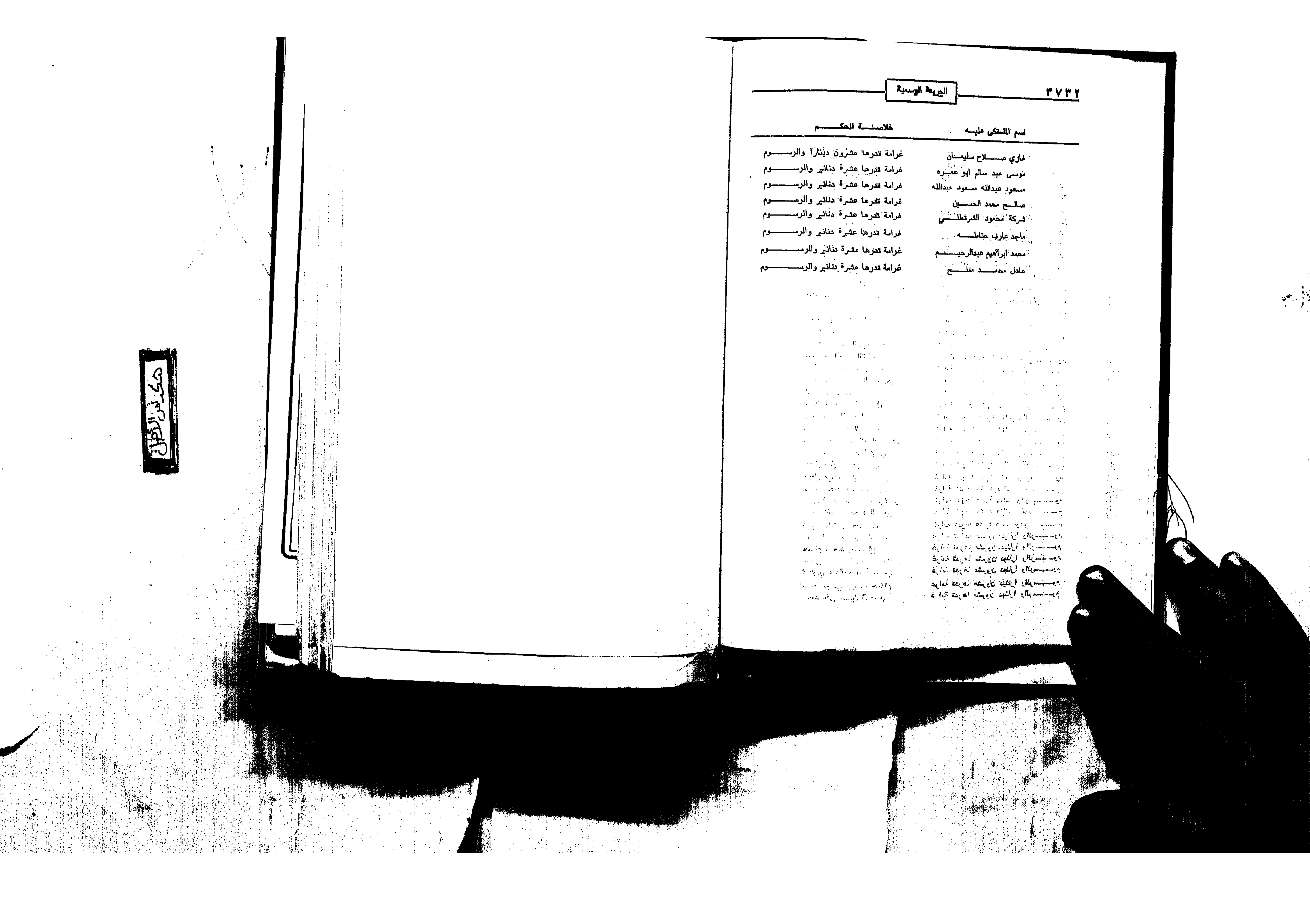
اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
صلاح عبدالله غرايبه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حامد محمد ساري	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
زكريا سلمان علي النواصره	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
متولي مطر دراس	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فراس احمد محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فريد احمد عبدالكريم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
امينة احمد محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمود مصطفى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد حربي شاكر	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد يوسف محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ماجد سالم خصاونه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
وجيه عبدالله عبدالمعطي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمود طاهر خلف الرفاعي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
احمد حسن جبر	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عوني عيسى مجاج	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ناديه يوسف حسن	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
سالم سلمان حسنين	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عادل محمود احمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
جمال عيسى علي غانم	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمود هيال محمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
مشهور احمد عبدالله	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
رياض محمود عقله عبدالله	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
حسين داوود حسن عثمان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عبدالله عقلة خالد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عمر صلاح عبدالكريم	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ماجد سالم خصاونه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
توفيق سعيد صالح سعادة	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمود علي حسين نصار	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
خالد مصطفى محمود نصير	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمود هيال محمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عارف محمد عارف الحاج	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
صقر عبدالعزيز محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
صالح محمد صالح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد مسلم جمادة	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
كامل محمد فريحات	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
هاشم حسن يوسف	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ممدوح محمد عبدالسلام	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
احمد محمد سلمان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد حسن ارشيد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ثريا عبدالحميد عودة	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شركة جميل الدمبرفي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد حراري علي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
رعد عوض سالم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمود عبدالقادر	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عزمي حسين احمد الحاج	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سامر صبحي احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد حربي شاكر	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سمير عواد العواملة	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
رامي خليل عبد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سلمان محمد صالح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نضال فوزي ناصر	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عدنان سليمان عبداللطيف	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عايد خضر علي الصمادي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد نواف خضر موسى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عزمي حسين احمد الحاج	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
صبحي سالم سعد حداد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سمير عبدالكريم فارس	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سمير عبدالكريم فارس	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد علي درويش مقدادي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سهيل خليل بدر غرايبه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حمدي مصطفى محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عدنان عبدالله شريف	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد جادالله كايد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شركة محمود الشرتطلي واولاده	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
تمام يوسف احمد ياسين	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فالح مصطفى الغرايبه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسين مصلح مصطفى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عزمي حسين احمد الحاج	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
يوسف توفيق سلمان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مصطفى احمد مصطفى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فواز سليمان عبد مراد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسين احمد فالح الزواهره	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم



اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
باسمة خليل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
لورنس هلال عطاالله	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مهند مزبي محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد سليمان محمود	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
هاني محمد عبدالله البواعنه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالله صالح عبدالرحيم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فايز حسن محسن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد احمد عبدالحفيظ عبدالقادر	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
علي محمد عبدالرحيم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالكريم علي حسين	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نسرين تركي الشامخ	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمود محمد احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد حسين الحاج محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
علي صبحي سالم الروسان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مفيد فالح الحسين	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد سليمان احمد عطاالله	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد احمد طلاق حسن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
اسماعيل حسن جراح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
صبري محمد احمد القضاه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
صالح محمود مصعب العزايزه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
احمد فلاح خليل	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
احمد محمد عبدالقادر	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
علي عبدالله محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالكريم حنين	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد فضل محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد فخري ابراهيم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ناصر محمود لسواز	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالرحمن محمد عبدالرحمن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
برهان [illegible] طارق	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد مصطفى احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسن ضيف الله عيسى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
لورس يوسف ابراهيم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسن خير الدين	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمود عبدالقادر ابراهيم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم محمد ابراهيم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
[illegible] عبدالله [illegible]	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
مشرف حامد محمد المولى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
خليل عيد احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد حسن عبدالخالق	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالفتاح شوكت	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فريد محمود صادق	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
يوسف عطا مصطفى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سمير حسين محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد خليفة محمود	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
بلال ناجي سعد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالله احمد ناجي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمود محي الدين محمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد حسين صالح عوض	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
منذر محمد نظير	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
موسى سليمان قاسم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد عبدالرحمن العلي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالله صلاح عقله	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد عواد السرحان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
منذر عبدالقادر القطب	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم محمد سعيد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد سلمان عبدالرحمن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد مرعي سالم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
جمال احمد خليل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
يعقوب فلاح مناور	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نضال احمد عكاشه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نمر محمود عبدالله الحمدان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نمر يوسف محمد القيسي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
جلال سليمان موسى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عادل فريدات ابراهيم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسام محمد محمود	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
رامي احمد محمود جابر	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد قاسم محمد الصغير	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نسيم سلطان محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
باسل محمد عبدالله	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عصام سعيد رباح	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
سامي حسن علي محمود	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
شكري عبدالرحمن فالح	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد موسى يوسف حمدان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد علي حسين العمري	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم



اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
غازي صلاح سليمان	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
موسى عبد سالم ابو عميره	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مسعود عبدالله مسعود عبدالله	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
صالح محمد الحسين	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شركة محمود الشرقطلي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ماجد عارف حتامله	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد ابراهيم عبدالرحيم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عادل محمد ملح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم